البروتوكول الدولي لتوثيق انتهاكات حرية الدين أو المعتقد

معهد الحريات الدينية ومنظمة أوبن دورز إنترناشونال

RELIGIOUS FREEDOM INSTITUTE

OpenDoors

حول

أوبن دورز إنترناشونال (خدمة الأبواب المفتوحة)

هي منظمة غير حكومية دولية تدعم مجتمعات المسيحيين من جميع الطوائف منظمة الأبواب المفتوحة الدولية (ODI) في أكثر من ٦٠ بلدا تنتهك فيها حقوقهم الأساسية بسبب عقيدتهم.

مؤسسة الحريات الدينية

هي منظمة لا تبغي الربح، مقرها في واشنطن العاصمة. تلتزم RFI (مؤسسة الحريات الدينية) بتحقيق قبول واسع للحرية الدينية كحقٍّ أساسيّ من حقوق الإنسان وكمصدر للازدهار الفردي والاجتماعي، وأيضًا كحجر الزاوية لمجتمع ناجح ومحرك للأمن القومي والدولي. تسعى RFI إلى تعزيز الحرية الدينية للجميع في كل مكان.

محرر
نعومي برودو

المساهمون
نجيب البجالي
جيريمي باركر
تيفاني بارانس
أميرة ميخائيل

المراجعات
ستيفاني باربور
القس أندرو بينيت

© Open Doors International (أبون دورز إنترناشونال)
و Relgious Freedom Institute ٢٠٢٢ (مؤسسة الحريات الدينية)

شكر وتقدير

تم إعداد هذا البروتوكول من قبل أقسام الشرق الأوسط في أوبن دورز إنترناشونال Open Doors International ومؤسسة الحرية الدينية RFI، استجابة لعدة طلبات من شركاء المجتمع المدني للحصول على إرشادات حول كيفية توثيق الانتهاكات الجسيمة تجاه الحرية الدينية في أطرهم المحلية، في حال عدم وجود أي سلطات مفوضة لديها القدرة، أو يمكن الاعتماد عليها لتوثيق الأحداث.

أدار هذا المشروع مدير المناصرة في الشرق الأوسط في أوبن دورز Open Doors، السيد نجيب باجالي، ومدير فريق عمل الشرق الأوسط في مؤسسة الحرية الدينية جيريمي باركر. أما المنسقة والمؤلفة الرئيسية فهي نعومي برودو، المستشارة المستقلة والمحامية الدولية في مجال حقوق الإنسان.

تعرب أوبن دورز إنترناشونال Open Doors International ومؤسسة الحرية الدينية عن امتنانهما لأميرة ميخائيل مديرة مركز إشهاد Eshhad لحماية الأقليات، وأيضًا لتيفاني بارانز، المحامية الدولية لحقوق الإنسان، وكلتيهما من الخبراء المساهمين والمؤلفين المشاركين في هذا البروتوكول.

كما نعرب عن امتناننا لستيفاني باربور من لجنة العدالة والمساءلة الدولية، وللقس أندرو بينيت، من كاردوس، لمساهمتهما بخبرتهما في هذا المشروع، ولمراجعتهما المفصلة لهذا البروتوكول.

لدواعٍ أمنية ، لا يمكن الكشف هنا عن جميع المساهمات والمراجعات. نحن ممتنون بشكل خاص لجميع شركائنا المحليين الذين يستمر عملهم على هذا البروتوكول في تعزيز العدالة.

إخلاء المسؤولية

الغرض من هذا البروتوكول هو تقديم جوانب مهمة من توثيق المجتمع المدني لانتهاكات الحرية الدينية والحقوق المرتبطة بها، كما لتقديم التوجيه من أجل رفع مستوى سلامة هذه الأنشطة وجودة نتائجها. ولا يُقصد به أن يكون عرضًا شاملاً لجميع القضايا المحتملة، ولا لجميع الأطر القانونية المحلية والدولية التي تحكم في مثل هذه القضايا. هذا البروتوكول ليس بديلاً عن التدريب الاستقصائي أو القانوني أو النفسي أو الطبي أو الجنائي أو الأمني. يُنصح مستخدمو هذا البروتوكول بعدم الاعتماد على البروتوكول وحده، وطلب المشورة التقنية والدعم قبل وخلال التوثيق.

تتنصل مؤسسة الحرية الدينية و أوبن دورز إنترناشونال Open Doors International من جميع المسؤوليات تجاه أي شخص أو كائن فيما يتعلق بأي نشاط تم تنفيذه أو أي شيء محذوف أو مسموح به اعتمادًا على هذا البروتوكول كليًا أو جزئيًا. يمتد إخلاء المسؤولية هذا ليشمل عواقب أي نشاط يتم القيام به أو حذفه أو السماح به بالاعتماد على هذا البروتوكول كليًا أو جزئيًا.

تقع سلطة تحرير البروتوكول على عاتق مؤسسة أوبن دورز إنترناشونال Open Doors International ومؤسسة الحرية الدينية. بناءً على ذلك، كونك خبيرًا أو مراجعًا مساهمًا لا يعني بالضرورة الموافقة الكاملة على جميع جوانب هذا البروتوكول.

ملاحظة حول المصطلحات

في كل أقسام هذا البروتوكول، يتم بالتبادل استخدام مصطلحات الحرية الدينية وحرية الدين أو المعتقد أو FoRB. في الاستخدام الأشمل، يكون التمييز بين هذه المصطلحات في بعض الأحيان بسبب الاختلافات الإقليمية، ولكن يمكن أن يشمل أيضًا اختلافات أوسع حول المسائل المبدئية. يُستخدم مصطلح الحرية الدينية عادةً للإشارة إلى حق الفرد في التمسّك وفي العيش وفقًا لـ "معتقدات" غير محددة ولكنها المعتقدات الدينية للفرد، بما في ذلك الحق في تغيير دين المرء أو رفض المعتقد الديني تمامًا. في حالة عدم وجود تعريف واضح، كما هو موضَّح في القسم الأول (١) من هذا البروتوكول ، فإن الطبيعة التوسعية لـ "أو المعتقد" يمكن أن تحجب أو تضعف الطبيعة الخاصة لحماية الحرية الدينية كونها تحمي حق جميع الأفراد في الاعتناق والتعبير عن معتقداتهم الدينية.

المحتويات

مقدمة 7

القسم 1 : تعريف حرية الدين أو المعتقد 8

1. فهْم حرية الدين أو المعتقد ضمن الإطار الدولي لحقوق الإنسان 11
2. حماية حرية الدين أو المعتقد وتفسيرها في القانون الدولي 12
2.1 القانون الدولي لحقوق الإنسان: القانون الذي يُطبق في كل الأوقات 13
2.2 القانون الإنساني الدولي: في أوقات النزاع المُسلح 14
2.3 في سياقات معينة: القانون الجنائي الدولي 15
2.4 القانون الإقليمي لحقوق الإنسان: في مناطق معينة 16

3. عناصر حرية الدين أو المعتقد بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان 16
3.1 حرية اعتناق دين أو معتقد ما أو تغييره أو التخلي عنه 17
3.2 التحرر من الإكراه الذي يقوض حرية الفرد في اعتناق أو تبني دين أو معتقد من اختياره. 17
3.3 حق الفرد في إظهار دينه أو معتقده بمفرده أو ضمن جماعة أو في أماكن عامة أو خاصة. 18
3.3.1 حرية العبادة 19
3.3.2 أماكن العبادة 19
3.3.3 الرموز الدينية 20
3.3.4 إقامة الشعائر الدينية في الأعياد وأيام الراحة 21
3.3.5 تعيين رجال الدين 22
3.3.6 تدريس المواد ونشرها 22
3.3.7 حق الوالدين والأوصياء القانونين في ضمان حصول أطفالهم على تعليم ديني وأخلاقي 23
3.3.8 تسجيل المؤسسات الدينية 24
3.3.9 التواصل مع الأفراد والمجتمعات بشأن المسائل الدينية على الصعيدين الوطني والدولي 25
3.3.10 إنشاء المؤسسات الخيرية والإنسانية والإنفاق عليها أو التماس الدعم المالي والحصول عليه 25
3.3.11 رفض المشاركة في الخدمة العسكرية (العزوف لأسباب مُتعلقة بالضمير) 26
3.4 الحق في عدم التعرض للتمييز على أساس الدين وحظر التمييز بين الأديان 26

4. القيود القانونية المفروضة على حرية الدين أو المعتقد 26
4.1 المكونات المطلقة لحرية الدين أو المعتقد)لا يمكن تقييدها(26
4.2 المكونات المؤهلة لحرية الدين أو المعتقد (يمكن تقييدها) 27

5. حماية حرية الدين أو المعتقد لمجموعات معرضة لخطر 27
5.1 النساء 27
5.1.1 الثياب 28
5.1.2 حق المرأة في أن يعترف بها القانون 28
5.1.3 حق المرأة في اعتناق دين أو معتقد ما أو تغييره أو إظهاره 29
5.2 اللاجئون والنازحون داخليًّا 29
5.3 الأطفال 30
5.4 الأقليات الدينية والعقائدية 30
5.5 العمال المهاجرون 32
5.6 الأشخاص المحرومون من حرياتهم الشخصية 32

6. تداخل حرية الدين أو المعتقد مع حقوق أخرى للإنسان 32

6.1 حرية التعبير وحريّة تكوين النقابات 33
6.2 الحق في الحياة والحرية الشخصية 34
6.3 حظر التعذيب والعقاب والمُعاملة القاسية أو غير الإنسانية أو المهينة 35

القسم 2 : رصد وتوثيق انتهاكات الحرية الدينية 37

1. الرصد والتوثيق 40
1.1 تمييز الرصد عن التوثيق 40
1.2 أهداف الرصد والتوثيق 40
1.2.1 اعتبارات أساسية هامة 41
1.2.2 أفضل الممارسات والاعتبارات المحدَّدة 42
1.3 الاعتبارات المحدَّدة لحُريّة الدين أو المُعتقد 45
1.3.1 بعدان للحرية الدينية: الداخلي والخارجي 45
1.3.2 مبدآن: عدم التمييز وعدم الإكراه 46
1.3.3 نوعان: انتهاكات محدَّدة لحُريّة الدين أو المُعتقد وحُريّة الدين أو المُعتقد كجزء من الانتهاكات 47
1.3.4 جهتان فاعلتان: حكومية وغير حكومية 48
1.3.5 المصادر المتاحة لرصد حُريّة الدين أو المُعتقد 48

2. توثيق انتهاكات حُريّة الدين أو المُعتقد المبدأ الرئيسي للتوثيق: 50
2.1 الحد من الضرر 50
2.2 الموافقة المبنية على الإدراك 51
2.3 السريّة 52
2.4 إدارة التوقعات: الوفاء بالتفويض 53

3. مراحل التوثيق 54
3.1 الإعداد للتوثيق 54
3.1.1 فَهْم الإطار القانوني الذي يتم بموجبه توثيق الوضع 55
3.1.2 فَهْم متطلبات الأدلة والمعلومات عالية الدقة 60
3.2 إعداد عملية التوثيق 62
3.2.1 التخطيط لعملية التوثيق وضع خطة التوثيق 62
3.2.2 تطبيق نظام لتسجيل عملية التوثيق وحفظ المعلومات 63
3.2.3 توفير السلامة والأمن 68
3.2.4 إعداد أعضاء الفريق وتدريبهم على المبادئ الرئيسية 87
3.2.5 العمل مع المترجمين 87
3.3 جمع البيانات والمعلومات 89
3.3.1 المعلومات المادية 91
3.3.2 المعلومات الوثائقية 95
3.3.3. معلومات الشهادة: استجواب المشتركين 103
3.4 التحقق من المعلومات التي تم جمعها 115
3.4.1 المبادئ العامة: المصداقية والموثوقية والترابط المنطقي 116
3.4.2 التحقق المحدد من أنواع المعلومات 118
3.5 تحليل المعلومات التي تم جمعها 120

القسم 3 : استخدام المعلومات والأدلة المُوثقة سُبل المناصرة 128

1. المناصرة 130
1.1 المناصرة 130

1.2 سُبل المناصرة **131**

2. كتابة التقارير (عمل مسودة للتقارير) **132**
2.1 أهداف كتابة التقارير **132**
2.2 الأنواع المُختلفة لتقارير حقوق الإنسان **133**
2.3 المبادئ العامة للتقارير الفاعلة **134**

3. سُبل المناصرة **135**
3.1 السُبل الدولية **135**
3.1.1 هيئات الأمم المُتحدة 135
3.1.2 مجموعات العمل مُحددة المواضيع الخاصة بالأمم المتحدة 137
3.1.3 إجراءات تقديم الشكاوى لمجلس حقوق الإنسان 137
3.1.4 إجراءات الشكاوى لأعضاء الهيئات المُشاركة في المُعاهدات الخاصة بالأمم المُتحدة 138
3.1.5 الاستعراض الدوري الشامل 139
3.2 السُبل الإقليمية **140**
3.2.1 لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان 140
3.2.2 اللجنة الأفريقية 141
3.2.3 النظام الأوروبي 143
3.2.4 اللجنة العربية لحقوق الإنسا ن 145
3.2.5 اللجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا 145

4. السُبل القضائية **146**
4.1 المحاكم المحلية **146**
4.2 المحاكم الدولية **146**
4.3 المحاكم الإقليمية **148**
4.3.1 محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسا ن 148
4.3.2 المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب 149
4.3.3 المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسا ن 149

القسم 4 : مراجع 151

كتابة التقارير **154**
المناصرة **154**
آليات الأمم المتحدة 154
لجنة البلدان الأمريكية 155
اللجنة الأفريقية 155
النظام الأوروبي 156
اللجنة العربية لحقوق الإنسان 156
اللجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا 156
سُبل قضائية 156

القسم 5 : ملاحق 158

1. خطة التوثيق - عناصر يجب مراعاتها **161**
2. تقييم المخاطر **163**
3. قوالب / نماذج مجلد التوثيق **171**
4. التحليل القانوني **179**

مقدمة

الحق في الحرية الدينية هو حق أساسي من حقوق الإنسان يرتكز على كرامة كل شخص، وحجر الزاوية لازدهار المجتمعات. ومع ذلك، تستمر الانتهاكات تجاه هذا الحق في جميع أنحاء العالم، كما أن حوادث الاضطهاد العنيف ضد الأفراد والمجتمعات بسبب معتقداتهم هي في ازدياد، وهي تحدث آثارًا مدمرة.

في كثير من الأحيان، تكون الآليات غير موجودة أو تكون المؤسسات إما غير قادرة أو غير راغبة في إجراء التحقيق، مما يتطلب من الأفراد توثيق الانتهاكات بحق حريتهم الدينية بأنفسهم، لمنع الإفلات من العقاب.

لكن على مستويات عديدة، تتطلب المساءلة توثيقًا شاملاً يتجاوز بكثير خبرة الشخص العادي. وبالتالي، يتوقف التوثيق لحوادث الاضطهاد أو لانتهاكات الحقوق – هذا إذا وجد - في مراحل مبكرة، دون توفير قاعدة أدلة كافية للسماح بمتابعة الخطوات المناسبة نحو المساءلة والعدالة في أماكن بديلة. يسعى البروتوكول الدولي لتوثيق انتهاكات الحرية الدينية إلى سد الفجوة بين التوثيق الذي يتم إجراؤه ومتطلبات الآليات المختلفة للمعلومات المقدمة إليهم، وذلك للمساعدة في التغلب على العقبات التي يواجهها المدافعون في الحصول على المساءلة.

هذا البرتوكول مستوحى بشكل خاص من ناشطين من الأقليات الدينية في العراق، مكرسين لتوثيق حوادث الاضطهاد والتمييز ضد مجتمعاتهم على وجه الخصوص، وضد الأقليات الدينية بشكل عام. يجمع هذا البروتوكول الخبرات من مجموعة واسعة من المساهمين، بما في ذلك المحامين والمحققين في مجال حقوق الإنسان والدبلوماسيين السابقين، والباحثين في مجال الحرية الدينية، بهدف تطوير بروتوكول معترف به دوليًا كمورد شامل ومتاح، لتسهيل عمل مجموعات مثال هذه.

تم تصميمه كأداة للمنظمات غير الحكومية وللمحامين وللنشطاء في مجال حقوق الإنسان، وكذلك للمؤسسات الوطنية والدولية، بهدف توفير معيار إثبات وتوثيق للأدلة التي تُعَدُّ مقبولة في معظم المؤسسات القضائية أو مؤسسات المناصرة، لا سيما على المستوى الدولي.

يوفر جوهر هذا البروتوكول مجموعة من الإرشادات التي توضح بالتفصيل أفضل الخطوات حول كيفية توثيق انتهاكات الحرية الدينية وفقًا للمعايير الدولية، مع توضيح الحق وأبعاده المحمية بموجب القانون الدولي.

نحن على ثقة من أن هذا البروتوكول سيصبح أداة في أيدي دعاة شجعان ومحامين وباحثين وغيرهم، لتوثيق انتهاكات الحرية الدينية، ولتعزيز المساءلة الحقيقية لحماية هذه الحرية للجميع في كل مكان.

القسم ١

تعريف حرية الدين أو المعتقد

المحتويات

1. فهْم حرية الدين أو المعتقد ضمن الإطار الدولي لحقوق الإنسان 11

2. حماية حرية الدين أو المعتقد وتفسيرها في القانون الدولي 12

2.1 القانون الدولي لحقوق الإنسان: القانون الذي يُطبق في كل الأوقات 13
2.2 القانون الإنساني الدولي: في أوقات النزاع المُسلح 14
2.3 في سياقات معينة: القانون الجنائي الدولي 15
2.4 القانون الإقليمي لحقوق الإنسان: في مناطق معينة 16

3. عناصر حرية الدين أو المعتقد بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان 16

3.1 حرية اعتناق دين أو معتقد ما أو تغييره أو التخلي عنه 17
3.2 التحرر من الإكراه الذي يقوض حرية الفرد في اعتناق أو تبني دين أو معتقد من اختياره. 17
3.3 حق الفرد في إظهار دينه أو معتقده بمفرده أو ضمن جماعة أو في أماكن عامة أو خاصة. 18
3.3.1 حرية العبادة 19
3.3.2 أماكن العبادة 19
3.3.3 الرموز الدينية 20
3.3.4 إقامة الشعائر الدينية في الأعياد وأيام الراحة 21
3.3.5 تعيين رجال الدين 22
3.3.6 تدريس المواد ونشرها 22
3.3.7 حق الوالدين والأوصياء القانونين في ضمان حصول أطفالهم على تعليم ديني وأخلاقي 23
3.3.8 تسجيل المؤسسات الدينية 24
3.3.9 التواصل مع الأفراد والمجتمعات بشأن المسائل الدينية على الصعيدين الوطني والدولي 25
3.3.10 إنشاء المؤسسات الخيرية والإنسانية والإنفاق عليها أو التماس الدعم المالي والحصول عليه 25
3.3.11 رفض المشاركة في الخدمة العسكرية (العزوف لأسباب مُتعلقة بالضمير) 26

3.4 الحق في عدم التعرض للتمييز على أساس الدين وحظر التمييز بين الأديان 26

4. القيود القانونية المفروضة على حرية الدين أو المعتقد 26

4.1 المكونات المطلقة لحرية الدين أو المعتقد)لا يمكن تقييدها(26
4.2 المكونات المؤهلة لحرية الدين أو المعتقد (يمكن تقييدها) 27

5. حماية حرية الدين أو المعتقد لمجموعات معرضة لخطر 27

5.1 النساء 27
5.1.1 الثياب 28

5.1.2 حق المرأة في أن يعترف بها القانون 28
5.1.3 حق المرأة في اعتناق دين أو معتقد ما أو تغييره أو إظهاره 29

5.2 اللاجئون والنازحون داخليًّا 29
5.3 الأطفال 30
5.4 الأقليات الدينية والعقائدية 30
5.5 العمال المهاجرون 32
5.6 الأشخاص المحرومون من حرياتهم الشخصية 32

6. تداخل حرية الدين أو المعتقد مع حقوق أخرى للإنسان 32

6.1 حرية التعبير وحريّة تكوين النقابات 33
6.2 الحق في الحياة والحرية الشخصية 34
6.3 حظر التعذيب والعقاب والمُعاملة القاسية أو غير الإنسانية أو المهينة 35

١. فهْم حرية الدين أو المعتقد ضمن الإطار الدولي لحقوق الإنسان

تمثل حرية الدين أو المعتقد إحدى أوجه الحماية الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، التي يحق لجميع الأشخاص والمجتمعات عبر القارات والبلدان والنظم التمتع بها. وهي تحمي الأفراد والمجتمعات الذين يعتنقون معتقدات وأديان مختلفة، سواء أكانت تقليدية أم غير تقليدية، قديمة كانت أم حديثة، توحيدية أم تعددية. كما تحمي أيضًا المعتقدات غير التوحيدية أو الإلحادية والمعتقدات المسالمة والأشخاص غير المهتمين بالمسائل العقائدية.[١]

تم إحاطة حرية الدين أو المعتقد بهالة من القدسية في أحد أهم النصوص الأساسية لحقوق الإنسان، المتمثل في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، في المادة ١٨.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: المادة ١٨

لكلِّ شخص الحقُّ في حرِّية الفكر والوجدان والدِّين، ويشمل هذا الحقُّ حرِّيته في تغيير دينه أو معتقده، وحرِّيته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبُّد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة.

يوجد في الوقت الحالي التعريف الأكثر انتشارًا لهذا الحق في القانون الدولي لحقوق الإنسان بموجب المادة ١٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. (ICCPR) بموجب تلك المادة، يمكن تعريف حرية الدين أو المعتقد بأنها الحق في أن يكون لكل شخص دين أو معتقد **يختاره أو يعتنقه أ و يغيره،** وممارسته وإظهاره بصورة فردية وجماعية **دون أن يتعرض للتمييز** أو يعاني من الإكراه بسبب الدين أو المعتقد، مع توفير **التعليم الديني والأخلاقي** للأطفال جميعًا على حد سواء.[٢] ويتطلب هذا الأمر إنفاذ القانون وتوفير حماية متساوية لجميع الأشخاص من التمييز على أساس الدين أو المعتقد.[٣] وتتعلق حرية الدين أيضًا بحماية حقوق الأقليات كي تمارس شعائرها الدينية في أية دولة تقيم فيها.[٤] يتبع هذا الدليل التعريف الوارد أعلاه لحرية الدين أو المعتقد، وما يقابله من حماية.

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: المادة ١٨

١. لكل إنسان حق في حرية الفكر والوجدان والدين. ويشمل ذلك حريته في أن يدين بدين ما، وحريته في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره، وحريته في إظهار دينه أو معتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده أو مع جماعة، وأمام الملأ أو على حدة.

٢. لا يجوز تعريض أحد لإكراه من شأنه أن يخل بحريته في أن يدين بدين ما، أو بحريته في اعتناق أي دين أو معتقد يختاره.

٣. لا يجوز إخضاع حرية الإنسان في إظهار دينه أو معتقده، إلا للقيود التي يفرضها القانون والتي تكون ضرورية لحماية السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين وحرياتهم الأساسية.

٤. تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد باحترام حرية الآباء، أو الأوصياء عند وجودهم، في تأمين تربية أولادهم دينيا وخلقيا وفقا لقناعاتهم الخاصة.

[١] حرية الدين : القانون والممارسات الأوروبية لحقوق الإنسان، بول ام تايلور، مطبعة جامعة كامبريدج ٢٠٠٥.

[٢] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ١٨ ، مركز بيركلي للأديان والسلام والشؤون العالمية جامعة جورج تاون، الترويج الدولي لحرية الدين – أو المعتقد، رسم معالم إطار عمل مشترك، صفحة ١١.

[٣] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ٢٦.

[٤] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ٢٧.

يجب تفسير حرية الدين أو المعتقد بوصفها حماية مشمولة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بروح المبادئ الشاملة لحقوق الإنسان المتمثلة في الشمولية وعدم التمييز وعدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة والنظر على قدم المساواة في الحقوق الجماعية والفردي.[٥]

باعتبارها حريةً **عالمية،** تحمي حرية الدين والمُعتقد **وتمنع التمييز** ضد كُل المعتقدات والأديان. سواء أكانت تمثل الأغلبية أو الأقلية في سياق معين. فهي تشكل في نفس الوقت حرية جماعية للطوائف الدينية وغير الدينية، فضلا عن حرية الأفراد. ويتم حماية عناصرها المختلفة على كلا المستويين. فعلى سبيل المثال، يجب حماية حق الفرد في ممارسة معتقد أو دين ما أو عدم ممارسته حسب اختياره على المستوى الفردي عندما يتبنى الفرد عقيدة مخالفة للممارسات الجماعية والعقائد السائدة في المجتمع.

والأهم من ذلك يتمثل في أن جميع حقوق الإنسان **غير قابلة للتجزئة ومتساوية.** لذا يجب أن يتم تفسير حرية الدين أو المعتقد بما يتوافق وبما لا يتنافى مع حقوق الإنسان الدولية الأخرى. ولذلك، لا يجوز استخدامها على الإطلاق لتبرير التمييز أو عدم المساواة أو انتهاك حرية الدين أو المعتقد لجماعات أو أفراد آخرين أو حقوق إنسانية أخرى.[٦] ومن الناحية العملية، تتداخل حرية الدين أو المعتقد مع حقوق إنسانية أخرى، بما في ذلك حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات والتجمع والحق في الحياة والحرية وحظر التعذيب وغيرها من الحقوق الأخرى.[٧] يجب حماية بع ض من تلك الحقوق من أجل التمتع الكامل بحرية الدين أو المعتقد. وعلى العكس من ذلك، فكثيرًا ما يحدث تمييز على أساس الدين أو المعتقد من خلال انتهاك حقوق أخرى. ومع ذلك تظل حرية الدين أو المعتقد محمية بصفة خاصة، كما أنها تتحقق من خلال حقوق أخرى.

٢. حماية حرية الدين أو المعتقد وتفسيرها في القانون الدولي

القانون الدولي لحقوق الإنسان – السلام والصراع المسلح – مسؤولية الدولة

القانون الجنائي الدولي – الصراع المسلح أو الاضطرابات الداخلية – مسؤولية الفرد

القانون الإنساني الدولي – الصراع المسلح – مسؤولية الدولة أو الفرد

[٥] مركز بيركلي للأديان والسلام والشؤون العالمية جامعة جورج تاون، الترويج الدولي لحرية الدين أو المعتقد، رسم معالم إطار عمل مشترك، صفحة – ١٨.

[٦] مركز بيركلي للدين والسلام والشؤون العالمية جامعة جورج تاون، الترويج الدولي لحرية الدين أو المعتقد، رسم معالم إطار عمل مشترك، صفحة – ١٧.

[٧] مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ملخص عن حرية الدين أو المعتقد، متاح على الموقع الإلكتروني: https://www.ohchr.org/EN/Issues/ FreedomReligion/Pages/Standards.aspx.

يوجد في القانون الدولي ثلاث أطر عمل تشمل حماية حرية الدين أو المعتقد:

- القانون الدولي لحقوق الإنسان، الذي يُطبق في جميع الأوقات؛ في أوقات السلام كما أوقات النِزاع المُسلح.
- القانون الإنساني الدولي، وهو ما يطبق في أوقات نشوب نزاع مسلح.
- القانون الجنائي الدولي، الذي يُطبق في حالة ارتكاب جرائم يحظرها هذا القانون في سياقات مُحددة.

وبموجب القانون الدولي، قد يكون النزاع المسلح دوليًا أو غير دولي. وينشب النزاع الدولي المسلح عندما تعلن دولة ما الحرب على دولة أخرى، وما يتبعه من قتال على أرضين. بينما ينشب النزاع المسلح غير الدولي في أرض واحدة فقط، بين القوات المسلحة الحكومية والجماعات المسلحة غير الحكومية أو بين الجماعات المسلحة فقط.

يُعتبَر أي وقت لا توجد به نزاعات مسلحة وقت "سلام". وهذا لا يعني أن أوقات السلام تخلو من الاضطرابات، أوأنها لا تنطوي على العنف. قد تحدث أطر من الاضطرابات المدنية، بما في ذلك المقاومة والاحتجاجات والعنف الذي تمارسه الدولة ضد المدنيين وأعمال عنف بين الجماعات المدنية، كلها تحدث في أوقات لا تعتبر فيها نزاعًا مسلحًا.

٢،١ القانون الدولي لحقوق الإنسان: القانون الذي يُطبق في كل الأوقات

يُطبق القانون الدولي لحقوق الإنسان في كل الأوقات، خاصة في أوقات السلام، ولكنه يطبق أيضًا في أوقات النزاع المسلح. وكما ذكر أعلاه، فإن أول حماية لحرية الدين أو المعتقد ترد في المادة ١٨ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان للعام ١٩٤٨. ويُوجَد التعريف الأكثر تفصيلا لهذا الحق في المادة ١٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية للعام ١٩٦٦. تم وصف عناصر حرية الدين أو المعتقد المحمية بموجب العهد أدناه (انظر أدناه، عناصر حرية الدين أو المعتقد).

هنالك معاهدات أو اتفاقيات دولية أخرى تحمي حقوقًا أو جماعات محددة، شملت على وجه التحديد حرية الدين أو المعتقد. وهذه تشمل:

- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٩٦٦) المادة ١٣.
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (١٩٦٥) المادة ٥.
- اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة (١٩٧٩) المادة ١٦.
- اتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩) المادة ١٤.
- الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين (١٩٥١) المادة ٤.
- الاتفاقية المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية (١٩٥٤) ، المواد ٣ و ٤.
- اتفاقية منع ومعاقبة جريمة الإبادة الجماعية(١٩٤٨) ، المادة ٢.
- الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم (١٩٦٠)، المواد ١ و ٢ و٥.
- إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين.

- أو المعتقد (١٩٨١).
- مشروع إعلان حقوق الشعوب الأصلية (١٩٩٤) المواد ١٢ و ١٣.

تُفسر بعض الهيئات الدولية المعاهدات التصريحات المذكورة أعلاه. بعض المعاهدات تضم هيئة كاملة من الخبراء بغرض تفسير المعاهدة. أعطت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة تفسيرًا وشرحًا لحرية الدين أو المعتقد المحمية بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المرجع الرئيس لتفسير هذا الحق هو لجنة حقوق الإنسان. التعليق العام رقم ٢٢ بشأن المادة ١٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (١٩٩٣).[٨]

الدول الموقعة على معاهدات حقوق الإنسان لديها ثلاثة مستويات من الالتزامات. إنهم "يتحملون واجبات وواجبات بموجب القانون الدولي لاحترام حقوق الإنسان وحمايتها والوفاء بها".[٩]

- الالتزام بالاحترام يُشير إلى وجوب عدم تدخل الدول في حقوق الإنسان أو تقييدها لكل من مواطنيها وغيرهم من الأفراد المقيمين على أراضيها.
- الالتزام بالحماية يُشير إلى وُجوب قيام الدولة بحماية المواطنين من الأعمال التي تنتهك حقوقهم.
- الالتزام بالوفاء بالحقوق يشير إلى ضرورة قيام الدولة بتوفير بيئة آمنة تُمكن فيه ا المواطنين من بالحصول بشكل كام ل على حقوقهم الإنسانية.

٢،٢ القانون الإنساني الدولي: في أوقات النزاع المُسلح

يُطبَّق القانون الإنساني الدولي في أوقات النزاع المُسلح. وكم ا ذُ كر أعلاه وبموجب القانون الدولي، يمكن أن يكون النزاع المُ سلح دوليً ا أو غير دولي. وينشب النزاع الدولي المسلح عندم ا تعلن دولة م ا الحرب على دولة أخرى، وم ا يتبعه من قتال على أرضين. بينم ا ينشب النزاع المسلح غير الدولي في أرض واحدة فقط، بين القوات المسلحة الحكومية والجماعات المسلحة غير الحكومية أو بين الجماعات المسلحة فقط.

يُطبَّق القانون الدولي الإنساني المعتاد على كل الدول في أوقات النزاع المسلح، سواء كانت قد وقعت على اتفاقيات جنيف أم لا. ينص القانون الدولي الإنساني المعتاد على احترام المعتقدات والممارسات الدينية المختلفة. لذا يجب أن تلتزم الدول كافة بحماية الحقوق أدناه:

- **القاعدة ١٠٤ من القانون الدولي الإنساني المعتاد** - احترام المعتقدات والممارسا ت الديني: يجب احترام معتقدات المدنيين وممارساتهم الدينية والأشخاص العاجزين عن القتال أثناء النزاعات المسلحة (الدولية وغير الدولية.)
- **القاعدة ١٢٧ من القانون الدولي الإنساني المعتاد** – المعتاد – احترام معتقدات الأشخاص المحرومين من حريتهم وممارساتهم الدينية: يجب احترام المعتقدات الشخصية للأشخاص المحرومين من حريتهم وممارساتهم الدينية أثناء النزاعات المسلحة (الدولية وغير الدولية)
- **القاعدة ٢٧ من القانون الدولي الإنساني المعتاد** - رجال الدين: يجب احترام وحماية رجال الدين المكلفين حصراً بأداء الواجبات الدينية في جميع الظروف. ولكنهم يفقدون هذه الحماية حال قيامهم بارتكاب أفعال خارج نطاق مهامهم الإنسانية بما يضر بأعدائهم.

[٨] لجنة حقوق الإنسان، التعليق العام رقم ٢٢ بشأن المادة ١٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية حرية الدين أو المعتقد(- ١٩٩٣)، متاح باللغات الإنجليزية والفرنسية والإسبانية والعربية والروسية والصينية على: https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CCPR/١٥&Lang=en&٤..٢fAdd٪١.٢fRev٪٢f١٪٢fC

[٩] مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان، القانون الدولي لحقوق الإنسان، متاح على https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/internationallaw.aspx

- **القاعدة ٣٨ من القانون الدولي الإنساني المعتاد** – الاعتداءا ت على الممتلكات الثقافية: يجب أن يحترم كل طرف من أطراف النزاع الممتلكات الثقافية. يجب توخي الحذر بصفة خاصة في العمليات العسكرية لتجنب إلحاق الضرر بالمباني المخصصة للأغراض الدينية أو الفنية أو العلمية أو التعليمية أو الخيرية، والمعالم التاريخية م ا لم تكن أهدافًا عسكرية. كما يجب أن لا تكون الممتلكات ذات الأهمية الكبرى للتراث الثقافي هدفًا للهجوم إلا إذا كانت هدفًا مطلوبًا لضرورة عسكرية.

- **القاعدة ٣٩ من القانو ن الدولي الإنساني المعتاد** -استخدام ممتلكات ثقافية لأغراض عسكرية: يُحظر استخدام – ممتلكات التراث الثقافي ذات الأهمية الكبرى لأغراض قد تعرضها للتدمير أو تُلحق الضرر بها، ما لم تكن الضرورة العسكرية تقتضي ذلك.

٢،٣ في سياقات معينة: القانون الجنائي الدولي

يُمثل نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (٢٠٠٢) المصدر الأساسي للقانون الجنائي الدولي، وتأسست بمقتضاه المحكمة. ويحظر القانون الجنائي الدولي ثلاث جرائم أساسية: ألا وهي جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. ومن أجل اعتبار الوقائع جرائم دولية، يجب أن تحدث في السياق المُحدد المطلوب لكل جريمة. فعلى سبيل المثال تحدث جرائم الحرب في ظل نشوب النزاع المسلح فقط. يَرد شرح هذه الجرائم بمزيد من التفصيل في القسم الثاني الذي يحمل عنوان "فهم الأطر القانونية".

بموجب المادة ٦ من نظام روما الأساسي تشير جرائم "الإبادة الجماعية" إلى الأفعال التي تم ارتكابها بهدف القضاء بشك ل كام ل أو جزئ ي على جماعة وطنية أو عرقية أو دينية بما في ذلك:

- قتل أعضاء في جماعة معينة.
- التسبب في إحداث إصابات جسدية أو عقلية خطيرة لأعضاء جماعة معينة.
- تعمُّد فرض ظروف معيشية غير ملائمة على جماعة ما بغرض إيذائها جسديًا بصفة كلية أو جزئية.
- فرض تدابير تهدف إلى منع ولادة أطفال جُدد في جماعة محددة.
- نقل الأطفال قسرًا من جماعة إلى جماعة أخرى.

بموجب المادة ٧ (١)(ح) من نظام روما الأساسي، "الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية" تتضمن "اضطهاد أية مجموعة أو جماعة محددة لأسباب سياسية أو عرقية أو قومية أو إثنية أو ثقافية أو **دينية** أو جنسية أو غير ذلك من الأسباب غير المسموح بها"، والتي يُمكن ارتكابها في ظل القيام بوقائع أخرى بما في ذلك القتل أو الإبادة أو الاسترقاق أو الترحيل أو النقل القسري للسكان أو السجن أو غيره من أشكال الحرمان الشديد من الحرية الشخصية بما يمثل انتهاكًا للقواعد الأساسية للقانون الدولي، بالإضافة إلى التعذيب والاغتصاب والعبودية الجنسية والدعارة القسرية وإجبار النساء على الحمل القسري والتطهير القسري وأشكا ل أخرى مُماثلة من العنف الجنسي والاختفاء القسري والتفرقة العنصرية والأفعال غير الإنسانية الأخرى المُماثلة التي تُسبب معاناة كبيرة أو إصابات خطيرة للجسم أو الصحة العقلية.

بموجب المادة ٨ (٢)(ب)(٩) من نظام روما الأساسي، فإن "جرائم الحرب" تشير إلى: الانتهاكات الخطيرة للقوانين والأعراف السارية في أوقات النزاع المسلح مثال: توجيه هجمات متعمَّدة ضد مبان مخصصة لأغراض دينية أو تعليمية أو فنية أو علمية أو خيرية وكذلك إلى المعالم التاريخية والمستشفيات وأماكن تجميع المرضى والجرحى، شريطة ألا تكون أهدافًا عسكرية.

هناك العديد من الشروط المطلوبة للوصول إلى المحكمة الجنائية الدولية (راجع القسم الثالث، سبل الوصول إلى الدفاع في المحاكم)، ومع ذلك يكون فَهْم الجرائم الدولية هامًا للدفاع في المحاكم.

أدرجت العديد من الدول الجرائم الدولية المذكورة أعلاه في قوانينها الجنائية المحلية. وبالتالي، يمكن إيجاد تعريفات معدلة لهذه الجرائم في بعض

القوانين المحلية، مما يتيح الوصول محليًا إلى المساءلة عن الجرائم الدولية.

٢،٤ القانون الإقليمي لحقوق الإنسان: في مناطق معينة

تحمي الأنظمة الإقليمية أيضًا حرية الدين أو المعتقد. ولكن غالبًا ما تختلف صور الحماية الإقليمية عن الدولية، وذلك اعتمادًا على الاختلافات المحلية وفهم الدين أو المعتقد والأفراد والجماعات. وفي الحالات التي يتعذر فيها الوصول إلى النظام الدولي لعدم انضمام الدولة لمعاهدة دولية محددة، فيُمكن تطبيق النظام الإقليمي. تشمل الأدوات الإقليمية الأساسية ما يلي:

الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (١٩٦٩) المادة ١٢ التي تحمي حرية الإرادة والمُعتقد أو الحق في اعتناق دين أو معتقد ما أو تغييره دون قيود، وكذلك إعلان اعتناقه والدعوة له، وممارسة المعتقد بصورة فردية أو جماعية وفي أماكن خاصة وعامة. كما يَحق للوالدين تعليم أبنائهم وفقًا لذلك. يخضع هذا الحق للقيود الضرورية التي ينص عليها القانون لحماية السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين أو حرياتهم.

الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (١٩٨١) (ميثاق بانجول)، المادة ٨ يحمي حرية الإرادة وإعلان المُعتقد وممارسة الدين بدون قيود، باستثناء تلك المحددة بموجب القانون والنظام.

الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريا ت الأساسية (١٩٥٠)، المادة ٩ تحمي حرية الفكر والإرادة والدين، حرية تغيير الدين أو المعتقد، ممارسة العقائد بصورة فردية أو مع الآخرين في أماكن عامة وخاصة، وأن تكون ظاهرة أثناء أداء العبادة والتدريس والممارسة وإقامة الشعائر. لا يجوز تقييد هذا الحق إلا بموجب القانون، وذلك حسب الضرورة في المجتمعات الديمقراطية وفيما يَصبُ في مصلحة السلامة العامة ولحماية النظام العام أو الصحة أو الآداب العامة أو لحماية حقوق الأشخاص الآخرين وحرياتهم.

الإعلان الإسلامي العالمي لحقوق الإنسان (١٩٨١)، المادة ١٢ والذي يحمي حق التعبير عن الأفكار والمعتقدات ضمن الحدود المنصوص عليها في القانون. حيث إنه يحظر الدعوة إلى الباطل وتداول الأخبار التي قد تتعدى على الآداب العامة أو القذف أو التلميح أو التشهير. كما أنه ينص على أن السعي والبحث لإيجاد الحقيقة هو حق وواجب على المسلمين جميعًا. حق وواجب على كل مسلم أن يحتج ويناهض القمع، حتى إن كان ذلك ضد أعلى السلطات في الدولة، ولكن ضمن حدود القانون. حرية نشر المعلومات محمية طالما أنها لا تُعرض أمن الدولة والمجتمع للخطر، وطالما بقيت ضمن الحدود التي يُقرها القانون. يحظر الاحتقار والسخرية وتحريض العامة على العداء ضد المُعتقدات الدينية للآخرين. المادة ١٣ تنص على حماية حرية الإرادة والعبادة.

الميثاق العربي لحقوق الإنسان (٢٠٠٠)، المادة ٣ يحمي الميثاق الحق في التمتع بجميع الحقوق الواردة ضمنه دون تمييز على أساس الدين. المادة ٢٥ تحمي حقوق الأقليات في إظهار معتقداتهم وممارسة شعائرهم الدينية كما ينظمها القانون. المادة٣٠ تحمي الحق في حرية الفكر والمعتقد والدين مع مراعاة الحدود المنصوص عليها في القانون فقط، وحرية إظهار أو ممارسة الدين أو المعتقد بصورة فردية أو داخل جماعة، يخضع هذا الحق للحدود التي ينص عليها القانون والتي تكون ضرورية لحماية السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة أو الآداب العامة أو الحقوق الأساسية للآخرين. كما يحق للوالدين والأوصياء ضمان توفير تعليم ديني وأخلاقي لأطفالهم.

٣. عناصر حرية الدين أو المعتقد بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان

يُمكن بموجب المادة ١٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تقسيم حرية الدين أو المعتقد إلى عناصر مُختلفة. تفاصيل ما تتضمنه هذه العناصر هو ما يحميه القانون الدولي لحقوق الإنسان، وما يحق للأفراد والجماعات القيام به.

٣،١ حرية اعتناق دين أو معتقد ما أو تغييره أو التخلي عنه

يحق لكل إنسان اعتناق دين أو معتقد ما أو تغييره أو التخلي عنه[١٠]. وقد تم تدوين هذا الحق بموجب ثلاث مصادر رئيسية للقانون بما في ذلك المادة ١٨ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة ١٨ (١) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة ١ من إعلان القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد[١١].

تم تفسير الحق في اعتناق دين أو معتقد ما أو تغييره أو التخلي عنه على نطاق واسع، ولا ينطوي الأمر على الأديان التقليدية فقط، بل يشمل ذلك أية أديان توحيدية أو غير توحيدية أو معتقدات أو أفكار إلحادية، بما في ذلك الأديان أو المعتقدات الناشئة حديثًا، أو تلك التي يعتنقها أقليات داخل الدولة[١٢].

يتمتع كل من الأفراد والمجتمعات بهذا الحق، ويمكنهم ممارسته في أماكن عامة وخاصة[١٣]. علاوة على ذلك، لا يجوز إجبار أي شخص على الإفصاح عن أفكاره أو عن الدين أو المعتقد الذي يعتنقه.[١٤] حتى في الدول التي يعتنق غالبية سكانه ديناً معيناً منصوصاً عليه ضمن القوانين المحلية أو في الدستور، لا يجوز منع الأفراد من الأقليات الدينية من ممارسة شعائرهم أو معتقداتهم بشكل فردي أو في مجموعات.[١٥] يُعد هذا الجانب من حرية الدين والمعتقد جوهرياً ولا يمكن تقييده بموجب القانون أو الانتقاص منه لأي سبب من الأسباب، بما في ذلك السلامة العامة.[١٦] وسيتم مناقشة القيود المحددة المسموح بها بموجب القانون الدولي أدناه في القسم الأول (د).

٣،٢ التحرر من الإكراه الذي يقوض حرية الفرد في اعتناق أو تبني دين أو معتقد من اختياره.

يُعتبر الأفراد والمجتمعات محميين من كل صور الإكراه التي تُعرقل حقهم المُطلق في اعتناق دين أو معتقد ما أو تغييره أو التخلي عنه أو تبني مُعتقدات غير دينية[١٧]. قد يشمل الإكراه استخدام تهديدات الإيذاء الجسدي أو العقوبات الجزائية التي تجبر الأفراد على الالتزام بمعتقدات أو ممارسات دينية معينة أو الارتداد أو التحول عنها.[١٨] كما تُحظَر أية سياسة أو ممارسة تهدف لنفس الأمر أو تنطوي على التأثير ذاته، بما في ذلك تقييد الحصول على التعليم والرعاية الطبية والتوظيف والخدمات العامة وغيرها من الحقوق السياسية مثل حق التصويت أو الترشح للمناصب المختلفة.[١٩]

لا يجوز تقييدُ هذا الحق تحت أ ي ظر ف ، بما في ذلك القانون أو السياسة العامة.[٢٠]

[١٠] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ١٨ ، التعليق العام ٢٢ ، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المادة ١٨.

[١١] المرجع نفسه.

[١٢] التعليق العام ٢٢ ، الفقرتان ٢ و ٥.

[١٣] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ١٨ (١)، التعليق العام ٢٢ الفقرة ٣، الإعلان، المادة (١) (١) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة ١٨.

[١٤] التعليق العام ٢٢ ، الفقرة ١.

[١٥] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الموا د ١٨ و ٢٧ ، التعليق العام ٢٢ الفقرة ٩.

[١٦] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الماد ة ٤(٢)، التعليق العام ٢٢ الفقرة ١.

[١٧] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ١٨(٢) التعليق العام ٢٢ ، الفقرة ٥؛ الإعلان، المادة ١(٢)؛ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة ١٨.

[١٨] التعليق العام ٢٢ الفقرة ٥.

[١٩] التعليق العام ٢٢ ،الفقرة ٥، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ٢٥.

[٢٠] لتعليق العام ٢٢ ، ٨.

مثال جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية

في العام ٢٠١٠ ، تم الكشف عن العديد من انتهاكات الحق في التحرر من الإكراه في جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية خلال زيارة قام بها المُقَرر الخاص.[٢١] وفي بعض الحالات، تمت مُطالبة المسيحيين إما بالتخلي عن إيمانهم وتوقيع تعهد بحرق أناجيلهم أو مغادرة قُراهم.[٢٢] وعندما رفضوا التوقيع على الوثائق، اعتقلتهم السلطات المحلية واحتجزتهم، وتمت مُضايقة أطفالهم ومنعهم من الالتحاق بالمدارس العامة.[٢٣]

٣،٣ حق الفرد في إظهار دينه أو معتقده بمفرده أو ضمن جماعة أو في أماكن عامة أو خاصة.

يحق لكل فرد إظهار دينه أو معتقده، من خلال العبادة وإقامة الشعائر والممارسة والتدريس في الأماكن العامة والخاصة [٢٤]. يقر هذا العنصر بحقيقة أن التعبير عن الدين أو المعتقد يتضمن التعبيرات المجتمعية والعامة، وليس مجرد التعبيرات الفردية والخاصة، ويعترف بأن المظاهر الدينية لا تشمل الأنشطة الفردية فحسب، بل التعبيرات المؤسسية أيضًا.

تعتبر المؤسسات الدينية، من جميع الأنواع والأحجام، جوهرية من نواحٍ عديدة لإظهار الدين.[٢٥] ويمكن فهم الحرية الدينية المؤسسية على أنها تشمل ثلاثة أبعاد رئيسية: تعريف موضوعي أو ذاتي، وحكم عمودي أو ذاتي، وأفقي أو موجه ذاتيًا. وهي مشمولة بالحق في الحرية الدينية، على أن تحدد المؤسسة الدينية هويتها ومعتقداتها الأساسية (التعريف الذاتي أو البعد "الموضوعي")، وتحكم نفسها من خلال قناعاتها الأساسية (الحكم الذاتي أو البعد "العمودي")، وتتصرف وتعبر عن نفسها بناءً على قناعاتها الأساسية في المجتمع والحياة العامة، بالقدر وبالطريقة التي ترغب في القيام بها (الفعل والتعبير الموجه ذاتيًا أو البعد "الأفقي"). يخضع البعد الأفقي للحرية الدينية المؤسسية لحدَّين أساسيين: أن لا تجيز العنف أو التعدي على الحقوق الأساسية للآخرين (انظر القسم ٤، القيود القانونية على الحرية الدينية).[٢٦] تشمل مظاهر الدين أو المعتقد مجموعة واسعة من العناصر بما في ذلك تلك المدرجة والموضحة أدناه.[٢٧]

[٢١] A/HRC/Add. ٤ الفقرة ٤.

[٢٢] A/HRC/Add. ٤ الفقرة ٤.

[٢٣] A/HRC/Add. ٤ الفقرة ٤.

[٢٤] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ١٨ (١)، ١٨ (٢)، الإعلان، المادة ١(١)، ١(٢)، ١(٣)، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة ١٨ ، التعليق ٢٢ ، الفقرة ٤.

[٢٥] انظر على سبيل المثال: مارشال ، كاثرين. ٢٠١٣. المؤسسات الدينية العالمية: المحركون القدامى والهزازات الحديثة. الطبعة الأولى. سلسلة المؤسسات العالمية روتليدج. نيويورك: روتليدج. https://doi.org/10.4324/9780203581940

[٢٦] شاه ، تيموثي صموئيل. ٢٠٢١. "الحرية الدينية المؤسسية بالكامل: ما هي حرية المنظمات الدينية حقًا ولماذا هي" خدمة أساسية "للصالح العام." الأديان ١٢ (٦): ٤١٤. ٤١٤. https://doi.org/١٠.٣٣٩٠/rel١٢٠٦٠٤١٤ أنظر أيضا: الابن ، دبليو كول دورهام ، خافيير مارتينيز تورونو دونلو دي ثاير. ٢٠٢١. القانون والدين والحرية: تصور حق مشترك. تايلور وفرانسيس وبومان وتشاد وتوماس برج وروبرت هيفنر وفرانز أصفهاني وبايرون جونسون وتيمور كوران. ٢٠٢١. "الحرية الدينية المؤسسية والصالح العام: الأهمية والتحديات والآثار السياسية." تقرير مجموعة العمل. مشروع حرية المؤسسات الدينية في المجتمع (FORIS). واشنطن العاصمة: معهد الحرية الدينية. https://www.religiousfreedominstitute.org/publication/foris-working-group-report-institutional-religious-freedom-and-the-common-good-significance-challenges-and-policy-implications

[٢٧] التعليق العام ٢٢ الفقرة ٤.

٣،٣،١ حرية العبادة

للجميع الحق في العبادة والتجمع لممارسة شعائرهم أو مُعتقداتهم الدينية[٢٨]. تتم حماية بعض الأفعال على وجه الخصوص، بما في ذلك المشاركة في طقوس أو مراسم احتفالية تدل على المعتقد.[٢٩]

لا يتعين أن يكون الشخص منتميًّا بصفة رسمية لدين أو معتقد ما كي يتمكن من ممارسة شعائر هذا الدين. كما لا يجوز أن يكون الانضمام قسريًّا، حيث لا يحق منع شخص ما من ممارسة شعائر دينية بسبب أنه لا ينتمي لهذا الدين.[٣٠]

لا يمكن أن يكون الانتماء لدين أو معتقد مقيدًا بمراجعة مسبقة لمحتوى ذلك الدين أو المعتقد أو بُنيَته أو رجال الدين. ولا يمكن أن يعتمد التجسيل في مجموعة على تصريح مجموعات دينية أخرى.[٣١] على الدول مراجعة متطلبات التسجيل للتأكد من توافقها مع حقوق الأفراد في إظهار دينهم (راجع القسم (ج) (٣)(ح).[٣٢]

٣،٣،٢ أماكن العبادة

تمتد حرية إظهار الدين أو المعتقد أيضًا إلى المباني والحق في تشييد أماكن عبادة وإصلاحها.[٣٣] ينبغي للدول أن تكفل الاحترام والحماية الكاملين للأماكن والمواقع والأضرحة الدينية وتلك الخاصة بالمعتقدات. وفي حالة الضرورة، يجب أن تتخذ الدول "تدابير إضافية عندما تكون تلك الأماكن والمواقع والأضرحة عرضة للتدنيس أو التدمير".[٣٤]

أعربت المُقَررة الخاصة أسما جهانغير في تقريرها المقدم إلى اللجنة لحقوق الإنسان، في العام ٢٠٠٤، عن قلقها حول عدد البلاغات التي تم تلقيها بشأن الاعتداءات على أماكن العبادة أو فرض قيود عليها.[٣٥] وعلى الرغم من أن العديد من مرتكبي الهجمات كانوا من جهات غير تابعة للدولة، إلا أن المُقَررة دعت إلى "زيادة الانتباه" للهجمات ولمُقاضاة ومُحاكمة مُرتكبيها.[٣٦]

[٢٨] المعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ١٨(١) ، الإعلان، المادة ١(١)، قرار حقوق الإنسان ٢٠٠٥ ، ٤ (د).
[٢٩] التعليق العام ٢٢ الفقرة ٤.
[٣٠] E/CN.٤/٢٠٠٥/٦١ ، فقرة ٥٨.
[٣١] E/CN.٤/٢٠٠٥/٦١ ، فقرة ٥٨.
[٣٢] E/CN.٤/٢٠٠٦/٥ / ملحق ١ ، ٥١ ؛ القرار ٢٠٠٥ / ٤٠ ، ٤ (ج).
[٣٣] التعليق العام ٢٢ ، ٤، الإعلان، ٦ (أ)، قرار حملة حقوق الإنسان ٦ / ٣٧ ، ٩ (ز).
[٣٤] القرار ٦ / ٣٧ ، ٩ (ج).
[٣٥] E/CN.٤/٢٠٠٥/٦١ فقرة ٤٨, ٤٩.
[٣٦] E/CN.٤/٢٠٠٥/٦١ فقرة ٤٨ , ٤٩.

مثال الأرجنتين وتركيا

قررت بعض السلطات الإقليمية في دولة الأرجنتين ضرورة إعادة الأرض إلى السكان الأصليين لتمكينهم من الوصول إلى أماكنهم المقدسة وقبورهم، لأن الأرض "تشكل مَنبتَ مُعتقداتهم وأداة داعمة لإظهار تلك المعتقدات".[٣٧]

وأوصى المُقَرر الخاص بأن تكفل تركيا حريات الأقليات المسيحية والأرثوذكسية واليونانية والأرمينية وحرية إنشاء أماكن للعبادة وتطويرها، وأن تسمح للطوائف الدينية بإنشاء منشآت تنتقل إليها المجموعات الجديدة أو تتخذها مقرًا أصيلاً لها.[٣٨]

لذا وعلى الرغم من أن حق الشخص في أرضه يكون في بعض الحالات حقًا محميًا، إلا أنه في حالات أخرى تكون القدرة على التنقل وبناء مجتمعات جديدة حقًا محميًا أيضًا.

وتمتد حماية أماكن العبادة إلى المنشآت المهمة للدين أو المعتقد، بما في ذلك المراكز المجتمعية والمقابر والأديرة.[٣٩]

أما في الهند فقد تم تشجيع الدولة على أن تظل أماكن العبادة "أرضًا محايدة" وأن تكون "محمية من التيارات السياسية والجدل الأيديولوجي والحزبي".[٤٠]

٣،٣،٣ الرموز الدينية

تشمل حرية الدين والمعتقد أيضًا القدرة على صنع أو الحصول على الأشياء والمواد الضرورية التي تتعلق بالطقوس أو أعراف الدين أو المعتقد واستخدامها.[٤١] ويمتد هذا الأمر إلى حرية ارتداء ملابس معينة أو غطاء للرأس والالتزام بنظام غذائي معني والمشاركة في طقوس ترتبط بمناسبات شخصية معينة واستخدام لغة بعينها.[٤٢] ويفَسَّر هذا الحق بأنه حرية دينية إيجابية (يحظر على الفرد تحديد هويته من خلال عرض رمز ديني) وسلبية على حد سواء (من خلال مطالبة الناس بتعريف أنفسهم من خلال عرض رمز ديني).[٤٣]

[٣٧] E/CN.٤/٢٠٠٢/٧٣ ، ملحق ١، الفقرا ت ١١٢ - ١١٣.

[٣٨] ٢٨٠/٥٥/ / الملحق ١ ، الفقرة ١٦٠ (زيارة إلى دولة تركيا).

[٣٩] ٢٨٠/٥٥/ / الملحق ١ ، الفقرة ١٦٠(زيارة إلى دولة تركيا).

[٤٠] E/CN.٤/١٩٩٧/٩١ /المحق ١، الفقر ة ٩٣ (زيارة إلى دولة الهند).

[٤١] الإعلان، المادة ٦ (ج).

[٤٢] التعليق العام ٢٢ الفقرة ٤.

[٤٣] E/CN.٤/٢٠٠٦/٥, ٣٦.

مثال: القيود المتعلقة بالرموز الدينية

في العام ٢٠٠٨، كان هناك ما يقرب من ٢٥ دولة تطبق لوائح أو تفرض قيودًا معينة على ارتداء رموز دينية.[٤٤] وقد تم تنفيذ تلك اللوائح أو ذلك الحظر من خلال آليات قانونية مختلفة، بما في ذلك "الأحكام الدستورية والقوانين التشريعية على المستوى الوطني، واللوائح والتوجيهات الإلزامية للسلطات الإقليمية أو المحلية، والقواعد المفروضة في منظمات أو مؤسسات عامة أو خاصة (مثل قواعد المدارس) وقرارات المحاكم".[٤٥] وقد أثرت تلك القواعد على الأشخاص في كل من المؤسسات التعليمية وأماكن العمل والأماكن العامة، وكذلك فيما يخص الوثائق الحكومية والمدنية.[٤٦]

تُعد الرموز الدينية من الأمور المثيرة للجدل في المجتمعات الدولية، وذلك بسبب التساؤلات المتعلقة بإمكانية قيام الدول بتقييد هذا الحق بصورة قانونية.[٤٧] وتعتبر معظم الهيئات القضائية أو شبه القضائية الدولية أن إظهار الرموز الدينية هو تجسيد لحرية الدين أو المعتقد ولكنه يخضع لقيود. وتُضَمنُ لجنة حقوق الإنسان الرموز الدينية أيضًا باعتبارها صورة من صور إظهار الدين أو المعتقد.[٤٨] ومع ذلك وجدت هيئات دولية أخرى معنية بحقوق الإنسان أن عرض الرموز الدينية يمثل أحد عناصر الحرية الباطنة، وهو حق شخصي لا يمكن تقييده، وبالتالي فهو محمي بالكامل بموجب المادة ١٨من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

يقع العبء في نهاية المطاف على الدولة لإثبات أن التقييد كان استجابة لحاجة عامة أو اجتماعية مُلحة، وأنها كانت تسعى لتحقيق هدف مشروع بموجب القانون وأنه يتناسب مع الهدف المقصود منه.[٤٩] وبهذا، إذا تم إقرار حظر أو قانون يستند إلى التكهنات فقط، فيكون هذا بمثابة انتهاك للحريات الدينية.[٥٠]

٣،٣،٤ إقامة الشعائر الدينية في الأعياد وأيام الراحة

تُعد القدرة على الاحتفال بالأعياد وأيام الراحة حقًا محميًا أيضًا، كما تُعد مهمةً لتمكين إقامة الاحتفالات والطقوس الدينية أو العقائدية.[٥١] وعلى الجانب الآخر وُضعت في بعض البلدان عقبات لمنع إقامة مراسم دينية مرتبطة بمناسبات خاصة مثل مراسم الزواج والدفن أو تم حظرها تمامًا.[٥٢]

ومع ذلك، في حالات أخرى تمكنت دول مثل باكستان وأستراليا من تلبية طلبات مقدمة من أقليات دينية لإقامة احتفالات وأعياد دينية في أيام الراحة أو أيام الأعياد.[٥٣]

[٤٤] CN/E/٤/٢٠٠٦/٥, ٣٧.

[٤٥] CN/E/٤/٢٠٠٦/٥, ٣٧.

[٤٦] CN/E/٤/٢٠٠٦/٥, ٣٧.

[٤٧] CN/E/٤/٢٠٠٥/٦١, para. ٦٥.

[٤٨] الفقرة ٢٢ التعليق ز.

[٤٩] CN/E/٤/٢٠٠٦/٥, ٥٣.

[٥٠] CN/E/٤/٢٠٠٦/٥, ٥٣.

[٥١] إعلان المادة ٦(د) التعليق العام ٢٢ الفقرة ٤.

[٥٢] CN/E/٤/١٩٨٧/٣٥ الفقرة ٧٥.

[٥٣] CN/E/٤/١٩٩٦/٩٥/Add. ١ الفقرة ٤٨ و ٤٩ (زيارة إلى دولة باكستان), CN/E/٤/١٩٩٨/٦/Add. ١, الفقرة ٣٧ و ٤٧ (زيارة إلى دولة أستراليا)

٣،٣،٥ تعيين رجال الدين

يشمل هذا الحق في إدارة الشؤون الداخلية، بما في ذلك حرية اختيار القادة الدينيين وإنشاء المعاهد أو المدارس الدينية وتوفير المُدرسين اللازمين للتدريس، وكذلك إعداد وتوزيع النصوص أو المنشورات الدينية.[٥٤]

٣،٣،٦ تدريس المواد ونشرها

يكفل القانون لكل فرد الحق في تدريس المواد ونشرها ، بما في ذلك المتعلقة بالعمل التبشيري.[٥٥] وهذا يتضمّن عمومًا الحق في "القيام بأمور لإقناع الآخرين بالإيمان بدين معين".[٥٦]

تعتبر الأحكام الدستورية أو القوانين الأخرى التي تحظر التبشير متعارضة مع الإعلان.[٥٧] وفي اليونان، إضافة إلى الأحكام الدستورية التي تحظر التبشير، وُجد أن هناك قانونين يُعاقبان على التبشير.[٥٨] لذا أوصى المُقَرر الخاص بتغيير هذه القوانين، حيث ينبغي كحد أدنى تعريف التبشير بطريقة تسمح للأفراد بمُمارسة شعائرهم، لأن التبشير متأصل في دينهم.[٥٩]

مثال كوريا الجنوبية

بعد اعتقال السيد يونغ جو كانغ وتعذيبه بسبب توزيع منشورات انتقدت النظام العسكري الكوري في الثمانينيات، تمت محاكمته وأدانته بسبب انتهاك قانون الأمن القومي وانضمامه إلى منظمة معادية للدولة وممارسة التجسس. وُضع السيد كانغ في حبس انفرادي، حيث احتُجز لمدة ١٣ عامًا، كما تم تسجيله في "نظام تحويل أيديولوجي كان "يهدف إلى حث السجين على تغيير آرائه السياسية من خلال توفير مزايا خاصة ومعالجته أثناء وجوده في السجن".[٦٠] وجدت لجنة حقوق الإنسان أن هذا النظام يقيد حرية التعبير وإظهار المعتقد، كما أنه يُعد مخالفًا للمادة ١٨ من العهد الدولي لخاص بالحقوق المدنية والسياسية.[٦١]

[٥٤] التعليق العام ٢٢، الفقرة ٢، إعلان ٦(ج) A/٢٨٠/٥٥/A.Add١, الفقرة ١٦٠ (زيارة إلى بلد تركيا).

[٥٥] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،المادة ١٨(١) ؛ التعليق العام ٢٢ الفقرة ٤؛ الإعلان، ٦ (د)، (هـ)؛ قرار اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ٢٠٠٥ / ٤٠ (الفقرة ٤ (د)) وقرار مجلس حقوق الإنسان ٦ / ٣٧)الفقرة ٩ (ز.

[٥٦] ((A/٣٩٩/٦٠ ، الفقرة ٥٩.

[٥٧] A/٥٤٢/٥١ / الملحق ١، الفقرة ١٣٤ (زيارة إلى دولة اليونان).

[٥٨] A/٥٤٢/٥١ / الملحق ١، الفقرة ١٣٤ (زيارة إلى دولة اليونان)، راجع دستور اليونان لعام ١٩٧٥ وتعديلاته لعام ٢٠٠٨ ، الفقرة ١٣ (٢.)

[٥٩] A/٥٤٢/٥١ / الملحق ١، الفقرة ١٣٤ (زيارة إلى دولة اليونان).

[٦٠] يونج جو كانغ ضد جمهورية كوريا، CCPR/C/٨٧/D/٨٧٨/١٩٩٩ ، لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (حملة حقوق الإنسان)، ١٦ يوليو ٢٠٠٣ ، الفقرة ٣،٢ ، متاح على: https://www.refworld.org/cases,HRC,٤٠٤٨٨Vefa.html [تم الوصول إليه في ٢١ أغسطس ٢٠١٩.]

[٦١] يونج جو كانغ ضد جمهورية كوريا، CCPR/C/٨٧/D/٨٧٨/١٩٩٩ ، لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (حملة حقوق الإنسان)، ١٦ يوليو ٢٠٠٣ ، الفقرة ٧،٢ ، متاح على: https://www.refworld.org/cases,HRC,٤٠٤٨٨Vefa.html [تم الوصول إليه في ٢١ أغسطس ٢٠١٩.]

يعد هذا الحق عاماً بالرغم من خضوعه لبعض القيود بموجب الفقرة ١٨ (٣) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.[٦٢] ويُعتقد أيضًا أن هذا الحق مشمول في المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي يشمل الحق في حرية التعبير.[٦٣]

٣،٣،٧ حق الوالدين والأوصياء القانونين في ضمان حصول أطفالهم على تعليم ديني وأخلاقي

بموجب المادة ١٨ (٤) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة ٥ من الإعلان، وكذلك المادة ١٤(٢) من اتفاقية حقوق الطفل، والمادة ١٣ (٣) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والمادة ١٢ (٤) من الاتفاقية المعنية بحقوق العمال المهاجرين، يحق للوالدين والأوصياء القانونيين تعليم أطفالهم بما يتفق مع معتقداتهم الأخلاقية والدينية.[٦٤]

إضافة إلى حق الوالدين أو الأوصياء القانونين في أن يحصل أطفالهم على تعليم يتوافق مع دينهم أو معتقداتهم، يجب ألا يُجبر الأطفال على تلقي تعاليم دين أو معتقد يتعارض مع رغبات والدي الطفل.[٦٥] وتنطبق هذه الحقوق أيضًا على الأطفال الذين ليسوا تحت رعاية الوالدين أو أوصياء قانونيين بقدر ما يُعبر الآباء أو الأوصياء القانونيين عن رغباتهم، ويتم في النهاية وضع مصلحة الطفل في المقام الأول.[٦٦]

إن عدم وجود خيار يمنع التمييز ويسمح بعدم الاشتراك، يجعل من التعليمات الدينية في التعليم العام مُ تعارضة مع المادة ١٨ (٤) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.[٦٧] نتيجة لذلك، يجب على الدول توفير تعليم ديني محايد وموضوعي في المدارس العامة، مع إدراك أن العديد من الوالدين أو الأوصياء قد يرغبون في أن يتلقى أبنائهم تعليمًا دينيًا في المدارس العامة، مع توفير الضمانات أيضًا لاختيار عدم مشاركة الأقليات الدينية، بما في ذلك الأديان المخالفة وأعضاء ديانة الأغلبية في هذا التعليم.[٦٨] ويجب ألا تكون القدرة على عدم المشاركة صعبة التحقق، وألا تكون مثقلة بالإجراءات أو السياسات البيروقراطية.[٦٩]

مثال كندا

على الرغم من الاعتراف بأن المدارس الخاصة تُسهم في التنوع المؤسسي في المجتمع الحديث، وجدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن كندا انتهكت المادة ٢٦ (المتعلقة بالحماية المتساوية والفعالة ضد التمييز)، وبالتالي المادتان ١٨ و ٢٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمتعلقتان بتوفير تمويل كامل ومباشر للمدارس الكاثوليكية الرومانية في مدينة أونتاريو فقط.[٧٠] واحتفظ نص التمويل بقدسيته في دستور عام ١٨٦٧ لضمان أن المدارس الكاثوليكية الرومانية لن تخضع لسيطرة الأغلبية البروتستانتية. وبهذا، تبقى المدارس الكاثوليكية الرومانية متحدة كجزء من نظام المدارس العامة.[٧١]

[٦٢] ٣٩٩/٦٠/٦١٨ ، الفقر ة ٦٢.

[٦٣] ٣٩٩/٦٠/٦٢٨ ، الفقرة ٦١ ؛ راجع مانفريد نواك، عهد الأمم المتحدة الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: تعقيب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الإصدار الثاني المنقح)، ٢٠٠٥ ، الصفحات ٤٥٠ - ٤٥٢.

[٦٤] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، مادة. ١٨ (٤) ؛ إعلان ، فن. ٥ ؛ اتفاقية حقوق الطفل ، مادة. ١٤: ٢ ؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، مادة. ١٣ (٣) ؛ اتفاقية العمال المهاجرين ، مادة. ١٢ (٤).

[٦٥] الإعلان، المادة ٥ (٢).

[٦٦] الإعلان، المادة ٥ (٤).

[٦٧] ٥٣/١٦/A/HRC ، الفقر ة ٥١.

[٦٨] ٥٣/١٦/A/HRC ، الفقر ة ٥٠ ، راجع لجنة حقوق الإنسان، البلاغ رقم ٤٠ / ١٩٧٨ ، قضية هارتيكاين ضد فنلندا، الآراء المعتمدة في ٩ أبريل ١٩٨١ ، الفقرة ١٠٠٤ ، و لريفاغ ضد الزويج، الفقرة ١٤٠٢.

[٦٩] ٥٣/١٦/A/HRC ، الفقرة ٥٠.

[٧٠] لجنة حقوق الإنسان، البلاغ رقم ٦٩٤ / ١٩٩٦ ، قضية فالدمان ضد كندا، الآراء المعتمدة في ٣ نوفمبر ١٩٩٩ ، الفقرا ت ١٠٠٦ ، ١٠٠٧.

[٧١] ولجنة حقوق الإنسان، البلاغ رقم ٦٩٤ / ١٩٩٦ ، قضية فالدمان ضد كندا، الآراء المعتمدة في ٣ نوفمبر ١٩٩٩ ، الفقر ة ١٠٠٣.

لا يجوز الانتقاص من هذا الحق لأي سبب من الأسباب، بما في ذلك السلامة العامة على النحو المنصوص عليه في المادة ٤ (٢) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.[٧٢]

٣،٣،٨ تسجيل المؤسسات الدينية

يُطلب من الدول مراجعة ممارسات التسجيل لضمان الحق في إظهار الدين أو المعتقد وكذلك القدرة على إنشاء المؤسسات الدينية أو الخيرية أو الإنسانية والحفاظ عليها.[٧٣] وقد ركز المُقَرر الخاص على أربع نقاط أساسية لأخذها بعني الاعتبار عند التسجيل:[٧٤]

- يجب ألا يكون التسجيل إجباريًا، بمعنى أنه لا يجب أن يكون شرطًا لممارسة الفرد لدينه. يجب أن يكون مطلوبًا فقط لاكتساب شخصية قانونية والمزايا المرتبطة بها.
- يجب أن تكون إجراءات التسجيل سهلة وسريعة، وألا تعتمد على متطلبات رسمية كثيرة تشمل عدد الأعضاء أو الوقت الذي وجدت فيه جماعة دينية معينة.
- يجب ألا يعتمد التسجيل على مراجعات للمحتوى الجوهري للاعتقاد والهيكلة ورجال الدين وما إلى ذلك.
- يجب عدم تمكين أية جماعة دينية في اتخاذ قرار بشأن تسجيل جماعة دينية أخرى.

بالإضافة إلى تلك النقاط يجب عدم السماح بمتطلبات التسجيل الغامضة أو التي تمنح "سيطرة حكومية مُفرطة".[٧٥]

[٧٢] العهد الدولي الخاص بالحقو ق المدنية والسياسية، المادة ٤ (٢) ؛ ٥٣/١٦/A/HRC ، الفقرة ٥٣.

[٧٣] اللجنة المعنية بحقوق الإنسان القرار ٢٠٠٥ / ٤٠ الفقرات (٤ ج) و ٤ (هـ))؛ قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٧/٦)الفقرات ١٢ (هـ) و ١٢ (ح)).

[٧٤] ٦١/٢٠٠٥/٤.E/CN ، الفقرا ت ٥٦ - ٥٨ ، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، مبادئ توجيهية لمراجعة التسرّيعات المتعلقة بالدين أو المعتقد ، (لمساعدة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) في مراجعة التسرّيعات المتعلقة بحرية الدين أو المعتقد، الفريق الاستشاري المعني بحرية الدين أو المعتقد (الفريق) من مكاتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان (ODIHR) الذي وضع "مبادئ توجيهية لمراجعة التشريعات المتعلقة بالدين أو المعتقد").

[٧٥] ٨/١٠/A/HRC / الملحق ٤، الفقرات ٢٢ - ٣٢ (زيارة إلى دولة تركمانستان).

مثال تركمانستان [76]

تواجه الأقليات الدينية في تركمانستان عوائق إجرائية دائمة، بما في ذلك وزارة العدل التي تطالب بوجود مواد إضافية أو تقترح تعديلات على ميثاق المجتمع الديني. وعلى الرغم من أن إصدار القرار يستغرق ثلاثة أشهر فقط وفقًا للمادة - ١١ من قانون المنظمات الدينية إلا أن بعض الطلبات ظلت معلقة لعدة سنوات.

قد واجه شهود يهوه على وجه الخصوص قيودًا جوهرية بسبب كيفية مشاركتهم لآرائهم ورفضهم الانضمام للجيش ورفض السماح بنقل الدم. ووجد المُقَرر الخاص أن عدم قدرتهم على التسجيل اعتمادًا على هذه الأسباب يشكل مصدرًا للتخوف يكشف عن أن الدولة لا تحافظ على حيادها، بل شاركت في المراجعات الموضوعية للطلبات، وهو ما قد يؤدي إلى ممارسات تمييزية أو تدخلية مُفرطة تجاه أقلية دينية.

٣،٣،٩ التواصل مع الأفراد والمجتمعات بشأن المسائل الدينية على الصعيدين الوطني والدولي

تكفل حرية الدين أو المعتقد أيضًا التواصل مع الأفراد والمجتمعات على الصعيدين الوطني والدولي والمحافظة عليه نظرًا لصلته بمسائل دينية.[٧٧] إضافة إلى ذلك، يجب ألا تفرض الدول قيودًا على الأقليات الدينية عند حصولها على جوازات سفر أو تأشيرات.

٣،٣،١٠ إنشاء المؤسسات الخيرية والإنسانية والإنفاق عليها أو التماس الدعم المالي والحصول عليه

يحق للأشخاص إنشاء مؤسسات خيرية وإنسانية مناسبة وتطويرها. [٧٨]ويشمل هذا حرية التماس الدعم المالي والحصول على أموال من أشخاص متطوعين أو مساهمات أخرى من أفراد أو مؤسسات.[٧٩]

قد يكون هذا الحق مقيدًا، ولكن فقط عندما يكون التقييد ضروريًا لحماية السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة أو الآداب العامة أو الحقوق الأساسية للآخرين.[٨٠]

[٧٦] A/HRC/٨٨١٠/ / الملحق ٤، الفقرات ٢٧ و ٢٩ (زيارة إلى دولة تركمانستان).

[٧٧] الإعلان، المادة ٦ (ط).

[٧٨] الإعلان ٦ (ب)، قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٥ / ٤٠ (الفقرة ٤ (هـ)) وقرار مجلس حقوق الإنسان ٦ / ٣٧ (الفقرة ١٢ (ح)).

[٧٩] الإعلان ٦ (و).

[٨٠] A/٢٠٧/٦٥/A ، الفقر ة ٣٦.

٣،٣،١١ رفض المشاركة في الخدمة العسكرية (العزوف لأسباب مُتعلقة بالضمير)

استُمد الحق في رفض أداء الخدمة العسكرية من المادة ١٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، حيث إن "الالتزام باستخدام القوة المُميتة قد يتعارض بشكل كبير مع حرية الضمير وحق الفرد في إظهار دينه أو معتقده".[٨١] ويجب أن توفر كل الدول التي تُلزم مواطنيها بأداء الخدمة العسكرية آلية للأفراد ليقدموا أنفسهم كمعارضين للخدمة العسكرية لأسباب تتعلق بالضمير.[٨٢] وقد تُطالب الدول الأفراد بأداء صورة أخرى من صور الخدمة العامة بدلاً من الخدمة العسكرية، على ألا تكون خدمة عقابية.[٨٣]

٣،٤ الحق في عدم التعرض للتمييز على أساس الدين وحظر التمييز بين الأديان

يجب أن يُمنح الأشخاص جميعًا الحق في عدم التعرض للتمييز على أساس الدين أو المعتقد، وأن يعاملوا معاملة متساوية أمام القانون.[٨٤] ٨٣ تُعتبر الدول مسؤولة عن مكافحة التمييز والتعصب، وتوفير حلول قانونية للضحايا، والتأكد من أن المناهج المدرسية والجامعية تتضمن تعليمات بشأن المعايير الدولية والمحلية.[٨٥] يجب أن يتلقى المدرسون أيضًا تدريبًا خاصًا لإعلاء قيم التسامح.[٨٦]

حدَّد المُقَرر الخاص في العام ٢٠٠٠ جريمة جديدة بموجب القانون الدولي بعد مراجعة متأنية للآليات الدولية: التمييز الشديد. وتُرتكب هذه الجريمة عندما "يُنتهك الحق في حرية الدين وحق الانتماء لجماعة عرقية أو أقلية" إما ضد شخص أو مجموعة ما، أو عندما يتفاقم التمييز الديني بسبب التمييز العرقي.[٨٧]

يجب ألا يكون دين الدولة متعارضًا بطبيعته مع حرية الدين أو المعتقد.[٨٨] ومع ذلك، في الحالات التي يكون فيها الدين هو دين الأغلبية في الدولة، يجب ألا تكون هناك أية عوائق تحظر حقوق أولئك الذين لا يتبعون هذا الدين.[٨٩] في نهاية الأمر، يمكن أن يزيد التمييز الشديد أو أن يحدث على نحو متكرر أكثر عندما تتبنى الدولة دينًا رسميًا، وهذا يُشكل جوهر التمييز الشديد و"يعتمد على حسن نية الدولة وشخصية أولئك الذين يتولون المناصب في أية لحظة معينة، وغير ذلك من العوامل غير المتوقعة أو الشخصية."[٩٠]

٤. القيود القانونية المفروضة على حرية الدين أو المعتقد

٤،١ المكونات المطلقة لحرية الدين أو المعتقد (لا يمكن تقييدها)

تحظر المادة ١٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فرض أي قيود على حرية الفكر أو الإرادة أو حرية اعتناق دين أو معتقد ما.[٩١] وهذا يشير إلى عدم إمكانية إجبار أي شخص على الكشف عن أفكاره أو الدين والمعتقد الذي يتبناه. [٩٢]يجب أن تتم حماية هذه الحريات بدون شروط، وألا يكون هناك ثمة تدخل من قبل الدولة. ويجب أن يتمتع الأفراد أيضًا بحقوق مُطلقة فيما يتعلق بالتحرر من الإكراه. وعلى الرغم من أن

[٨١] التعليق العام ٢٢، ١١.

[٨٢] قرار اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ١٩٨٩ / ٥٩ ، ٤٧٧/٥٢/A ، الفقرة ٧٨.

[٨٣] العام ٢٢ ، ١١ ، قرار اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ١٩٩٨ / ٧٧، الفقر ة ٥.

[٨٤] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ٢ (١)، ٥(١)، ٢٦و٢٧ ؛ مواد الإعلان ٢(١)، ٣، (١)(٢)٤ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، المادة ٥ ؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة ٢(٢)؛ اتفاقية حقوق الطفل، المادة ٣٠ ؛ قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٥ / ٤٠، الفقرا ت ٤(ز)، ٧ - ١٠ ؛ التعليق العام ٢٢، الفقر ة ٢.

[٨٥] ٣٥/١٩٨٧/٤.E/CN ، الفقرة ١٠٦.

[٨٦] ٣٥/١٩٨٧/٤.E/CN ، الفقرة ١٠٦ - ١٠٨.

[٨٧] A/٢٨٠/٥٥، الفقرة ١١١.

[٨٨] ٩٥/١٩٩٦/٤.E/CN / الملحق ١، الفقر ة ٨١ (زيارة إلى دولة باكستان)، ٩٥/١٩٩٦/٤.E/CN / الملحق ٢ ، الفقرة ٨٨ (زيارة إلى جمهورية إيران الإسلامية).

[٨٩] التعليق العام ٢٢ ، الفقرات ٩ ، ١٠.

[٩٠] ٧/١.PC/١٨٩.A/CONF ، الفقرات ١١٩.

[٩١] التعليق العام ٢٢ ، الفقرة ٣.

[٩٢] التعليق العام ٢٢ ، الفقرة ٣.

معظم الحقوق المتعلقة بإظهار الدين ليست مكفولة كحق مُطلق، إلا أن حق الوالدين والأوصياء القانونيين في توفير تعليم ديني وأخلاقي لأطفالهم هو حق مطلق.

٤،٢ المكونات المؤهلة لحرية الدين أو المعتقد (يمكن تقييدها)

تكون بعض القيود أو الحدود المفروضة على إظهار حرية الدين أو المعتقد مسموح بها بموجب المادة ١٨ (٣) من العهد في ظروف استثنائية، وفقط عندما تكون "ضرورية لحماية السلامة العامة أو النظام أو الصحة أو الآداب العامة أو الحقوق والحريات الأساسية للآخرين".[٩٣] ومع ذلك، يجب أن يكون لكل قيد مفروض سند قانوني، وألَّا يُطبق بطريقة تحد من الحقوق المكفولة في المادة ١٨ من العهد.[٩٤] ويجب ألا يتم تطبيق القيود إلا للغرض المقصود منها، والتي لا يمكن أن تكون بأي حال من الأحوال لأغراض تمييزية أو تطبق بطريقة تمييزية.[٩٥] يجب أيضًا أن تكون متعلقة بصورة مباشرة ومتناسبة مع الغرض منها.[٩٦]

إضافة إلى ذلك، لا يجوز لدولة ما أن تستخدم رمزًا دينيًا أو معتقدًا في "دعاية للحرب أو الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية بما يشكل تحريضًا على التمييز أو العداوة أو العنف".[٩٧]

٥. حماية حرية الدين أو المعتقد لمجموعات معرضة لخطر

إن هويات الأفراد والمجتمعات متعددة، وغالبًا ما تتقاطع بناءً على الجنس والوضع الاجتماعي والعرق وغير ذلك الكثير. يكون بعض الأفراد عرضة لانتهاكات متعلقة بحرية الدين أو المعتقد أكثر من غيرهم في بعض البلدان والسياقات والأجواء السياسية. كثيرًا ما يكون هذا هو الحال بالنسبة للنساء والأطفال واللاجئين والمشردين داخليًا والعمال المهاجرين والأقليات الدينية وكذا الأشخاص المحرومين من حريتهم. قد تتعرض بعض المجموعات الضعيفة لانتهاكات حقوق الإنسان، وهو ما يخلق خطرًا إضافيًا يهدد تمتعها الكامل بحرية الدين أو المعتقد.

قد يكون للمخاطر المتعلقة بحرية الدين أو المعتقد مصادر متعددة. منها أن يكون هناك مشاحنات بين المجتمعات نتيجة لاعتناقهم أديان ومعتقدات مختلفة. يوجد خطر أيضًا بين المجموعات الفرعية المختلفة داخل المجتمع ذاته، نتيجة لاختلاف التأويل أو الفهم الصارم للأدوار الاجتماعية والسياسية وللمكانة داخل المجتمع.

لا ينبغي إنكار الحرية الدينية للمجموعات المعرضة للخطر، أو أن يتم تفسيرها بطريقة تتعارض مع حماية حقوقهم الأخرى. بلور القانون الدولي لحقوق الإنسان وكرَّس بنودًا خاصة بحماية مجموعات معينة معرضة للخطر.

٥،١ النساء

تكون النساء بصفة عامة أكثر عرضة لانتهاكات حرية الدين أو المعتقد إذ يواجهن التميز أو المعاملة التفاضلية على أساس الجنس. وتميل هذه الانتهاكات إلى أن تكون أقل وضوحًا من تلك الموجهة إلى الرجال، وغالبًا ما تكون متعلقة بـ "طهارة" المرأة و"شرفها".[٩٨] وبموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، يُحظر على أية دولة أو مجموعة أو شخص أن يتصرف بطريقة تدمر أو تحد من أي من الحقوق والحريات الواردة في

[٩٣] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مادة ١٨ (٣.) التعليق العام ٢٢ ، الفقرة ٨.

[٩٤] التعليق العام ٢٢ ، الفقرة ٨.

[٩٥] التعليق العام ٢٢ ، الفقرة ٨.

[٩٦] التعليق العام ٢٢ ، الفقرة ٨.

[٩٧] CCPR/C/21/Rev.1/Add.4 / الملحق ٤ (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)، الفقر ة ٢٩.

[٩٨] فيسز، هيلني وميلر إلزابيث، الاضطهاد الديني المرتبط بنوع الجنس: التحليل والنتائج *World Watch Research* فبراير ٢٠١٩. صفحة ٣.

العهد [٩٩] ، والتي تشمل المساواة بني المرأة والرجل في التمتع بالحقوق المكفولة بموجب العهد.[١٠٠]

يمتد هذا الحق ليشمل النساء كعضوات في مجتمع أكبر وكأفراد. في بعض السياقات، تواجه النساء مخاطر متعلقة بحرية الدين أو المعتقد من داخل مجتمعاتهن المحلية. فقد وجد مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة حالات تمييز أو عنف باسم الدين أو المعتقد أو ممارسات ثقافية وتقليدية كان لها تأثير على العديد من النساء والمجموعات المُستضعفة الأخرى.[١٠١]

من حق أية مُجتمعات دينية أن تمارس معتقداتها وأن تعبِّرَ عنها. من حق المرأة أن تمارس معتقداتها الدينية بشكل حر خالٍ من الإكراه. وكذلك لها حقها في تغيير الدين أو المعتقد. وبموجب القانون، تُعد حماية الحقوق والحريات الأساسية للآخرين أحد القيود القانونية القليلة المتعلقة بحرية الفرد في إظهار دينه أو معتقده.[١٠٢] لذلك، لا يمكن استخدام ممارسة الدين أو المعتقد لإنكار الحقوق الفردية للنساء أو للحد منها.

تُعد الدول مُلزمة باتخاذ تدابير تكفل حرية المرأة في اختيار الدين أو المعتقد.[١٠٣]

تشمل بعض أمثلة تعرض النساء لقيود غير قانونية تتعلق بحرية الدين أو المعتقد ما يلي:

٥،١،١ الثياب

قد تتعارض قوانين أو لوائح الدولة بشأن ما يمكن أو يجب أن ترتديه المرأة في الأماكن العامة مع العديد من الحقوق الأساسية الأخرى. وقد حددت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة الحقوق التي قد تتأثر بلوائح الثياب.[١٠٤] وقد تتعارض هذه القوانين في المقام الأول مع حق المرأة في ممارسة دينها وحقها في التعبير عن نفسها وحريتها في الحركة إذا كانت تعتنق دينًا مختلفًا أو معتقدًا مختلفًا أو تتب ع تفسيراً مختلفاً للدين.[١٠٥]

علاوة على ذلك، فإن لوائح القوانين التي تفرض أو تحظر ارتداء ملابس مُعينة من الممكن أن تنتهك حق المرأة في عدم التمييز (المادة ٢٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) وحماية المرأة من العقوبات الجسدية إذا استُخدمت تلك العقوبة لإنفاذ القانون (المادة ٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) وحق المرأة في ألا يتم اعتقالها تعسفياً إذا تم استخدام الاعتقال لإنفاذ القانون (المادة ٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) وحرية المرأة في الحركة إذا كانت لوائح القانون تُقييد الحركة (المادة ١٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) وحق المرأة في ال خصوصية دون تدخل تعسفي أو غير قانوني (المادة ١٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية).

٥،١،٢ حق المرأة في أن يعترف بها القانون

النساء هم أشخاص اعتباريات كاملات الأهلية ولهن الحق في أن يَعترف بهن القانون على قدم المساواة مع كل الأشخاص الآخرين (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ١٦). وقد أشارت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة أن حق النساء في الاعتراف القانوني المتساوي يُنْتَقَص أو ينعدم في بعض الأحيان بحكم جنسهن أو حالتهن الاجتماعية.[١٠٦] من الناحية العملية، حددت اللجنة أن هذا الأمر قد يشكل تقييدًا لحقوق المرأة في التعاقد أو القدرة على امتلاك عقار. وهناك ما هو أخطر من ذلك، إذ تُجبر بعض النساء الأرامل على العيش مع أسرة الزوج دون أن يتمتعن بالحق أو الحرية في العيش بصورة أخرى.[١٠٧] وعند مواجهة تلك الحقائق قررت اللجنة أن الدول ملزمة "بتقديم معلومات

[٩٩] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مادة ٥ (١).

[١٠٠] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مادة ٣.

[١٠١] قرار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ٦ / ٣٧ ، الفقرة ٩.

[١٠٢] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مادة ١٨ (٣)

[١٠٣] قرار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ٦ / ٣٧ ، الفقرة ٩.

[١٠٤] لجنة حقوق الإنسان، التعليق العام ٢٨ ، الفقرة ١٣.

[١٠٥] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المواد ١٨ و ١٩.

[١٠٦] لجنة حقوق الإنسان، التعليق العام ٢٨ ، الفقرة ١٩.

[١٠٧] لجنة حقوق الإنسان، التعليق العام ٢٨ ، الفقرة ١٩.

عن القوانين أو الممارسات التي تمنع النساء من أن يُعاملن أو أن يُمارسن أدوارهن كأشخاص اعتباريات كاملات الأهلية، مع }اتخاذ{ تدابير لاستئصال القوانين أو الممارسات التي تسمح بهذا النوع من المعاملة".[١٠٨]

٥،١،٣ حق المرأة في اعتناق دين أو معتقد ما أو تغييره أو إظهاره

أكدت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة على أهمية ضمان حرية المرأة في اختيار الدين أو المعتقد المناسب لها، خاصة حقها في اعتناق دين أو معتقد ما أو تغييره أو التعبير عنه.[١٠٩] وبموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان تحظر حرية الدين أو المعتقد المحمية بموجب المادة ١٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التمييز بين النساء والرجال في الحصول على حقهن. ولا يجوز أن تكون الحريات المتعلقة باعتناق دين ما أو تغييره أو التعبير عنه محددة بقيود أخرى بخلاف تلك المسموح بها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، فتلك الحريات يجب ألا تخضع لتصريح من أطراف ثالثة أو تدخل الأقارب الذكور.[١١٠]

٥،٢ اللاجئون والنازحون داخليًّا

سلطت الجمعية العامة للأمم المتحدة الضوء على المخاوف التي يتعرض لها اللاجئون وطالبو اللجوء والنازحون داخليًا من أجل ممارسة عقائدهم الدينية أو معتقداتهم بحرية.[١١١]

يُحظر على الدول التي يلجئ إليها أشخاص لطلب الأمان بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان أن تقوم بطردهم أو إعادتهم إلى إقليم تتعرض فيه حياتهم أو حريتهم للتهديد بسبب دينهم أو عضويتهم في جماعة اجتماعية معينة أو رأي سياسي معين.[١١٢] ويشمل هذا خطر التعرض إلى التعذيب أو المعاملة القاسية أو غير الإنسانية عند إعادتهم قسرًا.[١١٣] ويطلق على هذا الحظر مبدأ "عدم الإعادة القسرية" أو عدم الطرد. - وهو مبدأ مُلزم لكل الدول سواء أكانت طرفًا في معاهدة معينة أم لا.[١١٤]

[١٠٨] لجنة حقوق الإنسان، التعليق العام ٢٨ ، الفقرة ١٩.

[١٠٩] لجنة حقوق الإنسان، التعليق العام ٢٨ ، الفقرة ٢١.

[١١٠] لجنة حقوق الإنسان، التعليق العام ٢٨ ، الفقرة ٢١.

[١١١] قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٦٥ / ٢١١ ، القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز على أساس الدين أو المعتقد (٢١ ديسمبر ٢٠١٠)، الفقر ة ٨ : "تقر المخاوف المتعلقة بوضع الفئات الضعيفة، بما في ذلك(...) اللاجئون وطالبو اللجوء والنازحون داخليًا (...)، فيما يتعلق بقدرتهم على ممارسة حقهم في حرية الدين أو المعتقد، فهو متا ح على https://undocs.org/en/A/RES/٦٥/٢١١

[١١٢] الاتفاقية المتعلقة بأحوال اللاجئين، المادة ٣٣ ؛ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ٦ (الحق في الحياة).

[١١٣] فيما يتعلق بنطاق الالتزامات بموجب المادة ٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، راجع لجنة حقوق الإنسان في تعليقها العام رقم ٢٠ : المادة ٧ (حظر التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة)، ١٠ مارس ١٩٩٢ ، وثائق الأمم المتحدة. HRI/GEN/١/ / المراجعة ٧ ، الفقرة ٩ : "لا يجوز للدول الأعضاء أن تعَرِّض الأفراد لخطر التعذيب أو العقاب أو المعاملة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة عند إعادتهم إلى بلد آخر عن طريق تسليمهم أو طردهم أو ترحيلهم قسراً".

[١١٤] راجع على وجه الخصوص، مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، الرأي الاستشاري حول التطبيق القائم خارج حدود الدول لالتزامات حظر الإعادة القسرية بموجب اتفاقية ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين وبروتوكولها لعام ١٩٦٧ ، ٢٦ يناير ٢٠٠٧ ، متاح على: https://www.refworld.org/docid/٤٥f١٧a١a٤.html

مثال فرنسا

في عا م ٢٠١٣، قضت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان لصالح مسيحي قبطي طلب اللجوء إلى فرنسا بسبب الاضطهاد الديني. وبسبب كونه مسيحيًّا، تعرض مقدمُ الطلب لاعتداء لفظي وجسدي من قِبل مالك العقار الذي يقيم به في مصر وتلقى عدة تهديدات بالقتل. ومع ذلك لم تتخذ السلطات المصرية أي إجراء لحل المشكلة، وبد لاً من ذلك حُكم على المواطن القبطي بالسجن لمد ة ثلاث سنوات بتهمة التبشير غير القانوني. وقد أقرت المحكمة أن إعادة طالب اللجوء إلى مصر سيعرضه لمعاملة سيئة.[١١٥]

٥،٣ الأطفال

أكدت الجمعية العامة للأمم المتحدة مسؤولية المجتمع الدولي في حماية الأطفال من أية صورة من صور التمييز على أساس الدين أو المعتقد، وتربية الأطفال على احترام حرية الآخرين في اعتناق أية ديانة أو مُعتقد.[١١٦] وشددت الجمعية في إعلانها بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز على أساس الدين أو المعتقد على ضرورة ألا تتعارض ممارسة الدين أو المعتقد مع الصحة البدنية أو العقلية للطفل أو نموه بصورة سليمة.[١١٧]

تُعد العديد من الدول مُشاركة في الاتفاقية المتعلقة بحقوق الطفل. وبموجب هذه الاتفاقية تلتزم الدول باحترام حق الطفل في حرية الفكر والإرادة والدين.[١١٨] وكجزء من هذا الحق، يجب على الدول أن تحترم حق الأهل في توجيه أبنائهم فيما يخص حرياتهم في اختيار الدين أو المعتقد، مع احترام الهوية الثقافية للأهل والأبناء وكذا لُغتهم وقيمُهم.[١١٩] بالإضافة إلى ذلك، تؤكد المادة ١٨(٤) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية حرية الوالدين والأوصياء القانونيين في "ضمان التعليم الديني والأخلاقي لأطفالهم بما يتوافق مع معتقداتهم الخاصة".[١٢٠]

٥،٤ الأقليات الدينية والعقائدية

غالباً ما يواجه الأشخاص الذين ينتمون إلى أقليات قومية أو إثنية أو إلى أقليات دينية ولُغوية مخاطر تتعلق بحقهم في حرية الدين والمعتقد. وقد تواجه الأقليات العديد من صور التمييز، بما في ذلك تلك المُصاحبة لإجراءات التسجيل الرسمي أو عند نشر المواد أو عرض الرموز الدينية. قد يكون بعضهم عرضة للتعصب والتهديدات وأعمال عنف تُرتكب من قبل جهات تابعة للدولة أو غير تابعة لها، وقد تتسامح معها السلطات العامة أو تشجعها. قد تكون الأقليات التي تتبع ديانات أو معتقدات غير تقليدية أو حديثة نسبيًا موضع شك وتواجه قيودًا على حرياتها.

[١١٥] https://www.asylumlawdatabase.eu/sites/default/files/aldfiles/AFFAIRE-٢٠١٣٠٦٠٢٠FRANCE.pdf

[١١٦] الجمعية العامة للأمم المتحدة، إلإعلان المتعلق بالقضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز على أساس الدين أو المعتقد (١٩٨١)، المادة ٥،٣ ".يجب حماية الطفل من أية صورة من صور التمييز على أساس الدين أو المعتقد. ويجب أن ينشأ في بيئة يسودها روح التفاهم والتسامح والصداقة بين الشعوب والسلام والإخاء العالمي واحترام حرية الدين أو معتقدات الآخرين، وأن يدرك إدراكاً كاملاً أن طاقته ومواهبه ينبغي أن تكرس لخدمة البشر".

[١١٧] الجمعية العامة للأمم المتحدة، إلإعلان المتعلق بالقضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز على أساس الدين أو المعتقد (١٩٨١)، المادة ٥،٥.

[١١٨] الاتفاقية المتعلقة بحقوق الطفل، المادة ١٤ ١.

[١١٩] الاتفاقية المتعلقة بحقوق الطفل، المادة ١٤ ٢.

[١٢٠] الاتفاقية المتعلقة بحقوق الطفل، المادة ١٤ ٢. (ج)

تخضع حقوق الأقليات لحماية خاصة بموجب العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.[١٢١] وبموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، يتمتع الأشخاص الذين ينتمون إلى أقليات دينية بجميع سبل حماية حرية الدين أو المعتقد بموجب المادة ١٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. يحق لهم اعتناق أ ي دين أو معتقد يريدون ومُمارسة شعائرهم في أماكن خاصة وعامة وبحُري ة ودون تدخل من الدولة، أو دون أن يتعرضوا لأي من صور التمييز، وكذلك الحق في المشاركة بفعالية في الحياة الثقافية والدينية والاجتماعية والاقتصادية والعامة.

علاوة على ذلك، أقر المجتمع الدولي حقوق الأفراد والجماعات من الأقليات. كما أكدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في إعلانها المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية أو دينية أو لغوية على حق هؤلاء المُنتمين إلى أقليات (دينية أو إثنية أو قومية أو لغوية) في أن "يتمتعوا بثقافاتهم وإيمانهم وممارسة عقائدهم الدينية واستخدام لغتهم الخاصة في الأماكن العام والخاصة دون تدخل من أحد، وألا يتعرضوا لأ ي من صور التمييز ".[١٢٢] عندما تُرتكب انتهاكات من قبل جهات تابعة للدولة أو غير تابعة لها ضد أفراد ينتمون لأقليات دينية، تكون الدول مُلزمة بضمان حرية ممارسة الدين أو المعتقد وتوفير وسيلة لتدارك الانتهاكات، بما في ذلك تقديم مُرتكبي أعمال التمييز أو العُنف إلى العدالة.

علاوة على توفير الحماية، تتحمل الدول مسؤولية حماية وجود الأقليات وحماية هويتها وتشجيع الترويج لتلك الهوية.[١٢٣] وقد تم ذكر صور الحماية هذه صراحة للأطفال المُنتمين إلى أقليات بموجب الاتفاقية المتعلقة بحقوق الطفل.[١٢٤]

مثال: الصين

يتعارض في الصين قانون مكافحة الإرهاب للعام ٢٠١٦ مع حقوق الأقليات الدينية ، حيث يتميز تعريف مصطلح "الإرهاب" في القانون الصيني بكونه غير محدد ومبهم للغاية، مما يسمح باستخدامه لتجريم الأنشطة المدنية السلمية ووصف حرية التعبير والأنشطة الدينية على أنها أعمال إرهابية. وقد سنَّت الحكومة الإقليمية لوائح بأنواع السلوكيات التي تعتبر متطرفة، بما في ذلك الشباب والرجال في منتصف العمر الذين يطُلقو ن اللحى ويرتدون سراويل قصيرة، والنساء اللاتي يرتدين ملابس أو يمتلكن سلعًا مميزة بعلامة النجمة والهلال. وعقب إقرار القانون، تم إرسال الإيغور والمسلمين الأتراك في الصين إلى مراكز اعتقال بموجب "سياسة مكافحة التطرف".

[١٢١] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ٢٧.

[١٢٢] الجميعة العامة التابعة للأمم المتحدة، الإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية أو دينية أو لغوية، ٤٧ / ١٣٥ (١٩٩٢) ، المادة ١،١.

[١٢٣] إعلان الجمعية العامة ٤٧ / ١٣٥ ، المادة ١ (١) "" يتعين على الدول حماية وجود الأقليات والحفاظ على هويتها القومية والإثنية والثقافية والدينية واللغوية داخل الأراضي الخاصة بها، فضلًا عن تهيئة الظروف المناسبة للترويج لتلك الهوية".

[١٢٤] الاتفاقية المتعلقة بحقوق الطفل، المادة ٣٠.

٥،٥ العمال المهاجرون

قد لا يعتنق الأفراد الذين يهاجرون إلى بلدان أخرى للعمل فيها نفس دين أو معتقد الأغلبية أو نفس ممارستهم للدين. وقد تكون بعض ضرورات الممارسة الدينية (مثل أماكن العبادة أو الاجتماع أو وجود رجال الدين أو القادة أو الكتب المقدسة) غير متوفرة أو يتعذر الوصول إليها. في بعض الأحيان وحتى داخل الدين أو المعتقد ذاته قد يكون هناك تمييز بسبب كره الأجانب أو الوضع الاجتماعي المفروض على العمال الأجانب.

وفيما يتعلق بجميع الأفراد الآخرين، فإن حق العمال المهاجرين وعائلاتهم في حُرية الدين أو المعتقد مصان بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وهو حق مصان أيضًا بموجب الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العُمال المهاجرين وعائلاتهم لدى الدول الأعضاء في هذه الاتفاقية.

٥،٦ الأشخاص المحرومون من حرياتهم الشخصية

هناك العديد من الظروف التي قد تحرم الفرد من حريته الشخصية. وتشمل على سبيل المثال لا الحصر، السجن الجنائي أو الاحتجاز الإداري أو احتجاز المهاجرين أو الاحتجاز السكني (المراقبة الإلكترونية) أو الاعتقال المؤسسي في مرفق للرعاية الصحية للأشخاص الذين يعانون من مشاكل بدنية أو عقلية وغير ذلك.

بغض النظر عن الظروف الخاصة، ما يزال الأشخاص المحرومين من حرياتهم يتمتعون بحرية الدين أو المعتقد. وعند تفسير المادة ١٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، أكدت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة أن هؤلاء الأشخاص سيحتفظون بحقوقهم في ممارسة شعائرهم الدينية أو معتقداتهم إلى أقصى حد مسموح به وبما يتوافق مع الطبيعة الخاصة بالتقييد أو الحرمان.[١٢٥]

توجد مبادئ توجيهية دولية لمعاملة السجناء، وهي ليست مُلزمة للدول ولكنها توفر المعايير الواجب اتباعها من أجل الامتثال للقانون الدولي لحقوق الإنسان. وتنص القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء والمشار إليها أيضًا باسم قواعد مانديلا على أحقية كل سجين في تلبية احتياجات حياته الدينية بقدر ما هو ممكن عمليًا. وهذا يشمل حضور المحاضرات المقدمة في المؤسسات وامتلاك الكتب الدينية الخاصة بكل دين.[١٢٦]

بموجب قواعد مانديلا، يجب على المؤسسة التي يوجد بها عدد كبير من المُحتجزين من نفس الدين أن تُعيين مرشدًا مؤهلاً من بينهم ليكون متاحًا للمحتجزين.[١٢٧] على أن يُسمح لهذا المرشد بعقد محاضرات مُنتظمة أوأن يُجري زيارات خاصة للسجناء في أوقات مناسبة.[١٢٨] لا يجوز منع أي سجين من الوصول إلى أي مُرشد ديني، ومع ذلك يحق للسجناء دائمًا رفض زيارة أي من هؤلاء المرشدين لهم.[١٢٩]

٦. تداخل حرية الدين أو المعتقد مع حقوق أخرى للإنسان

يتساوى الحق في حرية الدين أو المعتقد مع حقوق أخرى للإنسان، حيث إنه يستمد معناه ومضمونه من حقوق أخرى، فلا يُمكن التمتع بحرية الدين أو المعتقد دون الحقوق المتعلقة بحق الحياة والحرية الشخصية والسلامة الجسدية وحرية الرأي والتعبير وغير ذلك. وقد تكون تلك الحريات محدودة في غياب حقوق أخرى، حيث غالبًا ما تنطوي انتهاكات حرية الدين أو المعتقد على انتهاكات لحقوق أخرى والعكس صحيح أيضاً.

[١٢٥] لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، التعليق العام رقم ٢٢ : المادة ١٨ (حرية الفكر أو الضمير أو المعتقد)، ٣٠ يوليو ١٩٩٣ ، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية/ ٢١/C / المراجعة ١/ الملحق ٤، الفقر ة ٨ "يتمتع الأشخاص الخاضعون لقيود مشروعة معينة مثل السجناء، بحق إظهار دينهم أو معتقداتهم إلى أقصى حد يتوافق مع الطبيعة الخاصة بالتقييد. وينبغي أن تقدم تقارير الدول الأعضاء معلومات عن النطاق الكامل وتأثير التقييد بموجب المادة ١٨،٣ ، وذلك من الناحية القانونية وتطبيق التقييد في ظروف معينة".

[١٢٦] القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، القاعدة ٤٢.

[١٢٧] القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، القاعدة ٤١،١.

[١٢٨] القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، القاعدة ٤١،٢.

[١٢٩] القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، القاعدة ٤١،٣.

٦،١ حرية التعبير وحريّة تكوين النقابات

ترتبط حرية الرأي والتعبير ارتباطًا وثيقًا بحرية الدين أو المعتقد، خاصة مع حرية الفرد في إظهار دينه أو معتقده. كما تخضع كل من حرية الرأي والتعبير لحماية شديدة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. ومع ذلك، قد تكون حرية التعبير مُقيدة عندما تُستخدم غايا ت تتعارض مع مبادئ حقوق الإنسان المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، كالتمييز أو انتهاك حقوق الآخرين.

يحق لكل شخص اعتناق آراء معينة دون تدخل، وذلك بموجب المادة ١٩(١) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وأشارت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة أن هذه المادة تحمي الآراء كلها بما في ذلك الآراء ذات الطبيعة الدينية[١٣٠].

تكفل المادة ١٩(٢) حق كل شخص في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حرية البحث عن المعلومات والأفكار بجميع أنواعها وتلقيها وإيصالها شفهياً أو كتابيًا أو في صورة مطبوعات أو في صورة فنية أو من خلال أي وسائط أخرى يختارها الفرد. يجب أن تُطبق هذه الحريات في كل مكان بغض النظر عن الحدود.

مثال: المملكة العربية السعودية

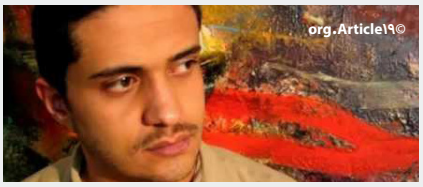

في العام ٢٠١٥ حُكم على أشر ف فيا ض وهو شاعر وفنان فلسطيني الجنسية بعقوبة الإعدام بسبب ارتداده عن الإسلام. حيث تم اعتقاله قبل عامين بعدما اشتكى مواطن سعودي من أن أشعاره تنشر الإلحاد وغيره من الأفكار المتعلقة بالكفر. وعلى الرغم من تقديم العديد من الاستئنافات، ما يزال السيد فياض مسجونًا.[١٣١]

تحمل حرية التعبير واجبات ومسؤوليات خاصة، وذلك في ضوء الأهمية والتأثير الذي يمكن أن يُحدثه التعبير. وبموجب المادة ١٩(٣) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يمكن تقييد هذا الحق بموجب القانون وبحسب الضرورة، وذلك لسببين:

- من أجل حماية حقوق وسمعة الآخرين.
- من أجل حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق.

في ضوء ما سبق، تكون بعض صور التعبير محظورة دون استثناء. حيث تحظر المادة ٢٠،٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أي دعوة للكراهية الوطنية أو العرقية أو الدينية بصورة تحضُ على التمييز أو السلوك العدائي أو العنف. تكون الدول مُلزمة بسن قوانين تحظر هذا النوع من التعبير العدائي. [١٣٢]

فيما يخص التعبير عن الآراء الدينية أو المعتقدات، أكد مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة على القيود أعلاه، مشيرًا إلى أن طريقة التعبير

[١٣٠] لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (حملة حقوق الإنسان)، التعليق العام ٣٤ : حرية الرأي والتعبير (المادة ١٩)، وثائق الأمم المتحدة ، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية / ٣٤/C/GC (، ٢٠١١ ، الفقرة ٩، متاحة على. http://www٢.ohchr.org/english/bodies/hrc/docs/gc٣٤.pdf

[١٣١] ٥٨/٤٠/A/HRC ، الفقرة ٤٥.

[١٣٢] لجنة حقوق الإنسان، التعليق العام ٢٢ ، الفقر ة ٧.

عن الدين أو المعتقد لا يمكن أن تكون لأغراض تتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة ونصوص أخرى خاصة بالأمم المتحدة.
فعلى سبيل المثال، قد تُثبت بعض التعبيرات المتطرفة للدين والتي تشمل الدعوة إلى عدم التسامح والتمييز والعنف أنها تتعارض مع مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بالكرامة والمساواة وعدم التمييز، والحقوق المحددة مثل الحق في الحياة. ينطبق هذا الأمر على التعبيرات المعادية للأديان الأخرى أو للأشخاص المنتمين لنفس المجموعة الدينية.

بالمثل، فالتعبيرات غير الدينية (سياسية ووطنية، إلخ) الموجهة لكل الأديان عمومًا أو ضد أديان مُعينة، والتي تُحرِّض على التمييز أو العداوة أو العنف ضد مجموعات معينة، هذه أيضًا قد تتعارض مع قانون حقوق الإنسان.

٦،٢ الحق في الحياة والحرية الشخصية

يواجه الأفراد والجماعات حول العالم مخاطر على حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم بسبب انتمائهم إلى دين معين أو معتقدات معينة. وبموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان يتمتع كل إنسان بحق أصيل في الحياة[١٣٣] وفي الحرية الشخصية والأمان.[١٣٤]

حث مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة الدول على ضمان ألا يتعرض أي شخص داخل حدود تلك الدول للحرمان من حقه في الحياة والحرية الشخصية والأمان، وألا يتعرض للتعذيب أو الاعتقال التعسفي أو الاحتجاز على أساس الدين أو المعتقد، إلى جانب تقديم جميع الأشخاص الذين ينتهكون هذه الحقوق إلى العدالة.[١٣٥]

بموجب المادتين ٦ و ٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، يُحظر اتخاذ أي إجراء تعسفي لحرمان أي شخص من حقه في الحياة أو اعتقاله أو احتجازه بصورة تعسفية. وكجزء من الحق في الحياة، لا يجوز فرض عقوبة الإعدام بطريقة تتعارض مع الحقوق المحمية بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.[١٣٦] وهذا يعني أنه لا يجوز الحكم على أ ي شخص بعقوبة الإعدام بسبب اعتناقه لدين أو معتقدات معينة، لأن حرية الدين أو المعتقد محمية بموجب المادة ١٨. كما لا يجوز فرض عقوبة الإعدام إلا على أشد الجرائم خطورة، مع الامتثال التام لجميع عناصر الحق في الحصول على مُحاكمة عادلة بحسب نص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وألا يتعارض الحُكم مع اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليه.[١٣٧]

[١٣٣] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مادة ٦،١.
[١٣٤] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مادة ٦،١.
[١٣٥] مجلس حقوق الإنسان ٦ / ٣٧ (الفقرة ٩ (ط))؛ قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٥ / ٤٠ (الفقرة ٤ (و)).
[١٣٦] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مادة ٦،٢.
[١٣٧] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مادة ٦،٢.

مثال: باكستا ن

حُكم في عام ٢٠١٠ على آسيا بيبي وهي امرأة باكستانية مسيحية بالإعدام بتهمة الكُفر. حيث قد تم اتهامها باستخدام كوب زميلتها المسلمة لشرب المياه، ونظرًا لكونها مسيحية فهي تعتبر نجسة بالنسبة المسلمين لذا طالبتها زميلتها بأن تعتنق الإسلام. وقد تم اتهام بيبي فيما بعد بنشر تعليقا ت مسيئة ضد النبي محمد. وبعد سنة واحدة من السجن حُكم عليها بالإعدام بتهمة الكُفر. وبعد عملية استئنا ف طويلة ومشحونة سياسيًا استمرت ثماني سنوات ، ألغت المحكمة العليا في باكستان الحكم بسبب التناقضات المادية وتضارب أقوال الشهود.[١٣٨]

٦،٣ حظر التعذيب والعقاب والمُعاملة القاسية أو غير الإنسانية أو المهينة

بموجب القانون الدولي، يُحظر التعذيب تمامًا في جميع الظروف ولأي سبب من الأسباب. ويُعد حظر التعذيب بمثابة "قاعدة قطعية" في القانون الدولي العام. وهذا يعني أن جميع الدول محظور عليها المشاركة في أعمال التعذيب، بغض النظر عما إذا كانت طرفًا في معاهدة دولية محددة تحظر ذلك أم لا. ويشمل هذا حظر أي أعمال تعذيب ضد أي أحد بسبب دينه أو معتقده. ويجب ألا يكون هذا الحظر عرضة للانتقاص، حتى في أوقات الحروب أو الطوارئ.

تم التعبير عن حظر التعذيب في العديد من المعاهدات، بما في ذلك اتفاقية مناهضة التعذيب[١٣٩]والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية [١٤٠]والإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. وبموجب هذا الإعلان، يُعتبر أي عمل من أعمال الاختفاء القسري انتهاكًا لقواعد القانون الدولي التي تضمن الحق في عدم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب العقاب أو المُ عاملة القاسية أو غير الانسانية أو المُهينة.[١٤١]

يُعَرَّف "التعذيب "[١٤٢] بحسب اتفاقية مُناهضة التعذيب بكونه أي فعل مقصود يُسبب آلاماً أو معاناة شديدة (جسدية أو عقلية) لشخص ما لغاية:

- الحصول منه أو من شخص آخر على معلومات أو اعتراف.
- معاقبته على فعل ارتكبه هو أو شخص آخر أو يشتبه في أنهم ارتكبوه.
- تخويفه أو إكراهه أ و فعل المثل تجاه شخص آخر.
- أو لأي سبب يعتمد على أيّ نوع من التمييز.
- عندما يحدث هذا الألم أو المعاناة بموافقة مسؤو ل حكومياً و شخص آخر له صفة رسمية أ و بتحريض منه.

[١٣٨] HRC/A/٤٠/٥٨ ، الفقرة ٣٩.

[١٣٩] اتفاقية مناهضة التعذيب، المادة ١.

[١٤٠] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مادة ٧ : "لا يجوز أن يتعرض أي شخص للتعذيب أو العقاب أو لمعاملة قاسية أو غير إنسانية أو مهينة".

[١٤١] الإعلان المتعلق بحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (١٩٩٢) ، المواد ١ و ٢.

[١٤٢] اتفاقية مناهضة التعذيب، المادة ١.

بموجب هذا التعريف، يأتي التمييز على أساس الدين أو المعتقد. لذلك، يُعتبر الألم الشديد الذي تتسبب به سُلطة عامة بغرض التمييز على أساس الدين أو المعتقد صورة من صور التعذيب. وتتحمل الدول مسؤولية تجاه مواطنيها ومواطني الدول الأخرى تتمثل في عدم ارتكاب أعمال التعذيب، وضمان احترام الآخرين لحظر أعمال التعذيب، وتقديم التعويض في حال ارتكاب التعذيب.[١٤٣] وكجزء من الثرام الدول بضمان حظر التعذيب تتحمل الدول مسؤولية منع الجهات غير التابعة للدولة الأفراد الشخصيين من ارتكاب أعمال التعذيب.

تُحظَر أيضًا المُعاملة القاسية أو غير الإنسانية أو المُهينة في المحافل الدولية التي تحظر التعذيب، مثل اتفاقية مناهضة التعذيب[١٤٤] ينطوي هذا النوع من المُعاملة على مستوى معاناة أقل من التعذيب، ولا يتطلبُ فرضه وجود سبب معين. ولكنه يجب أن يُنفذَ دائمًا من قبل مسؤول حكومي.

[١٤٣] بموجب مشاريع مواد لجنة القانون الدولي بشأن مسؤولية الدولة ومبادئها ٣٠١ من المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية بشأن الحق في الانتصاف وتعويض ضحايا الانتهاكات الكبرى بحسب القانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الجسيمة بحسب القانون الإنساني الدولي تتحمل الدول واجبًا أساسيًا "سلبيًا" بالامتناع عن انتهاك حقوق الإنسان، وواجبًا "إيجابيًا" لضمان احترام حقوق الإنسان والالتزام بتقديم تعويضات في حالة حدوث انتهاكات.

[١٤٤] اتفاقية مناهضة التعذيب، المادة ١٦ : "تتعهد كل دولة من الدول الأعضاء بأن تمنع أية أفعال أو عقوبات أو معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة لا ترق إلى مستوى التعذيب في أي إقليم خاضع لولايتها على النحو المحدد في المادة ١، وذلك عندما تُرتكب مثل هذه الأفعال أو يتم التحريض عليها بموافقة موظف عام أو شخص آخر له صفة رسمية. "

القسم ٢

رصد وتوثيق انتهاكات الحرية الدينية

المحتويات

1. الرصد والتوثيق 40

1.1 تمييز الرصد عن التوثيق 40
1.2 أهداف الرصد والتوثيق 40
1.2.1 اعتبارات أساسية هامة 41
1.2.2 أفضل الممارسات والاعتبارات المحدَّدة 42

1.3 الاعتبارات المحدَّدة لحُريّة الدين أو المُعتقد 45
1.3.1 بعدان للحرية الدينية: الداخلي والخارجي 45
1.3.2 مبدآن: عدم التمييز وعدم الإكراه 46
1.3.3 نوعان: انتهاكات محدَّدة لحُريّة الدين أو المُعتقد وحُريّة الدين أو المُعتقد كجزء من الانتهاكات 47
1.3.4 جهتان فاعلتان: حكومية وغير حكومية 48
1.3.5 المصادر المتاحة لرصد حُريّة الدين أو المُعتقد 48

2. توثيق انتهاكات حُريّة الدين أو المُعتقد المبدأ الرئيسي للتوثيق: 50

2.1 الحد من الضرر 50
2.2 الموافقة المبنية على الإدراك 51
2.3 السريّة 52
2.4 إدارة التوقعات: الوفاء بالتفويض 53

3. مراحل التوثيق 54

3.1 الإعداد للتوثيق 54
3.1.1 فَهْم الإطار القانوني الذي يتم بموجبه توثيق الوضع 55
3.1.2 فَهْم متطلبات الأدلة والمعلومات عالية الدقة 60

3.2 إعداد عملية التوثيق 62
3.2.1 التخطيط لعملية التوثيق وضع خطة التوثيق 62
3.2.2 تطبيق نظام لتسجيل عملية التوثيق وحفظ المعلومات 63
3.2.3 توفير السلامة والأمن 68
3.2.4 إعداد أعضاء الفريق وتدريبهم على المبادئ الرئيسية 87
3.2.5 العمل مع المترجمين 87

3.3 جمع البيانات والمعلومات 89
3.3.1 المعلومات المادية 91
3.3.2 المعلومات الوثائقية 95
3. 3.3 معلومات الشهادة: استجواب المشتركين 103

3.4 التحقق من المعلومات التي تم جمعها **115**
3.4.1 المبادئ العامة: المصداقية والموثوقية والترابط المنطقي **116**
3.4.2 التحقق المحدد من أنواع المعلومات **118**

3.5 تحليل المعلومات التي تم جمعها **120**

١. الرصد والتوثيق

١،١ تمييز الرصد عن التوثيق

لتحقيق أهداف هذا الدليل، فإن الرصد هو مصطلح عام يصف عملية جمع المعلومات المُتعلقة بوضع مُعين للحُرية الدينية أ و حالة بعينها من خلال الملاحظة الدقيقة وتحليل كيفية تغير الوضع على مدى فترة زمنية طويلة. وغالبًا ما يتخذ رصد الحريات الدينية شكلًا من شكلين: ١) رصد الوضع و ٢) رصد الحالة. يُركز رصد الوضع على الوضع العام، مثل وضع الحُرية الدينية أو حُرية المُعتقد في بلد تقوم برصد الامتثال للواجبات والالتزامات الدولية أو المحلية أو رصد التشريعات والقوانين والسياسات المُتعلقة بالحُريات الدينية وتنفيذها.[١٤٥] بينما يركز رصد الحالة تركيزًا محددًا على ضحية بعينها أو مجموعة من الضحايا، ويمكن أن يشمل ذلك مُراقبة طويلة المدى للعملية القانونية أو انعدام إجراءاتها ومدى كفاية وسائل الإغاثة وإعادة تأهيل المُقدمة للضحايا. تقوم المنظمات غير الحكومية التي تعمل في مجال الحريات الدينية برصد الوضع ورصد الحالة أحيانًا معًا، لتحقيق تأثير أكبر.

غالبًا ما يتطلب رصد الحريات الدينية جمع المعلومات لتحديد السياق ولتحديد كيفية تغير هذا السياق مع مرور الوقت، و يُمكن أن يشمل السياق التاريخي والقانوني والسياسي والجيوسياسي والاقتصادي والاجتماعي والديموغرافي لفئات مُختارة من السكان والمواقع، كما يتطلب تتبُّع الوضع أو الحالة و التحقق منها من خلال مصادر متعددة بما في ذلك وسائل الإعلام (التقليدية و /أو الاجتماعية) والراديو وتقارير الحكومة والمجتمع المدني والتشريعات وسجلات المحاكم والمصاد ر الإلكترونية.[١٤٦]

لتحقيق أهداف هذا الدليل، فإن **التوثيق** هو الجمع المنهجي للمعلومات المتعلقة بحوادث أو أنماط محددة تؤثر على أفراد أو جماعات يبدو أنها ترق إلى حد انتهاك حُرية الدين أو المُعتقد. ويستفيد الرصد من تحليل التوثيق والاتجاهات التي كشفت عنها الحوادث على مدى فترة من الزمن كجزء من التقييم الأشمل للوضع.[١٤٧] وعند الجمع بين عمليتي الرصد والتوثيق، يتم وضع أساس للتحليل والأدلة التي توضّح الحاجة للمزيد من الإجراءات.

١،٢ أهداف الرصد والتوثيق

يسعى الرصد والتوثيق إلى تصحيح أو تحقيق العدالة في انتهاكات حُرية الدين أو المُعتقد سواء يتم السعي لتحقيق العدالة لفرد أو لمجموعة من الأفراد، أو لإحداث تغييرات مؤسسية أو في السياسات. يتمثل الهدف الأكثر شيوعًا من الرصد والتوثيق في التمكن من توضيح حصول انتهاكات على الحريات الدينية التي تتطلب تصحيحًا من خلال اتخاذ المزيد من الإجراءات أو التأكيد على فاعلية الإجراءات التي اتُخذت كرد على انتهاكات سبق حدوثها. كما يُمكن لتحليل الرصد والتوثيق أيضًا تحديد الأسباب الجذرية المُحتَملة والحلول المُقترحة لمُعالجة الانتهاكات على حُرية الدين والمُعتقد التي تَم تحديدُها، وفي الأساس، تُعتبر عمليتا الرصد والتوثيق بطبيعتهما استجابات على الانتهاكات؛ غير أن الرصد يُمكن أن يكون أيضا بمثابة إنذار مُبكر للاتجاهات المُحتمَلة أو الانتهاكات الحاصلة التي يُمكن أن تؤدي إلى مزيد من الصراع.

نظرًا لأن الهدف من الرصد والتوثيق هو توضيح الحاجة لإجراء التغييرات، فإن الرصد والتوثيق الفعال يتطلب إرساء العمليات وفقًا للقيم والمعايير التي تُوَضح كيفية انتهاك الوَضع أو الحادثة لهذه القيم والمعايير. فتقوم القيم والمعايير المُتفق عليها أو التي تَم الإجماع على قبولها بوضع حدو د السلوك.[١٤٨] فيما يتعلق بالقيم أو المعايير المُتعلقة بحقوق حُرية الدين أو المُعتقد، فإننا ننظُر إلى القانون المَحلي وإلى الاتفاقات الدولية بين الحُكومات والتي تُعنى بسُلوكياتها والتزاماتها. ويشمل ذلك التزامات الدولة بحماية حقوق حُرية الدين أو المُعتقد من الانتهاك من قبل الآخرين. كما يؤدي الانحراف عن هذه القيم أو المعايير إلى حدوث انتهاكات للحريات الدينية.

قد يتطلب السعي لتحقيق العدالة الدعوة إلى تغيير السياسة الوطنية وتقديم الأدلة والتقارير إلى هيئا ت الرصد متعددة الجنسيا ت (مثل الأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي)، أو السعي للحصول على تعويض عن الضرر الناجم من خلال اللجوء للمحاكم القضائية ودوائر الاختصاص شبه القضائية (كاللجان).

---

[١٤٥] https://www.huridocs.org/wp-content/uploads/٢٠١٠/٠٨/whatismonitoring-eng.pdf , at ١٢

[١٤٦] UKWELI, pp. ٨, ٤; https://www.jus.uio.no/smr/english/about/programmes/nordem/publications/manual/current/kap١.pdf.

[١٤٧] UKWELI, pp. ٨, ٤; https://www.jus.uio.no/smr/english/about/programmes/nordem/publications/manual/current/kap١.pdf.

[١٤٨] https://www.huridocs.org/wp-content/uploads/٢٠١٠/٠٨/whatismonitoring-eng.pdf , at ٧

وغالبًا ما تُملي جهات الاختصاص العليا المعنية بتحقيق العدالة كيفية مُتابعة رصد انتهاكات الحريات الدينية أو توثيقها، والتعقيدات اللازمة لمتابعتها. لمزيد من المُناقشات حول كيفية تأثير دوائر الاختصاص على الإجراءات والتعقيدات، يُرجى مراجعة القسم ٣ - سُبل المناصرة.

١٫٢٫١ اعتبارات أساسية هامة

قبل البدء برصد انتهاكات الحريا ت الدينية أو توثيقها، هنا ك عدة عوامل رئيسية ينبغي تحديدها مُسبقًا لضمان فعالية الإجراءا ت والنتائج : ١) النتيجة المرجوة من المشروع، ٢) العناصر المحددة المُراد تغطيتها من ضمن حق حُرية الدين أو المُعتقد، ٣) المجموعة المُستهدفة، ٤) النطا ق الجغرافي، ٥ (مدة المشروع، ٦) الفئة المُستهدفة ومعايير الأدلة أو العرو ض التوضيحية الخاصة بها. تُساعد الأسئلة التالية في تحديد نطاق ومقاييس أي مشروع للرصد أو التوثيق:

1. ما هو الهدف أو النتيجة المرجوة من الرصد أو التوثيق؟
2. ما هو نطاق الرصد أو التوثيق؟
   - ما هي المجالات التي سيتم التركيز عليها من العناصر المُحددة من حُقوق حُرية الدين والمُعتقد؟
   - مَن هي المجموعة المُ ستهدفة؟ (يُمكن للرصد أن يُغطي جميع السكان أو أن يُركز على قطاعات محدَّدة تابعة لطوائف دينية مثل النساء والأطفال والأقليات العرقية والسجناء وما إلى ذلك).
   - ما هي الحُدو د الجغرافية التي يجب وَضعها على المشروع؟
   - ما هو الإطار الزمني الذي يجب أن يَشمله المشروع؟
   - **ملاحظة:** يُعتبر معرفة النطاق وتحديده من المُمارسات الفُضلى، وذلك لضمان معرفة نطاقك ولتحديده مما يضمن أن ما تمتلكه من سعة يَسمح لك بالتعمُق بالإجراءات للحصول على أفضل النتائج.
3. هل طبيعة النتيجة المُراد الحصول عليها تكمُن في التحقيق/ الاستقصاء أم في الحَث على المزيد من الإجراءات لتصحيح أو الحصول على تعويض مُقابل نتائج الانتهاكات التي وُجدت؟
   - إذا كانت الإجابة الثانية هي المرجوة، فَمن هي الجها ت المُتلقية المُحتَمل للمعلومات والأدلة والتحليلات التي تَم جمعها؟
   - هل لد ى أي من الجهات المُتلقية المُحتملة معايير أعلى (كالهيئات القضائية) من شأنها أن تحكم معايير عمليات الرصد أو التوثيق الخاصة بك مُنذ البداية ؟

السؤال الأخير هام للغاية؛ لأن الجهات المُتلقية أو دوائر الاختصاص ذا ت المعايير العُليا ستضع الحُدود الكافية والضرورية لجمع المعلومات وتحليلها، فمن الصعب محاولة استيفاء معايير بعض دوائر الاختصاص كالمحاكم القضائية، إذا لم يَتم اتباع الحدود الصارمة أو الضرورية التي وضعتها المحكمة منذ بداية جمع المعلومات، (يُرجى مراجعة القسم ٣ دوائر الاختصاص القضائية).

من خلال التَطرُق لهذه الاعتبارات الأولية، سيتم التوصية بالإجراءا ت اللازمة وبالنتائج للحصول على أكبر قدر مُمكن من التأثير. وبالتالي، سيضمن هذا بأن العملية المُتبعة هي الأمثل للحصول على النتائج المرجوة.

١،٢،٢ أفضل الممارسات والاعتبارات المحدَّدة

يتضمن الإجراء العام الواجب اتباعه عند تنفيذ أنشطة الرصد أربعَ خطوات رئيسية : ١ (الخطة، ٢) جمع المعلومات، ٣) التحقق من المعلومات ٤) تحليل المعلوما ت. قد يتم وضع خطوة خامسة في مرحلة التخطيط والإجابة على الاعتبارات الأولية الأساسية المُوضحة أعلاه، مثل تحديد نطاق الرصد المرجو وأهدافه. وتشمل هذه الخطوة الخامسة عرض النتائج على دائرة الاختصاص أو الجهة المُتلقية لضمان المساءلة وتحسين وضع الحريات الدينية أو السعي إلى تحقيق العدالة والتعويض عن أضرار سبقَ وقوعها.

أثناء مرحلة التخطيط، يُمكن أن يكون استخدام مؤشرات حقوق الإنسان (الكمية والنوعية) المُصَممة لغايا ت الحريات الدينية عاملاً مُ ساعدًا "في تتبُّع النطاق الكامل للتدابير من مرحلة المُتطلبات المؤسسية اللازمة لاحترام وحماية حقوق الإنسان وتحقيقها وصولا إلى الإجراءات الواجب تطبيقها ورصدها لكي يُصبح بالإمكان التعبير عن النتائج المُراد ة من جراء إدراك حقوق الإنسان والسعي لأجلها. "[١٤٩] كما يُمكن أن تكون المؤشرات مُفيدة بشكل خا ص في رصد الامتثال - الاستفسار عما إذا كانت الدولة تلتزم بواجباتها والتزاماتها تجاه صاحب الحق. كما يجب أن يتم اختيار المؤشرات في وقت مُبكر من مرحلة التخطيط لكي تُساهم في تحديد حُدود جمع المعلومات. كما يجب أن ترتكز مؤشرات الامتثال لحقوق الإنسان على قيم ومعايير حقوق الإنسان الخاصة بحُرية الدين أو المُعتقد.[١٥٠] وتتمثل نقطة الانطلاق لوضع المؤشرات في مراجعة التوصيات المُقدمة من قبل هيئات المعاهدات أو غيرها من آليات رصد حقوق الإنسان المُتعلقة بالمسائل المُتصلة بالحق في حُرية الدين أو المُعتقد للنطاق الذي تَم اختياره لمَشروع الرصد.

يؤدي جمع المعلومات من خلال مصادر متنوعة واستخدام طرق مُتعدد ة لجمع البيانات إلى زيادة مصداقية الاستنتاجات النهائية وتقليل انحياز المعلومات أو البيانات التي تَم جمعها. تشمل الأساليب المتنوعة جمع المعلومات التي يُمكن الوصول إليها من خلال البحث المكتبي أو من خلال أشخاص معينين، كاستعمال الاستبيانات ومجموعات التركيز والاجتماعات لأعضاء المُجتمع المحلي وما إلى ذلك. كما ينبغي أن تشمل المصادر المتنوعة بذل جهود فعَّالة لاستطلاع آراء شريحة كبيرة من المُجتمع، بما في ذلك تعمد سماع آراء مَن لا يتواجد الكثير ممن يُمثلُهُم على مُستوى الحُريات الدينية كالنساء والشباب والأطفال. ويجب أن تشمل أيضًا جمع المعلومات "الرسمية" من الأفراد والمؤسسات التي لديها واجبات والتزامات الحفاظ على حُرية الدين أو المُعتقد، فضلاً عن جمع المعلومات من أصحاب الحقوق والأفراد والمنظمات والمؤسسات المُكلَّفة برصد هذه الواجبات والالتزامات وإجراء مُساءلات بشأنها.

من المهم أيضًا مُراعاة إلى أي مدى تتطلبُ المُفارقات في السياق والثقافية إدخال تعديلات على منهجية جمع المعلومات المتعلقة بانتهاكات الحُريات الدينية. فعلى سبيل المثال، مُراعاة ما إذا كان نظام تقصي الحقائق في الجماعة قادر على استخراج الإجابات المرجوة، أو أنه بمثابة عائق للمُشاركة النزيهة. هل تتأثر الإجابات المُقدمة أو الاستعداد للمُشاركة بالخوف من أعمال تهدفُ إلى الانتقام أو التَصفية، سواءَ كانت حقيقية أو متصوَّرة؟ هل تؤثر المُفارقات في السلطة أو الجنس على المعلومات المقدَّمة؟ على سبيل المثال، هل تسمح الثقافة لقائد ديني محلي على دراية بالوضع بأن يتعارض مع قائد ديني أعلى منه رتبةً ولكنه ليس على دراية بالوضع؟ وبالمثل، هل يتكلم أحد أتباع أقلية دينية علانيةً بحضور أتباع أغلبية دينية ؟ أو هل ستكون المرأة قادرة على تبادل خبراتها وآرائها أمام المُشاركين أو المُراقبين الذكور أو أفراد الأسرة الذين قد لا يكونون على دراية بأية شعائر دينية تُمارسها؟

[١٤٩] المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسا ن (٢٠١٢.) مؤشرات حقوق الإنسان : دليل للقياس والتنفيذ. نيويورك: الأمم المتحدة متاح على at https://www.ohchr.org/documents/issues/HRIndicators/AGuideMeasurementImplementationChapterV_en.pdf ١١٢ ، راجع أيضًا
ماكينيرن ي لانكفورد، سيوبهان؛ سانو، هان ز أوتو. ٢٠١٠. مؤشرات حقوق الإنسان في عملية التنمية : مقدمة. دراسة البنك الدولي. البنك الدولي. متاح على https://openknowledge.worldbank.org/handle/١٠٩٨٦/٢٥٢٩ ترخيص CC BY ٣،٠ IGO.

[١٥٠] https://www.ohchr.org/documents/issues/HRIndicators/AGuideMeasurementImplementationChapterV_en.pdf

مثال : آسيا الجنوبية

عند تحليل عدة سنوات لتقارير الحوادث المتعلقة بوقوع انتهاكات للحريات الدينية في جنوب آسيا، لإثبات إلى أي مدى واجهت النساء المُنتميات لأقلية دينية صعوبا ت مُتراكمة، سواء بسبب الجنس أوالدين أو معًا، فأصبح من الواضح بالدليل أن العنف القائم على نوع الجنس ضدهن كان مخفيًا برغم وجوده أمام أنظار الجميع. وأن التقارير التقليدية عن الحوادث فشلت في استيعاب أو توضيح عُمق المُشكلة. ويرجع ذلك بشكل جزئي إلى المُمارسات الثقافية، والشعور بالعار المُتعلق بالعنف القائم على الجنس، إضافة إلى أن طرق الإبلاغ عن الحوادث غالبًا ما تجمع انتهاكا ت الحريات الدينية لكل من الرجال والنساء.

وكشفت أبحاث أخرى أن الطريقة التقليدية لجمع المعلومات تُخفي مُختلف الطُرق التي يتعرض لها الرجال والنساء لانتهاكات حُرية الدين أو المُعتقد، وكثيرًا ما تركز على المشاكل التي تظهر والموثقة بالدليل في العَلن. ومن خلال جمع المزيد من البحوث تم التوصل إلى أن المشاكل التي تواجهها نساء من الأقليات الدينية، كثيراً ما تكون مخفية داخل الأُسر أو المجتمعات المحلية التي لا يسهل رصدها والإبلاغ عنها. ثقافيًا، تعيش النساء المُتدينات المُضطهدات وهُن يخشين العار ويخشين من تشويه سُمعة عائلاتهن ومن أن يُقتلن إذا أبلغن عن معاناتهن.

عند رصد الامتثال للقانون، من المهم النظر في مدى تأثير القوانين المُدونة وغير المدونة على الامتثال. ينظر الرصد التقليدي لحقوق الإنسان في ثلاثة مستويات من القانون الواجب التطبيق: ١) الإطار الدولي لحقوق الإنسان، أو على وجه التحديد، الاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان التي أبرمتها الدُولة المعنية، ٢) القوانين واللوائح المحلية ، و ٣) المُمارسة القانونية للدولة أو الوضع الفعلي فيما يتعلق بما إذا كانت القوانين المذكورة أعلاه تحترمها الدولة في المُمارسة العملية أم لا.

والسؤال النموذجي في هذا الصدد هو ما إذا كان القانون يُطبَّق على قدم المساواة دون تمييز على أساس العرق أو الدين أم لا. ومع ذلك عند رصد انتهاكات الحريات الدينية في الدول التي يلعب فيها الدين دورًا في إدارة دولة ما، قد يكون من المهم بشكل خاص أن نضع في الحسبان كيف يتعامل "القانون الديني" بشكل رسمي أو غير رسمي مع العمليات القانونية والامتثال للقيم والمعايير المتعلقة بحُرية الدين أو المُعتقد.

مثال: الجمهورية الإسلامية الإيرانية

في إيران، الفتاوى- أي التصريحات الدينية للشريعة الإسلامية، لها تأثير قانوني، ويجب أخذها في الاعتبا ر عندما يكو ن القانون المدون غير كا ف. وعلى الرغم من أن الردة (ترك الإسلام) غير مدونة في قانون العقوبات الإيراني، فالمادة ١٦٧ من الدستو ر تنص على أنه يتعين على السلطات القضائية إصدار أحكامها بنا ء على "مصادر إسلامية وفتوى مُعتمدة"، بدلا من رفض القضية لعدم وجود جريمة أو حكم صادر.[١٥١] كما تنص المادة ٢٢٠ من قانون العقوبات على وجو ب إصدار أحكا م بموجب المادة ١٦٧ من الدستور والفتاوى لإدانة المُرتدين عن الإسلام بتهمة "الردة"، وهي تهمة يُعاقَب عليها بالإعدام وفقًا للفتاوى السائدة.[١٥٢]

عند التحقق من المعلومات، سواء من خلال الفحص البصري أو المُراقبة ، أو من خلال مصادر مؤكدة متعددة، يجب أيضًا إيلاء اعتبار خاص للفُروقات المُحتملة التي قد تؤدي إلى التحيز في المعلومات عن قصد أو عن غير قصد.

مثال: الهند

مع تزايد إمكانية الوصول إلى الهواتف الذكية في جميع أنحاء الهند، بما في ذلك المناطق الريفية، ازداد استخدا م منصات وسائل التواصل الاجتماعي لنشر أخبار المُزيفة بشكل سريع. كما تُثبت الأدلة أن منصات وسائل التواصل الاجتماعي تُستخدَم لنشر أخبار مُزيفة وإثارة التوترات الدينية، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى زيادة التعصب والكراهية والعنف.[١٥٣] على الرغم من عدم ارتباط كل هذا بالدين، ففي العام ٢٠١٨ تم إعدام أكثر من ٣٠ شخصًا على يد العصابات الإجرامية بسبب الشائعات المُنتشرة على تطبيق الواتساب.[١٥٤] غالبًا ما تُرسخ هذه المُشكلة المُتنامية قصصًا خاطئة من النادر ما يتم تصحيحها في عقول الكثيرين حول مُعتنقي الديانات الأخرى، ومن الممكن أن يظهر ذلك في المعلومات التي يتم جمعها.

[١٥١] المادة ١٦٧ من دستور الجمهورية الإسلامية الإيرانية.

[١٥٢] آية الله روح الله الخميني، تحريرالوسيلة، ٤٩٤ - ٩٥ (المجلد الثاني) ، يجب إعطاء المرتدين فرصة ثلاثة أيام للعودة إلى الإسلام. وإن لم يعودوا إلى إيمانهم فسيتم إعدامهم في اليوم الرابع.

[١٥٣] مايا ميرشندي، الكراهية الرقمية، العنف الحقيقي: التطرف حسب الأغلبية ووسائل التواصل الاجتماعي الهندية، مؤسسة Observer Research Foundation ٢٩ أغسطس ٢٠١٨ ، متاح على https://www.orfonline.org/research/real-violence-majoritarian-radicalisation-and-social-media-in-india-٤٣٦٦٥/digital-hatred

[١٥٤] أنظر https://apnews.com/article/ap-top-news-international-news-india-religion-violence-٥٩٧a٥٨bc٣d٣٤f١cAef٣dV٩٤٤ddff١e٠

مثال: سوريا

خلال الأزمة السورية التي بدأ ت في العا م ٢٠١١، اختارت الأطراف المتحاربة مصادر إعلامية في البلاد لتنشر الدعاية إمَّا تدعيمًا لموقفها أو ضد خصمها. فتكرار التحقُّق من قصص وسائل الإعلام لم يُلغ التحيز أو التقارير المُزيفة التي تم نشرها على وسائل الإعلام المحلية.

بإدراك أن بعض المُناخات الجغرافية والسياسية قد تجعل التحقق أمرًا صعبًا، يُصبحُ من المُهم مُلاحظة أن البيانات التي لم يتم التحقق منها يُمكن استخدامها عند إجراء التحليل والعرض بشفافية لمثل هذه الصعوبات. وباستخدام معايير فعَّالة للتحقق والشفافية فيما يتعلق بالمنهجية أو عرض المعلومات، سيخضع نشاط الرصد والنتائج للفحص ويُحقق الأهداف المرجوة.

١،٣ الاعتبارات المحدَّدة لحُريّة الدين أو المُعتقد

يمكن استكمال الجهود الرامية إلى رصد حُرية الدين أو المُعتقد بفهم عناصر معينة تتعلق بانتهاكات الطبيعة، على هذا النحو من المهم أن يراعي القائمون على عملية الرصد هذه الاعتبارات المحددة. ويُقصد بأبعاد حُرية الدين أو المُعتقد (الداخلية والخارجية) أن انتهاكات الحريات الدينية لا تشمل فقط تلك الأفعال الخارجية الظاهرة بل يمكن أن تشمل أيضًا قيودًا أكثر تأثيرًا. ويُعد المبدآن الأساسيان لحُرية الدين أو المُعتقد، وهما عدم التمييز وعدم الإكراه، عاملين مُساعدين في تحديد الانتهاكات. وكما هو مُوضح سابقًا، تُعد حُرية الدين حقًا عامًا يشمل العديد من أبعاد الحياة ويتداخل مع الحقوق والحريات الأخرى. وهكذا فهناك أوقات تُركز فيها الانتهاكات بشكل خاص على حُرية الدين أو المُعتقد وأخرى تكون فيها مكونًا واضحًا لنوع أوسع من الانتهاكات. وقد يؤدي عدم الإقرار بنوع الانتهاك إلى تزايد الإبلاغ أو عدم الإبلاغ عن مدى خطورة الانتهاكات. وفي النهاية، عند النظر إلى الأطراف المسؤولة عن الانتهاكات يمكن أن يشمل ذلك الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية. ولا يتم تشعب العلاقة دائمًا، ولكنها غالبًا ما تكون عبارة عن تفاعل معقد بين الطرفين.

هذه الاعتبارات المحدَّدة، كما هو موضح أدنا ه، يمكن أن تكون ذات قيمة فيما يتعلق بالجهود المبذولة لرصد انتهاكات حُرية الدين أو المُعتقد.

١،٣،١ بعدان للحرية الدينية: الداخلي والخارجي

يعتبر هذا الحق أحد الاعتبارات الهامة في رصد حُرية الدين أو المُعتقد كما هو مدون في الاتفاقات الدولية ويتضمن بعدًا داخليًا (حُرية المُعتقد الباطنة) وبعدًا خارجيًا (حُرية المُعتقد الظاهرة). وفيما يتعلق بالبعد الداخلي، من المفهوم أن حُرية المُعتقد الباطنة حق مطلق ولا تخضع لقيود من أي نوع كما تمت مناقشتها في القسم الأول من هذا الدليل. ويُقر كل من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادة ١٨) والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان (المادة ٩) بأن حُرية المُعتقد الباطنة تشمل الحق في تغيير الفر د لدينه أو مُعتقده. وعلى هذا الأساس، فإن القيود القانونية التي تتطلب الإفصاح الإجباري عن الهوية الدينية أو غيرها من التدابير التي من شأنها أن تمنع الحق في "التغيير" أو "اعتناق" دين أو مُعتقد تتعارض مع البُعد الداخلي لحُرية الدين أو المُعتقد.[١٥٥]

إضافة إلى ذلك ، تتضمن حُرية الدين أو المُعتقد أيضًا بُعدًا خارجيًا أو حُرية المُعتقد الظاهرة والتي تنص على أن لكل فرد الحُرية في إظهار دينه

[١٥٥] فريق الخبراء الاستشاري التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا / مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان المعنى بحرية الدين أو المعتقد، المبادئ التوجيهية لمراجعة التشريعات المتعلقة بالدين أو المعتقد. اعتمدته لجنة البندقية في جلستها العامة الـ ٥٩ (البندقية ١٨ – ١٩ يونيو ٢٠٠٤) صفحة ١٠.

أو مُعتقده بالتعبد وإقامة الشعائر والمُمارسة والتعليم بمفرده أو مع جماعة أو جهرًا أو سرًا" (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ١٨(١) ويوفر هذا الحماية لنطاق واسع من المظاهر العامة بما يتجاوز مجرد "حُرية العبادة" أو مجرد أداء الطقوس. وقد تكون تلك المظاهر العامة إما ممارسات فردية أو مجتمعية أو مؤسسية. وعلى عكس حُرية المُعتقد الباطنة، فإن حُرية المُعتقد الظاهرة قد تكون محدودة في بعض الحالات، وكذلك العناصر المؤهلة لهذا الحق على النحو المُبين في القسم الأول من هذا الدليل، ولكن ينبغي أن تكون محدود ة النطاق ويجب أن تتماشى مع شرو ط التقييد المناسبة (مثال، العهد الدولي الخا ص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ١٨(١) أو الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، الماد ة ٩ (٢).

وقد تختلف معايير التقييد من دولة إلى أخرى، وتُعتبر الاستفسارات الثلاثة التالية مفيدة لإدراك ما إذا كان التقييد قانونيًا:

- الأول، هل التقييد منصوص عليه في القانون، بمعنى هل هو واضح بشكل كاف ليُوضح ما هو محظور وما هو غير محظور؟
- الثاني، هل الأساس المزعوم للتقييد مُحدَّد في شروط التقييد؟ (لا حظ أن "الأمن القومي" لا يُعد تقييدًا مسموحًا به بموجب المادة ٩ (٢) من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان أو المادة ١٨(٣) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية).
- الثالث، هل يتلاءم التقييد مع المنفعة العامة المُقدَّمة؟ [١٥٦]

تُعد معرفة هذه الأبعاد وكذلك أنواع القيود التي يمكن تطبيقها عليها بمثابة عنصر هام في رصد انتهاكات حُرية الدين أو المُعتقد بشكل مناسب، لأنها يمكن أن تؤثر بطرق مختلفة على كلا البعدين المتعلقين بالحق بطرق مختلفة قد تكون أو لا تكون مرئية على الفور.

١،٣،٢ مبدآن: عدم التمييز وعدم الإكراه

تُعد حُرية الدين أو المُعتقد حق شاسع وعالمي. ويطرح النطاق الواسع تحديات في الرصد الفعال وتحديد الانتهاكات أو التجاوزات التي تمس حُرية الدين أو المُعتقد. وهناك مبدآن يدعمان العديد من العناصر المُختلفة لحُرية الدين أو المُعتقد: ألا وهما عدم التمييز وعدم الإكراه.

يعني التحرر من التمييز على أساس الدين أو المُعتقد أن هناك مساواة كاملة أمام القانون لجميع الأشخاص، بغض النظر عن هويتهم أو مُعتق داتهم الدينية أو افتقارهم إليها. كما هو منصوص عليه في الماد ة ٢٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسة: "جميع الأشخاص متساوون أمام القانون ويحق لهم دون أي تمييز التمتع بحماية القانون على قدم المساواة. في هذ ا الصدد يجب أن يحظر القانون أي تمييز ويضمن لجميع الأشخاص حماية متساوية وفعالة من التمييز على أي أساس مثل(...) الدين. " [١٥٧]يمكن أن يستهدف التمييز الأفراد أو المؤسسات وأن يتخذ عدداً من الأشكال والانتهاكات التي يمكن أن تصدر عن أفراد أو جها ت حكومية وغير حكومية على حد سوا ء. يُمكن أن تأخذ أشكال التمييز شكل الامتيازات الممنوحة لمؤسسات أو أفراد مجتمع ديني معيَّن في شكل من أشكال الحماية أو الامتيازات أو الإعفاء الضريبي أو المزايا الأخرى الإضافية. ويمكن أن يظهر التمييز أيضًا في أحد أشكال متطلبات التسجيل المفروضة من قبل الدولة والتي لا تُطبَّق بالتساوي أو التي تمنع جماعات أو أفراد معينين من ممارسة مُعتقداتهم الدينية.

توضح الاستفسارات الأساسية التالية بعض عناصر التمييز :[١٥٨]

- هل تُظهر الدولة محاباة تجاه دين أو مُعتقد معين، بطريقة تمنحهُم أفضلية على جماعا ت أخرى؟
- هل توجد أية قيود عل ى الحقوق الاجتماعية أو الاقتصادية أو المدنية لأفراد أية جماعة؟
- هل التمييز الاجتماعي والاقتصادي على أساس الدين أو المُعتقد منتشر على نطاق واسع في المجتمع؟ هل تتخذ الدولة إجراءات للتصدي لذلك؟

[١٥٦] المرجع ذاته، ص ١٨ – ١٩.

[١٥٧] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ٢٦.

[١٥٨] SMC ، "استفسارات مفيدة يجب مراعاتها عند تقييم وضع حرية الدين أو المعتقد في بلد ما" منصة التعلم المتعلقة بحرية الدين أو المعتقد، ٢٠١٨.

هناك مبدأ أساسي آخر تقوم عليه حُرية الدين أو المُعتقد وهو الحصانة أو الحماية من الإكرا ه. كما تنص المادة ١٨(٢) من العهد الدولي الخا ص بالحقوق المدنية والسياسية "لا يجوز تعريض أحد لإكرا ه من شأنه أن يُخل بحريته في تبني أو اعتناق دين أو مُعتقد يختاره " [١٥٩]وللتعمُق فيما يتضمنهُ الإكراه، تنص لجنة حقو ق الإنسان على: "بما في ذلك استخدام التهديد باستخدام القوة البدنية أو فرض عقوبا ت جزائية لإجبا ر المؤمنين أو غير المؤمنين على الالتزام بمُعتقداتهم الدينية واتباع جماعاتهم الدينية أو الارتداد عن دينهم أو مُعتقداتهم أو التحول لدين آخر. كما أن السياسات أو المُمارسات التي لها نفس المقصد أو التأثير (...) تتعارض مع المادة ١٨(٢)" [١٦٠]

يهدف هذا البعد إلى الحيلولة دون اتخاذ خطوات تتجاوز الإقناع المعقول وتصل إلى الإكراه أو الإجبار "إما عن طريق حث الشخص على تغيير دينه أو مُعتقده أو منع الفرد بطريقة غير ملائمة من تغيير دينه أو مُعتقده." [١٦١]ويمكن أن تُرتكب الأعمال القسرية من قبل الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية، وقد تهدف لأحد الأمرين، إما لإجبار شخص ما على قبول مُعتقد مخالف لرغبته أو للارتداد عن مُعتقداته. فحتى إكراه الفرد على الإفصاح عن دينه أو مُعتقده قد يكون أمرًا محظورًا.[١٦٢] وكثيرًا ما يتم القيام بأعمال العنف أو التخويف المقصودة بالأقوال أو الأفعال بهد ف قسري يتمثل في إجبا ر الأفراد أو تهديدهم على اتباع مسا ر معين. وفقًا لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا/ مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسا ن، كانت الخلفية التاريخية المتعلقة بمخاوف الإكراه تتمثل في الضغوط القانونية والاجتماعية التي من شأنها أن تمنع الشخص من تغيير دينه أكثر من المخاوف من التبشير أو العمل التبشيري الذي قد ينطوي على إغراءات غير ملائمة، رغم أن كليهما مجالان مُحتملان لإثارة المخاوف.[١٦٣]

توضح الاستفسارات الأساسية التالية بعض عناصر الإكراه :[١٦٤]

- هل تُعدُ الأنشطة الدينية أو العقائدية هدفا للعصابات الإجرامية أو العنف؟ هل جرائم الكراهية المتعلقة بالدين شائعة؟ هل الأفراد الذين يرتَدُّون عن الدين هدف للتعرض لأعمال العنف؟ هل تتخذ الدولة تدابير كافية لمنع ذلك ولتوفير الحماية والعدالة؟
- هل توجد أية قوانين دينية تُطبقها الدولة تنتهك حقوق الإنسان؟ (قد يُجبر القانون الالتزام بالقيم الدينية التي تنتهك حقوق الإنسان)
- هل يواجه الأفراد، وبخاصة المرأة، إكراهًا مُجتمعيًّا لمُمارسة شعائر دينية أو العدول عنها أو اتباع قواعد سلوكية ذات دوافع دينية؟ هل تتخذ الدولة إجراءات للتصدي لذلك؟

كما هو الحال بالنسبة للأبعاد الداخلية والخارجية لحُرية الدين أو المُعتقد، فإن مبدأي عدم التمييز وعدم الإكرا ه يوفران وسيلة مُفيد ة للتقييم عندما يكون لانتهاك أو إساءة معينة عنصر يتعلق بحُرية الدين أو المُعتقد.

١،٣،٣ نوعان: انتهاكات محدَّدة لحُريّة الدين أو المُعتقد وحُريّة الدين أو المُعتقد كجزء من الانتهاكات

عند النظر في انتهاكات حُرية الدين أو المُعتقد نجد أنه أحيانًا ما يكون فيها تقييد حُرية الدين أو المُعتقد هو الهدف الصريح للانتهاكات. كما أن هناك حالات أخرى من الانتهاكات لا تهدف صراحة إلى تقييد حُرية الدين أو المُعتقد، ولكنها لا تزال تشكل جزءًا من الانتهاكات. ويكون الخطر في رصد الانتهاكات هو أن يكون الرصد أوسع من اللازم وبالتالي تتم المبالغة في الإبلاغ عن انتهاكات حُرية الدين أو المُعتقد، أو أن يكون على نطاق أضيق من اللازم وبالتالي يقلل من شأن الطرق المعنية بحُرية الدين أو المُعتقد التي تكون بها حُرية الدين أو المُعتقد ذات صلة بأشكال الانتهاكات أو التجاوزات المرتكبة.

حين يتم توثيق انتهاكات حُرية الدين أو المُعتقد ، يجب اعتبار ما إذا كانت حُرية الدين أو المُعتقد هي العامل الرئيسي أو العامل الفرعي، حيثُ يكون ذلك مُناسبًا، تُعتبَر مراعاة هذه الفروق أمرًا مهمًا لتحديد التداخل بين حُرية الدين أو المُعتقد وغيرها من الحقوق أو أنواع الانتهاكات ذات الصلة.

[١٥٩] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مادة ١٨ (٢.)

[١٦٠] منظمة الأمن والتعاون في أوروبا/مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، المبادئ التوجيهية لمراجعة التشريعات المتعلقة بالدين أو المعتقد، ١١.

[١٦١] منظمة الأمن والتعاون في أوروبا/مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، المبادئ التوجيهية لمراجعة التشريعات المتعلقة بالدين أو المعتقد، ١١.

[١٦٢] مجلس الإتحاد الأوروبي، المبادئ التوجيهية للاتحاد الأوروبي بشأن تعزيز وحماية حرية الدين أو المعتقد. اجتماع مجلس الشؤون الخارجية، لوكسمبورج، ٢٤ يونيو ٢٠١٣ ، ص ٢.

[١٦٣] منظمة الأمن والتعاون في أوروبا/مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، المبادئ التوجيهية لمراجعة التشريعات المتعلقة بالدين أو المعتقد، ١١.

[١٦٤] SMC "الاستفسارات المفيدة. "

١،٣،٤ جهتان فاعلتان: حكومية وغير حكومية

بالنسبة لرصد انتهاكات حُرية الدين أو المُعتقد والإبلاغ عنها، تُقسَّم الحوادث عمومًا بين جهتين فاعلتين أساسيتين: القيود والانتهاكات الحكومية والأعمال العدائية غير الحكومية. ويُعتبَر إقرار الطرف المسؤول بانتهاك معين أمرًا ضروريًا لتقييم الجهود المبذولة على نحو سليم ومتابعتها للتعويض عن الانتهاك. وغالبًا ما يكون هناك تداخل بين الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية بشأن انتهاك ما. ومن أحد الأمثلة التي تبين كيفية حدوث ذلك هو إقدام جهة فاعلة غير حكومية على ارتكاب انتهاك ما ، وتفشل السلطات الحكومية في التدخل؛ وبالتالي تخفق في تحمل مسؤولياتها. وبالتالي ، فإن ذلك ينشأ عنه انتهاك آخر حيث قد تكون الجهة الحكومية إما متواطئة أو متقاعسة عن أداء مهامها.

تتحمل الدولة المسؤولية الرئيسية عن حماية حُرية الدين أو المُعتقد ودعمها في نطاق سلطتها.[١٦٥] وعليه، يتضمن ذلك مسؤولية ضمان احترام قوانينها وسياساتها وإجراءاتها لحُرية الدين أو المُعتقد ودعمها لجميع من هُم تحت سلطته. إضافة إلى ذلك، يتمثل دور الدولة أيضًا في منع انتهاكات حُرية الدين أو المُعتقد التي تُرتكب من قبل الجهات الفاعلة غير الحكومية، وعند ارتكاب الانتهاكات تقوم بتقديم الأطراف المسؤولة إلى العدالة ومحاسبة المنتهكين لهذا الحق النفيس.

عند النظر إلى الدولة كجهة مسؤولة عن انتهاك ما، من المهم أن نتذكر أن الحكومات ليست متجانسة، وأن الأفعال والانتهاكات يمكن أن تُنفذ على مستويات مختلفة في الحكومة. وقد توجد اختلافات واسعة بشأن احترام حُرية الدين أو المُعتقد من منطقة إلى أخرى داخل البلد الواحد. وحتى لو كانت هناك حكومة مركزية قوية تسعى عمومًا إلى دعم الحُريات الدينية، فقد تكون هناك انتهاكا ت متواصلة على المستوى الإقليمي أو المحلي. ومن ناحية أخرى، قد تسعى الحكومة المركزية إلى فرض سياسات تقييدية تنتهك حُرية الدين أو المُعتقد ومع ذلك تتفاوت عمليات التطبيق على مستويات مختلفة في الحكومة. وقد لا تتباين الاختلافا ت فقط عبر المستوى (الفيدرالي والإقليمي والمحلي والجغرافي)، ولكن أيضًا بين الأجهزة الحكومية. على سبيل المثال، قد يكون لدى الجيش سُلطة ونفوذ كبيرين في بعض المناطق ويفرض سياسات تختلف اختلافًا كبيرًا عن تلك التي تفرضها الحكومة المدنية.

تضم الجها ت الفاعلة غير الحكومية أيضًا مجموعة واسعة من الجهات الفاعلة بدءًا من الجماعات الإرهابية وشبه العسكرية إلى القيادات والتنظيمات الدينية ومؤسسا ت الأعمال ووسائل الإعلام والأحزاب السياسية والمنظمات غير الحكومية والمجتمعات المحلية والأفراد.[١٦٦]

في حين أنه قد تسعى جهود الرصد، حيثُما كان مُناسبا ، إلى تحديد المسؤولية الفردية عن انتهاكات حُرية الدين أو المُعتقد. فيجب اتخاذ خطوا ت هامة لضمان القيام بهذ ه العملية عل ى النحو المناسب.[١٦٧]

١،٣،٥ المصادر المتاحة لرصد حُريّة الدين أو المُعتقد

يمكن أن تُشكل عمليات الرصد الفعالة لوضع حُرية الدين أو المُعتقد في منطقة معينة على مدى فترة طويلة دورًا مهمًا في بناء قاعدة من الأدلة والرقي بمستوى احترام حُرية الدين أو المُعتقد لجميع الأفراد وحمايتها.

توجد مجموعة متنوعة من الجهود الحالية المبذولة لرصد انتهاكات حُرية الدين أو المُعتقد التي قد تساهم في الجهود المبذولة التي تركز على منطقة جغرافية معينة. وفيما يلي مقدمة موجزة للمصادر التي يمكن الرجوع إليها للحصول على مزيد من المعلومات.

الالتزامات بالمواثيق الدولية

- قاعدة بيانات تصديق مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، https://indicators.ohchr.org

[١٦٥] ماري جوول بيترسن وكاثرين مارشال، الدعم الدولي لحرية الدين أو المعتقد : وضع المُخططات لإطار مشترك، المعهد الدنماركي لحقوق الإنسان، ٢٧ - ٢٩.

[١٦٦] المرجع ذاته.

[١٦٧] مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان (OHCHR) مَنْ المسؤول : إسناد المسؤولية الفردية عن انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني في لجان التحقيق التابعة للأمم المتحدة وبعثات تقصي الحقائق وغيرها من التحقيقات ٢٠١٨.

- مسار الأمم المتحد ة، https://track.unodc.org
- قاعدة بيانات معاهدة الأمم المتحدة، https://treaties.un.org/Pages/ParticipationStatus.aspx?clang=_en
- الاستعراض الدوري الشامل، https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Pages/Documentation.aspx

مصادر رصد حُريّة الدين أو المُعتقد

توفر هذه المصادر أمثلة للمنشورات العالمية أو الإقليمية الحالية والتي توفر عمليات رصد دورية لحُرية الدين أو المُعتقد. ويُمكن الاستعانة بهذه المصادر بجانب المشروعات الأخرى الأكثر تركيزًا على عمليات الرصد على مستوى الدولة. إضافة إلى ذلك، قد تتضمن مشاريع رصد حقوق الإنسان العامة أقسامًا أو معلومات محدَّدة عن انتهاكات حُرية الدين أو المُعتقد التي قد تكون ذات قيمة أيضًا في إعداد مشروع الرصد.[١٦٨]

المُقرر الخا ص للأمم المتحدة المعني بحُرية الدين أو المُعتقد، التقرير السنوي: يُعتبر المقرر الخاص المعني بحُرية الدين أو المُعتقد بمثابة خبير مُستقل يُعينه مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة. وفي إطار تفويض المقرر الخاص فإنه يقدم تقريران مُنفصلان سنوي اً، أحدهما إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة والآخر إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة. وتُسلط هذه التقارير عادةً الضوء على الأنشطة الرئيسية خلال الفترة المشمولة بالتقاري ر والاتجاهات العالمية العامة فضلا عن مجال مُ حدد م ن مجالات القضايا أو موضوع محو ر اهتما م في التقرير.

التقرير السنوي الخاص مُتاح على: https://www.ohchr.org/EN/Issues/FreedomReligion/Pages/Annual.aspx

وزارة الخارجية الأمريكية: تقرير الحريات الدينية الدولية السنوي: يصف التقرير السنوي المُقدَّم إلى الكونجرس عن الحريات الدينية الدولية والمعروف أيضًا باسم تقرير الحُريات الدينية الدولية، وضْعَ الحُريات الدينية والسياسات الحكومية التي تنتهك المُعتقدات والممارسا ت الدينية للجماعات والطوائف والأفراد الدينين، والسياسا ت الأمريكية التي تدعم الحُريات الدينية.[١٦٩]

التقارير السنوية مُتاحة على: https://www.state.gov/international-religious-freedom-reports

لجنة الولايات المتحد ة للحُرية الدينية الدولية: التقرير السنوي: تأسست اللجنة بموجب قانون الحُرية الدينية الدولي IRFA لعام ١٩٩٨، وتُعد اللجنة هيئة استشارية حكومية أمريكية مُستقلة عن الحزبين ومنفصلة عن وزارة الخارجية الأمريكية، والتي تقوم برصد الحُريات الدينية بالخارج، وتقدم توصيات بشأ ن السياسات إلى الرئيس ووزير الخارجية والكونجرس. وتستند لجنة الولايا ت المتحدة للحُرية الدينية الدولية في هذه التوصيات إلى ولايتها القانونية والمعايير الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والوثائق الدولية الأخرى.

التقرير السنوي مُتا ح على: https://www.uscirf.gov/reports-briefs/annual-report

مركز بيو للأبحاث: تقرير التقييدات السنوية على الدين: داوم مركز بيو للأبحاث على إصدار تقرير سنو ي يقيس القيود المفروضة على الدين في جميع أنحا ء العالم. ويستخدم التقرير مقياسًا يُصنف كل بلد على أساس مؤشرين: مؤشر القيود الحكومية GRI ومؤشر الأعمال العدائية المجتمعية SHI

متاح على: https://www.pewresearch.org/topics/restrictions-on-religion

مشروع الدين والدولة:RAS مجموعة بيانات الدين والدولة يُعد مشروع الدين والدولة بمثابة مشروع جامع ي بجامعة بار إيلان ومقرها رمات غان بإسرائيل. وهو يهدف إلى إعدا د مجموعة من المقاييس التي تقي س بشكل منهجي أوجه التداخل بين الحكومة والدين. فهو يدرس السياسة الدينية

[١٦٨] للمزيد من التحليلات عن قوة وضعف مصادر الرصد المختلفة، راجع بالأخص: Marshall, K. (٢٠٢١) Towards Enriching Understandings and Assessments of Freedom of Religion or Belief: Politics, Debates, Methodologies, and Practices, ورقة عمل ٦ CREID الائتلاف من أجل المساواة الدينية والتطوير الشامل، مؤسسة برايتون لدرااسات التطوير.

[١٦٩] تقارير الحريات الدينية الدولية" وزارة الخارجية الأمريكية : https://www.state.gov/international-religious-freedom-reports

للحكومة على وجه التحديد. وتقوم المرحلة الثالثة لمجموعة بيانات الدين والدولة التي تع د حاليًا - النسخة الرسمية المُ تاحة للتنزيل بقياس حجم السياسة الدينية للحكومة ل - ١٨٣ دولة وكيان مستقل سنويًا بين عامي ١٩٩٠و ٢٠١٤ ويمثل ذلك جميع البلدان التي يبلغ عدد سكانها ٢٥٠،٠٠٠ نسمة أو أكثر، فضلا عن عينة من الدو ل الصغيرة.

التقرير متاح على: http://www.religionandstate.org

مصاد ر / تقارير CSO الإضافية:

- منصة التعلم المعنية بحُرية الدين أو المُعتقد https://www.forb-learning.org
- أوبن دورز: قائمة وورلد وتش https://www.opendoorsusa.org/world-watch-list
- معهد الحرية الدينية: تقارير المناظر الطبيعية القطرية ودراسات الحالة : https://www. religiousfreedominstitute.org/publications
- الدعم للكنائس المُحتاجة: الحريات الدينية في العالم https://religious-freedom-report.org

٢. توثيق انتهاكات حُريّة الدين أو المُعتقد المبدأ الرئيسي للتوثيق:

٢،١ الحد من الضرر

قبل الانتقال إلى النظر في مراحل التوثيق، من المُهم مراعاة مبدأ "الحد من الضرر" الذي يُعد بمثابة مبدأ رئيسي ينبغي أن يُسترَشَد به في أي جهد للتحقيق في جميع انتهاكات حقوق الإنسان أو توثيقها، بما في ذلك انتهاك حُرية الدين أو المُعتقد.[١٧٠]

يُعد الالتزام بـ "الحد من الضرر" بمثابة مبدأ أخلاقي أساسي في جوهر جميع أنشطة حقوق الإنسان. ويتطلب، بالحد الأدنى، أن يكون الموَثق على دراية واضحة بالمخاطر المُحتملة التي يُمكن أن يتعرض لها ضحية الانتهاك أو أسرته أو من هُم على صلة به أو أفراد المُجتمع والشهود أو حتى الموَثق ذاته. وبالنظر إلى المخاطر المُحتمَلة الموجودة، ينبغي اتخاذ التدابير المُناسبة للتخفيف، قدر الإمكان، من مخاطر الضرر الإضافية لأولئك المعنيين.

توجد العديد من مصادر الضرر المُحتملة للضحايا، وقد تشمل بعضها، على سبيل المثال لا الحصر: مرتكب الجريمة أو من هم على صلة به، والسُلطات أو غيرهم من المسؤولين، بما في ذلك مسؤولي الصحة أو مسؤولي تطبيق القانون أو أعضا ء المُجتمع القانوني ممن لا يستجيبون أو يُقدمون خدمات غير كافية للضحية وأفراد أسر الضحايا أو المُجتمع المحلي، وحتى العدائيين منهم أو اللذين لا يدعمون الضحية، وحتى أيضا من قبل الفرد أو المُنظمة التي تسعى لعملية التوثيق التي قد تتسبب في إلحاق ضرر إضافي عن غير عمد بالضحية أو الآخرين ممن لهم علاقة بالمسألة.

توجد أيضًا أنواع متعددة من الضرر يجب مُراعاتها أثناء التخطيط والتنفيذ الفعلي للتوثيق. وقد تشتمل هذه الأنواع على(١) الضرر الجسدي المُباشر (٢) الضرر الجسدي الثانوي (٣) الضرر النفسي(٤) الضرر الاجتماعي الاقتصادي (٥) الضرر الأخلاقي (٦) الضرر القانوني.

ينبغي أن تتم مُراعاة كل عامل من هذه العوامل من قبل الذين يَسعون إلى القيام بالتوثيق والخطوات المناسبة الموضوعة لمُعالجة أي آثار سلبية

[١٧٠] هذه المبادئ مستمَدة إلى حد كبير من سارة فيرو ريبيرو وداناي فان دير ستراتن بونثوز، البروتوكول الدولي لتوثيق العنف الجنسي في حالات النزاعات والتحقيق فيه، الإصدار الثاني، مارس ٢٠١٧ ، الامتثال للحقوق العالمية، معايير التحقيق الأولية للمستجيبين الأوائل للجرائم الدولية، ٢٠١٦ ، "كتيب توثيق المجتمع المدني للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان: المبادئ وأفضل الممارسات. " مؤسسة Public International Law & Policy ٢٠١٦.
https://www.publicinternationallawandpolicygroup.org/toolkits-and-handbooks

محتملة. وبالنظر إلى أنه لا يمكن التخلص من المخاطر نهائيًا، فإن للمبادئ التالية التي تحمي مُمثلي الضحية أهمية بالغة في متابعة توثيق الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان.

تقدم النقاط أدناه مكونات إضافية لزيادة توضيح عناصر مبدأ "الحد من الضرر" وطريقة الاستدلال بذلك في الجهود المبذولة للتوثيق.

٢،٢ الموافقة المبنية على الإدراك

تتمثل الخطوة الأولية الهامة في جهود التوثيق في ضمان الموافقة المبنية على الإدراك. وترتكز على مبدأ الاستقلال الذاتي وتجسيد فكرة حُرية الفرد في اختيار طريقته الخاصة فيما يتعلق بمشاركته في توثيق أي انتهاك. ويُعد الحصول على الموافقة المبنية على الإدراك بمثابة التزام قانوني وأخلاقي لأي شخص يجمع المعلومات من الضحايا / الشهود حول الجرائم بموجب القانون الدولي بما في ذلك انتهاكات حقوق الإنسان.[١٧١]

وفقًا لما تم تحديده من قبل القانون الدولي والسياسة العامة الدولية PILPG ، فإن الموافقة المبنية على الإدراك تتمثل فيما يلي:

> التأكد من أن الموافقة تستند إلى الإفصاح الكافي وفهم الفوائد المحتملة والعواقب السلبية لتوفير المعلومات ، بما في ذلك طبيعة العملية ، وسبب طلب المعلومات ، وكيفية استخدام المعلومات ، والعواقب المحتملة ؛ حقهم في رفض المشاركة ؛ وأن يتم منح هذه الموافقة طواعية دون إكراه من قبل الآخرين.[١٧٢]

تُشكل هذه العناصر الرئيسية أساسيات الموافقة المبنية على الإدرا ك:

- **الاستيعاب:**
  - الإفصاح الكامل عن المعلومات المتعلقة بجميع جوانب ومراحل عمليات التوثيق ومخاطرها وفوائدها وتفويض
  - الفريق أو الأفراد ممن يقومون بالتوثيق وممن يُمكن مُشاركة المعلومات معهم ، بالإضافة إلى معنى الحفاظ على سرية المعلومات وكيفية تطبيقها.
  - الفهم الكامل للمعلومات التي يتم الكشف عنها لهم بلغة وطريقة مُتاحة لهم

- **الطواعية:**
  - من المهم مراعاة الفرد الحاضر وكيف يمكن أن تسهم فُروقاتُ السُلطة أو العلاقات في أشكال الإكراه الصريحة أو الضمنية للحصول على موافقته طواعية دون إكراه.

- **إقرا ر الموافقة :**
  - توضيح موافقتهم بأسلوب صريح، غالبًا من خلال التوقيع على نموذج موافقة خطية أو موافقة صوتية أو مرئية
  - غالبًا ما يكون من الممارسات الجيدة أن تطلب من الضحية أو الشاهد توضيح ما يفهمه عن العملية، حيث إن السؤال البسيط "هل تفهم" قد يؤدي إلى تأكيد دون فهم كامل.

من المهم ملاحظة أن طلب الحصول على الموافقة المبنية على الإدراك يُعد عملية يجب أن تتضمن طلب اللحصول على الموافقة لكل مرحلة من مراحل التوثيق، وكذلك مُختلف جوانب التوثيق والمناصرة المُحتملة أو الإحالة للخدمات.

[١٧١] سارة فيرو ريبيرو وداناي فان دير ستراتن بونثوز، البروتوكول الدولي لتوثيق العنف الجنسي في حالات النزاعات والتحقيق فيه, الإصدار الثاني،مارس ٢٠١٧.

[١٧٢] "كتيب توثيق المجتمع المدني للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان : المبادئ وأفضل الممارسات. " مؤسسة Public International Law & Policy Group, ٢٠١٦, صفحة ٩.
Handbook-on- Civil-Society-Documentation-of-Serious-Human-Rights-Violations_c./١٥٠٧٨٣٠٦٠٠٢٣٣/٥٩dfab٤٤٨٠bd٥ef٩addV٣٢٧١/٥٩٠٠b٥٨e١b٦٣١bffa٣٦٧١٦Ve/t/squarespace.com/static.https://static١
pdf

قد تتضمن مراحل التوثيق التي ينبغي فيها طلب موافقة صريحة الموافقة على أي مما يلي:

- إجراء الاستجواب و / أ و المُعاينة
- التصوير أو التسجيل
- تسجيل المعلوما ت
- الإحالة إلى أي من خدمات الدعم
- تبادل المعلومات وتفاصيل الاتصال مع الأطراف الأخرى

إذا كان الفرد غير راغب أو غير قادر على تقديم موافقة على أساس معرفته، فلا يجب توثيق المعلومات الخاصة به. ربما لا يزال من الممكن أو من المناسب تقديم الراحة أو التشجيع للفرد أو إحالته إلى مقدمي خدمات آخرين، ولكن يجب توخي الحذر واحترام رغبات الفرد.

الموافقة المبنية على الإدراك

- تأكد من أن يتم توضيح مقاصد وعملية التوثيق بلغة يفهمها الضحية أو الشاهد.
- إحذر بشكل خا ص من أيّة عوامل مِن شأنها إكراههم على فعل شيء ضِد رغباتهم.
- اضمن أن تكون الموافقة على أساس الإدراك جلية وخطية (متى أمكن ذلك) من الضحية قبل البدء في عملية التوثيق وعند النقاط الرئيسية طو ل الوقت (مثل الإحالة من أجل الدعم والمُشاركة مع الأطراف الأخرى، وما إلى ذلك).

٢،٣ السريّة

يتعلق مبدأ السرية بالحفاظ على خصوصية الهوية والمعلومات التي يتم جمعها والإحالات والخدمات المُقدمة وغيرها من المعلومات المتعلقة بتوثيق الواقعة. ويُعتبر إرساء مبدأ السرية وضمانه أمرًا بالغ الأهمية لإنشاء علاقة قائمة على الثقة بين المُوثق والضحية. ويجب أن يُفهم مبدأ السرية على أنه التزام أخلاقي وضرورة تقتضيها العمليات.

غالبًا ما يرتبط مستوى السرية ارتباطًا وثيقًا بالهدف من استخدام المعلومات والنتائج المرجوة للضحية. وقد يرغب بعض الأفراد في الكشف الكامل عن تفاصيل الواقعة وهويتهم والإعلا ن عنها، في حين يرغب آخرون في عدم الكشف عن هويتهم بشكل شبه كامل. ويُعد القرا ر بشأن المسار الذي يجب اتباعه هو في النهاية قرار الفرد نفسه. في حين أن الغاية النهائية لاستخدام المعلومات سيُحدد مُستوى مُشاركة المعلومات، لكن ينبغي دائمًا اتباع إجراءات صارمة للحفاظ على النزاهة وأمان العملية.

يجب جمع المعلومات واستخدامها ومشاركتها وتخزينها بطريقة تتسم بالسرية بما يتماشى مع الموافقة المبنية على الإدراك الممنوحة من الضحية / الشاهد. ومن المُهم التأكد من توفر الإجراءات والمُنشآت لحماية سرية المعلومات التي يتم جمعها.

بمجرد وضع مجموعة من الإجراءات، من الأهمية بمكان أن يتم إرسال هذه المعلومات بانتظام إلى جميع أعضاء فريق التوثيق وأي شخص قد يتعامل مع المعلومات التي تم جمعها. وينبغي أن تشمل هذه الإجراءات، ضمن جملة أمور أخرى، ما يلي:

- ما هي المعلومات التي يتم جمعها والتي لا يتم جمعها

- أين وكيف يتم تخزينها
- من يُمكنه الوصول إليها وتحت أي شرو ط
- متى يتم الكشف عن المعلومات أو الإعلان عنها وما هو مستوى التفاصيل التي يُمكن تضمينها

قد تشتمل ممارسات حماية المعلومات على تدابير مثل : الكتابة بلُغة مشفرة أو وضع كلمات مرور لإخفا ء المعلومات وحجب المعلومات الشخصية وفصل هوية المصدر بشكل منفصل عن إفاد ة الشاهد ، إلخ.

يجب أن تشتمل هذه الإجراءات الموضوعة على مبادئ توجيهية لضمان دقة المعلومات التي يتم جمعها، بما في ذلك منهجيات التدقيق المتبادل المناسبة والمعلومات التي يتم نشرها. وهذه الخطوات ضرورية لحماية رغبات الضحية والحفاظ على نزاهة ومصداقية تنظيم التوثيق.

توجد حُدود للسرية يجب أن يُدركها جميع أعضاء الفريق ويتم شرحها بوضوح للضحايا / الشهود. وتتمثل إحدى الحدود المُهمة على السرية في أنه قد يكون هناك احتمال للإفصاح عن تلك المعلومات لسُلطات العدالة الجنائية. وقد لا تكون سياسات السرية التي يتبعها مُوثقو المُنظما ت غير الحكومية تُؤهلُ للحصول على امتياز قانوني لمنع الإفصاح المُتطلب في بعض الحالا ت. لذا، يجب أن يُبين المُوثقون أن السرية مضمونة فقط بما يتماشى مع الاستخدام المقصود لمعلومات وقُدرات المُنظمة.

السريّة

- قم ببلورة إجراءات ثابتة للسريّة قبل البدء في مشروع التوثيق وضمان أن يتم إبلاغها دوريًا إلى كل عضو في الفريق قد يكون لديه إمكانية الوصول إلى معلوما ت حساسة.
- تأكد أن المعلوما ت التي يتم مشاركته ا علانيً ةً يتم التحقق منه ا للتأك د من مد ى دقته ا والحصو ل عل ى إذ ن بالإفصا ح العام
- تأكد أن سياسة السريّة والحُدود المفروضة واضحة للضحية / الشاهد.

٢،٤ إدارة التوقعات: الوفاء بالتفويض

يجب دائمًا مراعاة تفويض أي منظمة كمبدأ توجيهي.

ينبغي الإبلاغ بشأن تفويض أي منظمة بشكل واضح إلى من تتم مقابلتهم للتأكد أنهم يفهمون الغرض والنتائج المُحتملة لعملية التوثيق.

مع الحفاظ على مبادئ "الحد من الضرر" فربما يؤدي تفويض المؤسسات في كثير من الأحيان إلى تركيز جهود البحث أو التوثيق على اتجاها ت معينة، ويلزم توضيحها قدر الإمكان. وقد يحدث أن يكون لأي مُنظمة أو مشروع تفويض خاص في التركيز على الانتهاكات التي تطال النساء أو أقلية معينة أو تقليد عقائدي. وينبغي توضيح اتجاه التفويض لضمان الوضوح بين المشاركين.

ينبغي الإبلاغ عن الغرض والنتائج المُقررة لعملية التوثيق بشكل واضح ومنتظم إلى من يتم استجوابهم. إنَّ ضمان فهم هذا الأمر سيُساعد على إدارة التوقعات وضمان وضوح الهدف والتنسيق المناسب بين أنواع مختلفة من المنظمات التي قد تعمل على قضايا مختلفة ولكنها متداخلة وتتعلق بأنواع معينة من الانتهاكات.

إنَّ توثيق الانتهاكات الجسيمة غالبًا ما يجعل الفرد والمنظمة على دراية بمجموعة واسعة من المُتطلبت التي قد تقع أو لا تقع ضمن تفويض منظمة معينة. يجب أن يكون هناك وضوح بشأن ذلك مع الضحايا أو غيرهم ممَن قد يتم التفاعل معهم.

إنَّ الإبلاغ الواضح عن تفويض أي منظمة أو مشروع، من شأنه أن يساعد في السيطرة على التوقعات. في حين أن بعض المؤسسات مُتعددة القطاعات ولديها القدرة على الاستجابة لمجموعة متنوعة من المتطلبات، هناك مؤسسات أخرى يكون تركيزها على نطاق أضيق، وبالتالي فهي غير قادرة على تقديم دعم إضافي يتجاو ز التفويض المحدود.

تُعد إحدى المُمارسات الجيد ة وضع إجراء للإحالات ضمن مرحلة التخطيط لمشروع التوثيق. ويمكن لتحديد خيارات الإحالة للخدمات المُحتمل مواجهتها أثناء عملية التوثيق أن يُساعد في إدارة التوقعات مع الاستمرار في محاولة تلبية المتطلبات المُحددة التي قد يتم الكشف عنها. وقد تكون هذه الإحالات من أجل الخدمات الصحية أو الطبية، أو الاستشارة النفسية الاجتماعية أو الصدما ت النفسية، أو الخدمات القانونية أو الاقتصادية أو غيرها من أنواع المساعدة.

٣. مراحل التوثيق

يتبع توثيق حقوق الإنسان أربع مراحل رئيسية: (١) التخطيط والإعداد للتوثيق، (٢) جمع البيانات من خلال وسائل مختلفة ، (٣) التحقق من المعلومات التي تم جمعها لتقييم ما إذا كانت كافية وذات مصداقية وموثو ق بها أم لا، (٤) تحليل المعلومات لتحديد ما إذا كان يمكن أن تصل إلى حد انتهاك لحُرية الدين أو المُعتقد بموجب القانون الدولي المُطبَّق أم لا (القانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الدولي الإنساني أو القانون الجنائي الدولي).

٣،١ الإعداد للتوثيق

يمكن أن يكون الإعداد للتوثيق، عندما يكون ذلك ممكنًا، أهم مرحلة من مراحل التوثيق. ويشمل ذلك التخطيط لعملية التوثيق وإعداد كيفية جمع المعلوما ت والاحتفاظ بها والإعداد للمشاركة في عملية التوثيق بطريقة تتسم بالأمن والسلامة لجميع المعنيين. يجب تدريب جميع أعضاء الفريق المُشارك في عملية التوثيق على أداء هذه الممارسات.

قد لا تسمح الظروف والأوضاع دائمًا بإجراء إعداد كامل أو أية إعدادات. في حالة وقوع أحداث مفاجئة وغير مُتوقَّعة بحاجة إلى توثيق، قد لا يكون من الممكن تقييم المخاطر أو تحديد الأمان أو وضع خطة توثيق أو إعدا د أعضاء الفريق. في مثل هذ ه الحالات، يكمن الشاغل الرئيسي في تحقيق السلامة للموَثِّقين والأفراد الذين يُشاركون المعلومات مع المُوثقين (الضحايا وشهود العيان وأي من الأطراف الثالثة) وفقًا لمبدأ الحد من الضرر. حتى إذا لم تكن المعلومات واضحة أو مقنعة أو لا جدال فيها، فيمكن توثيقها بعد حدوث أزمة ما، مع أن هذا قد لا يكون دون تعرض للأطراف المعنية والفرق التي تُجري عملية التوثيق إلى مخاطر الضرر. يجب موازنة هذه القرارات بعناية.

ينبغي أن يتعرف الموَثِّقون على أفضل مُمارسات الإعداد مسبقًا لكي يتم تطبيق أكبر قدر من هذه المُمارسات في الأوضاع التي يواجهونها، سواء كان هناك وقت للإعداد أم لا.

قبل البدء في توثيق الانتهاكات يتعين على الموَثّقين:

١. فهم سياق الانتهاك: الدين والبيئة والأسباب الجذرية والجهات الفاعلة والوضع الاجتماعي والسياسي.

٢. تحديد الإطا ر القانوني الذي بموجبه يمكنهم إجراء عملية التوثيق:

- هل كانت الواقعة في أوقات السلم أو النزاع المُسلح أو الاضطرابات الداخلية؟
- ما المعاهدات الدولية أو الإقليمية التي يمكن تطبيقها على الوضع محل النقاش؟ هل الدولة طرف في المعاهد ة أو المعاهدات المُطبقة؟

- ما هي الحماية الدولية التي لا يتم احترامها أو انتهاكها بفعالية وبأية مُعاهدة؟ أي من جوانب حُرية الدين أو المُعتقد تبدو مُرتبطة؟

٣. فهم مبادئ ومتطلبات جمع المعلومات والأدلة عالية الجودة التي يمكن تقديمها لأكبر خيار من الإجراءات ودوائر الاختصاص والسلطات المحلية أو الهيئات الدولية.

٤. تحديد كيفية تخزين المعلومات والاحتفاظ بها وكيفية تسجيل النسخ الأصلية (سلسلة العُهدة) من أية أدلة أو مُستندات مادية يُمكن الحصول عليها. هذا أمر هام لضمان وجود سجل شامل ودقيق للوضع.

٥. وضع خطة توثيق لمعرفة من قد يكون لديه معلومات وأين يمكن العثور عليها وكيف يتم جمعها.

٦. إعداد الظروف اللازمة لإجراء عملية التوثيق بطريقة تتسم بالأمن والسلامة لكل من المؤَثِّقين والأطراف المعنية. تقييم المخاطر التي يتعرض لها المؤثقون والأفراد المُشاركون بالمعلومات والمعلوما ت ذاتها. إعداد مكان تخزين المعلومات والأدلة بشكل آمن والتدابير المتخذة لضمان السرية للأفراد الذين يتم إجراء مُقابلة معهم أو مُشاركتهم بالمعلومات.

٧. إعداد وتدريب أعضاء الفريق على مبادئ توثيق حقو ق الإنسان، وخاصة مبدأ الحد من الضرر. ينبغي أن يشمل ذلك تحديد ما إذا كان يجب إجراء عملية التوثيق بشكل مُنفرد أو كفريق صغير أو كفريق كبير، اعتمادًا على كيفية توثيق الوضع.

٨. العمل مع مترجم فوري موثوق به وتقديم المعلومات إلى المترجم حول كيفية إجراء الترجمة الفورية عن قضايا حقو ق الإنسان. هذ ا أمر أساسي لاحترام آراء الأفراد الذين تتم مقابلته م وجمع معلوما ت دقيقة وشاملة.

٣،١،١ فَهْم الإطار القانوني الذي يتم بموجبه توثيق الوضع

تتم عملية التوثيق بناءً على الإطار القانوني المُطبق أو الذي يتضمن الحُريات المحمية التي يسعى المُوثِّقون إلى إثبات حدوث انتهاكات عليها.

تتطلب الأطر المُختلفة عناصر مُ حددة لتوثيقها ومُشتملة على معايير يلزم اتخاذها للتأكيد على أن الواقعة تصل إلى حد الانتهاك. ينبغي إجراء عملية التوثيق مع مُراعاة الإطار القانوني المُطبق على الوضع قيد المُساءلة، لكي يتم جمع المعلومات المطلوبة لإثبات حُدوث انتهاك أو جريمة.

ما هو الإطار القانوني المُطبَّق؟

كما هو موضح أعلاه، هناك هيئات مختلفة للقانون الدولي تنطبق في ظُرو ف مُختلفة.

- يُطبَّق القانون الدولي لحقوق الإنسان في جميع الأوقات: في أوقات السلم كما في أوقات النزاع المُسلح.
- يُطبَّق القانون الجنائي الدولي في سياقات مُحددة جدًا والتي يتعين توثيقها لتلبية جميع المُتطلبات اللازمة لإثبات وقوع الجريمة. تُرتكَب جرائم الحرب في سياق النزاع المُسلح، كما تُرتكَب الجرائم ضد الإنسانية في سياق هجوم واسع النطاق ومُمنهج، وتُرتكب الإبادة الجماعية ضد جماعة وطنية أو عرقية أو عنصرية أو دينية بقصد التدمير الكلي أو الجزئي لها.
- يُطبَّق القانون الدولي الإنساني فقط في أوقات النزاع المُسلح: النزاع المُسلح الدولي بين دولتين والنزاع المُسلح غير الدولي بين دولة واحدة وجماعات مُسلحة منظمة، أو بين الجماعات المُسلحة المنظمة.

بمجرد تحديد الأطر القانونية المُطبَّقة، يلزم أن يكون المُوثِّقو ن على دراية بالمُتطلبات المنصوص عليها في المُعاهدة لإثبات وجود انتهاك ما. وهذا يتطلب إثبات أنه تم انتهاك حق من الحقوق القانونية الدولية أو تم ارتكاب جريمة دولية وربط الانتهاك أو الجريمة بالجهة المسؤولة.

ماذا تتطلب الأطر القانونية من عملية التوثيق؟

هناك أطر قانونية مُختلفة تُحَمِّل جهات مُختلفة المسؤولية: إما الدولة أو جهات فاعلة خاصة (أفراد أو مؤسسات) كما أنَّ لديها أيضًا مُتطلبات مختلفة لإثبات أن الوضع يصل إلى حد الانتهاك.

ينص **القانون الدولي لحقوق الإنسان** على معايير وافقت عليها الدول للامتثال لها. فبموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، يتوجب على الدول احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها. على الدول احترام حقوق الإنسان من خلال عدم انتهاك الحقوق، ومن خلال اتخاذ إجراءات فعالة لحمايتها وإعمالها. فإعمال حقوق الإنسان واجب على الدولة وليس الأفراد. لذلك، في حالة عدم إعمال حقوق الإنسان أو انتهاكها فتُعد الدولة هي الجهة المسؤولة. هذا مُختلف عن هيئات أخرى أو القانون الدولي، مثل القانون الجنائي الدولي، الذي بموجبه يُمكن تحميل الأفراد المسؤولية – إدانتهم- فقط بشأن الجرائم الدولية.

عند توثيق الانتهاكات بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، من المُهم تحديد وتوثيق مسؤولية الدولة. ولتحميل الدولة المسؤولية يلزم أن يُرتكب الانتهاك من قِبل الجهات الفاعلة العامة التي تعمل لصالح الدولة أو التي تُمثلها أو توجهُها. يتطلب التوثيق إثبات كيفية تورط الجهات الفاعلة الحكومية ودورها في ارتكاب الانتهاك (الأمر بذلك، أو التواطؤ أو عدم التصدي له وما إلى ذلك)

غالبًا ما ترتكب جهات فاعلة غير حكومية انتهاكات لحقوق الإنسان مثل المواطنين أو الشركات أو المؤسسات. وبموجب مسؤولية الدول لحماية حُقوق الإنسان، فقد تكون الدول مسؤولة عن الانتهاكات التي ترتكبها جهات فاعلة غير حكومية، في حال كانت هذه الدول على دراية أو كان يلزم أن تكون على دراية بوجود انتهاك قائم و خطر حدوث انتهاك في المستقبل.

يُحدد **القانون الجنائي الدولي** مسؤولية الأفراد عن الجرائم الدولية. و يُمكن اعتبار المُواطنين الأفراد والشركات في الدول الأطراف في نظام روما الأساسي مسؤولين عن انتهاكات القانون الجنائي الدولي: جرائم الحرب ، أو الجرائم ضد الإنسانية، أو الإباد ة الجماعية.

وتنقسم هذه الجرائم الدولية الثلاث إلى ثلاثة عناصر. ويلزم إثبات كل منها من أجل تحميل الفرد المسؤولية الجنائية:

1. **ارتكاب الجريمة والنية في ارتكابها** (العنصر المحدد) : يتطلب ذلك إثباتًا للجريمة المُرتكبة (القتل أو الاغتصاب أو التعذيب أو العبودية أو غير ذلك) وأيضًا نية ارتكابها. تتشابه هذه العناصر أو تتطابق مع تلك الموجودة في القانون الجنائي المحلي.

2. **سياق الجريمة** (العنصر السياقي) : هو السياق الذي ارتُكبت فيه الجريمة.

   - **جرائم الحرب:** يلزم أن تكون الجريمة قد وقعت أثناء النزاع المُسلح لكي تُعد ضمن "جرائم الحرب. " النزاع المسلح الدولي الذي يعارض دولتين أو أكثر. يحدث النزاع المسلح غير الدولي بين القوات الحكومية والجماعات المسلحة غير الحكومية ، أو بين هذه الجماعات فقط.
   - **جرائم ضد الإنسانية:** يلزم أن تكون الجريمة قد وقعت أثناء "هجوم مُمنهج واسع النطاق على المدنيين."
   - **الإبادة الجماعية:** يلزم أن تُرتكب الجريمة ضد جماعة وطنية أو عرقية، أو عنصرية أو دينية بقصد إبادتهم بشكل كُلي أو جُزئي.

3. **الطريقة التي شارك بها الجاني في الجريمة** (عنصر الارتباط) هذا هو دور الفرد في ارتكاب الجريمة. قد تكون هذه الأدوا ر هي: ارتكا ب الجريمة، أو الاشتراك في الجريمة، أو عمل إجرامي متعلق بها، أو محاولة لارتكاب الجريمة، أو التخطيط لها، أو ارتكابها بطريقة غير مباشرة، أو الأمر بها، أو المسؤولية العليا أو القيادية، أو التآمر ، أو التحريض.

ويوجد تعريف لكل من أنماط المسؤولية هذه في نظام روما الأساسي.

بموجب القانون الجنائي الدولي، تتطلب الجرائم المُرتكبة ضد المدنيين على أساس الدين أو المُعتقد بيان نية الجاني في استهداف المدنيين بسبب دينهم.

على سبيل المثال ، قد لا يكون تدمير مبنى ديني في إطار نزاع مُسلح حاد على أساس الدين إذا لم تكن هناك سياسة أو دافع ديني لمُهاجمة المبنى. إن تدمير الملكيات الثقافية ضمن سياسة الإباد ة أو التمييز قد يسهم في إثبات أن سلسلة معينة من الإجراءات ترق إلى جرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية أو كليهما، عندما تكون مصحوبة بعوامل أخرى تثبت نية الجريمة والروابط المتعلقة بها.

لتوضيح ذلك: في العراق استهدف تنظيم الدولة الإسلامية الأضرحة الدينية اليزيدية والمسيحية ودمرها بطريقة منتظمة ومنهجية خلال الفترة ما بين ٢٠١٤ و ٢٠١٦. وعندما لم تُدمَّر المواقع الدينية تدميراً كاملاً، تم صراحة تشويه الرموز الدينية داخل تلك المباني أو تدميرها. بالإضافة إلى ذلك تم الإعلان مرارًا وتكرارًا عن هدف القضاء على وجود الطوائف اليزيدية والمسيحية في دعاية المنظمة. تُثبت هذ ه العناصر مُجتمعة الفعل والنية بشكل واضح في سياق النزاع المُسلح وشن هجوم منهجي على المدنيين وارتكابه بنية التدمير الكلي أو الجزئي لجماعة ما على أساس الهوية الدينية. وبالتالي يُمكن تصنيف هذه الأنشطة بحق على أنها جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وإبادة جماعية.

يُحَمِّل القانون الإنساني الدولي أطراف النزاع مسؤولية انتهاك القانون الإنساني الدولي. يُمكن أن تكون الأطراف جهاتًا فاعلة حكومية أو غير حكومية مثل الجماعات المُسلحة. يمكن اعتبار كل من الدول والأفراد مسؤولين عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي. ولا يمكن اعتبار الأفراد مسؤولين إلا إذا كانوا طرفًا في النزاع أو يتصرفون نيابةً عن أحد أطرافه. قد ينتهك الأفرا د القانون الإنساني الدولي من خلال:

- ارتكاب الانتهاك شخصيًا أو تنظيمه أو توجيه الآخرين لارتكابه.
- الفشل في أدا ء مسؤولياتهم القيادية مثل المسؤولية العليا أو القيادية (قد يكون ذلك مدنيًا أو عسكريًا).

تُعتبَر جرائم الحرب انتهاكات لكل من القانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي. بالنسبة لجرائم الحرب يُمكنك المطالبة بمساءلة الأفراد بموجب كل من القانون الدولي الإنساني والقانون الجنائي الدولي، والمطالبة بمساءلة جهات فاعلة حكومية أو غير حكومية، ككيان كامل، بموجب القانون الدولي الإنساني.

الكيانات المسؤولة بموجب الأطر القانونية الدولية

القانون الدولي لحقوق الإنسان

الدولة مسؤولة عن الانتهاكات: يلزم أن توضح المعلومات المُوثَّقة كيف فشلت الدولة في احترام أو حماية أو إعمال حق الحُرية.

القانون الجنائي الدولي

فرد (أو عدة أفراد) مسؤولون عن انتهاك ما: يلزم أن تثبت المعلومات التي تم جمعها أن الجريمة قد ارتكبها الفرد عن قصد، إضافةً إلى الدور المحدد الذي قام به الفرد في ارتكابه للجريمة. كما ينبغي لها أيضًا أن توثق السيا ق الذي ارتكبت فيه الجريمة.

القانو ن الدولي الإنساني

قد تتحمل الدولة أو الفرد مسؤولية الانتهاكات. بالنسبة للأفراد يلزم أن تُظهر المعلومات دور الفرد في ارتكاب الانتهاك شخصيًا أو تنظيمه أو كيف فشل في أداء مسؤولياته القيادية مما أدى إلى الانتهاك. لا يمكن للأفراد انتهاك القانون الدولي الإنساني إلا إذ ا كانوا طرفًا في نزاع مُسلح أو يتصرفون نيابة عن طرف فيه.[١٧٣]

أخيرًا ينبغي أن تفي الادعاءات المتعلقة بانتهاكات القانون الدولي بمعيار محدد ليتم تحميل المسؤولية إلى الدولة أو الفرد. لكي يكون الادعاء موثوقًا به ومُحتمل حدوثه يلزم أن تُوفر المعلومات التي تم جمعها **"الدوافع المنطقية للاعتقاد"**[١٧٤] بأن الكيان قد ارتكب الانتهاك. ستكون معظم هيئات الأمم المتحدة قادرة على النظر في أدلة انتهاكات حقوق الإنسان التي تتوافق مع معيار **"الدوافع المنطقية للاعتقاد"**.

هل يمكن أن يتحمل الجاني المسؤولية؟

من أجل مُساءلة الكيان المسؤول ينبغي تطبيق المُعاهدة أو المُعاهدات الخاصة بك لإطار قانوني على الدولة التي ارتُكب بها الانتهاك المزعوم أو على الوضع ذاته.

- لتطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان: ينبغي أن تكون الدولة التي وقع فيها الانتهاك طرفا في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أو غيرها من المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان. تعتبر بعض الحقوق قواعد قطعية للقانون الدولي، والتي يتعين على جميع الدول احترامها وحمايتها بغض النظر عما إذا كانت طرفًا في معاهدة تحميها. تشمل هذه القواعد: حظر الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية والعبودية والتعذيب و / أو التمييز العنصري.[١٧٥]

- لتطبيق القانون الجنائي الدولي: يجب حظر الجرائم الجنائية الدولية صراحةً في القانون المحلي للدولة. يمكن للدولة أن تقرر ممارسة الولاية القضائية إذا وقعت الجريمة على أراضيها، أو إذا كان الجاني (الجناة) أو الضحية (الضحايا) من مواطني تلك الدولة. بالنسبة لجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية، يمكن لأي دولة ممارسة الولاية القضائية على الجريمة بغض النظر عن مكان ارتكابها أو جنسيات

[١٧٣] اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القانون الدولي الإنساني العرفي، الماد ة ١٤٩– أربع فئات من الأفراد الذين يمكنهم الاشتراك في مسؤولية الدولة.

[١٧٤] المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، مَن المسؤول؟ الصفحات ٢٩ و ٣٧.

[١٧٥] مكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية ، القواعد القطعية للقانون الدولي العام(A ,(Jus Cogens/٧٤/١٠ متاح على: https://legal.un.org/ilc/reports/٢٠١٩/chp٥/english.pdf

الجاني أو الضحية. وهذا ما يسمى "الولاية القضائية العالمية". تقيد بعض الدول الولاية القضائية العالمية بفترات زمنية لتقديم شكوى ، أو تتطلب وجود الجاني على أراضيها.

> ! لا ينبغي الخلط بين تطبيق القانون الجنائي الدولي والاختصاص القضائي للمحكمة الجنائية الدولية. لكي تتمتع المحكمة الجنائية الدولية بالاختصاص القضائي ، يجب أن تكون الدولة التي وقعت فيها الجريمة ، أو الدولة التي ينتمي إليها الجاني (الجناة) طرفًا في نظام روما الأساسي لمحاسبة الجناة الفرديين عن الجرائم الواردة في النظام الأساسي (راجع القسم الثالث - سُبل المناصرة للحصول على مخطط تفصيلي لمتطلبات تفعيل اختصاص المحكمة الجنائية الدولية).

- لتطبيق القانون الدولي الإنساني، يلزم أن تكون الدولة (الدول) المشتركة في النزاع المزعوم لارتكاب الانتهاك طرفًا في اتفاقيات جنيف، ويلزم أن يكون الفرد (الأفراد) المزعوم ارتكابه انتهاكًا طرفًا في النزاع (دولة أو مجموعة).

ستحدد هذه المتطلبات المنتديات أو الأماكن المتاحة للتعويض ، وما هي الاستراتيجيات القانونية التي يمكن استخدامها. عندما لا ينطبق الإطار القانوني تحديدًا على الحادث ، يمكن أن يتابع المدافعون التوثيق ويفكروا في طرق المناصرة البديلة ، مثل وسائل الإعلام أو السبل السياسية.

ملخّص

متطلبات التوثيق بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان

- إثبات انتهاك حق من حقوق الإنسان ، مثل عنصر من عناصر حرية الدين أو المعتقد. و
- إثبات مسؤولية الدولة - إسناد المسؤولية إلى الدولة:
  - إثبات أن الانتهاك قد ارتكب من قبل فاعلين عامين يعملون لصالح الدولة أو يمثلونها أو يتم توجيههم من قبلها. و
  - إثبات أن الانتهاك ارتكب من قبل جهات فاعلة من غير الدول ، لكن الدولة كانت على علم أو كان ينبغي أن تكون على علم بالانتهاك، وفشلت في فرض الحماية منه.

متطلبات التوثيق بموجب القانون الجنائي الدولي

- إثبات وقوع جريمة معينة
- إثبات أن الجريمة وقعت في السياق المطلوب. و
- ربط الجريمة بالفرد الذي قد يتحمل المسؤولية الجنائية.

متطلبات التوثيق بموجب القانون الدولي الإنساني

- تحديد وجود نزاع مسلح تنطبق عليه اتفاقيات جنيف.
- إثبات أن الحادث يخالف اتفاقيات جنيف. و
- إثبات أن الانتهاك قد ارتكب من قبل طرف في النزاع: إما دولة ، أو جماعة مسلحة من غير الدول ، أو فرد من أعضاء ، أو يتصرف نيابة عن طرف في النزاع

٣،١،٢ فَهْم متطلبات الأدلة والمعلومات عالية الدقة

المعلومات مقابل الأدلة:
تسمى المواد التي يجمعها الموَثِّقون عند توثيق واقعة ما "معلومات." يمكن أن توفر الوثائق أو المواد أو الشهادات معلومات حول الوضع. "الأدلة" هي المعلومات التي يتم تقديمها إلى المحكمة في سياق الإجراءا ت القضائية.

هناك ثلاثة أنواع من المعلوما ت: مادية ووثائقية والمعلومات الواردة من شهادة الشهود.

- تتضمن المعلوما ت المادية مواد مثل أجهزة الكمبيوتر والمعدات والأسلحة والملابس. كما تشمل أيضًا المواد المكتشَفة من خلال الوسائل العلمية مثل الحمض النووي وبصمات الأصابع.

- تتضمن المعلوما ت الوثائقية أي شيء يتم فيه أو بشأنه تسجيل أو وصف المعلومات. قد يكون ذلك وثائق رسمية أو رسائل خاصة أو رسائل بريد إلكتروني أو قواعد بيانات أو خرائط أو صور فوتوغرافية.

- تتضمن المعلوما ت الواردة من شهادة الشهود إفادات شفوية أو خطية من قبل ضحايا أو شهود عيان أو مشتبه بهم أو أطراف ثالثة بشأن المسائل الواقعية المتعلقة بالواقعة.

مبادئ الأدلة والمعلومات عالية الدقة
عند المُطالبة بالمُساءلة عن واقعة ما يكون للإجراءات المُختلفة مُتطلبات مختلفة من حيث كمية ونوعية المعلومات التي يتعين تقديمها لإثبات الادعاء.

لذلك، سَتعتمد المعلومات التي يحتاج المُوَثِّقون إلى جمعها على الغاية من استخدام هذه المعلومات. وتتطلب الإجراءات القضائية، سواء أكانت محلية أو دولية، مستوى عال من الإثبات. على النقيض، قد يستعين المُقرر الخاص للأمم المتحدة أثناء إعداد التقارير على حد أدنى أو أقل من التفاصيل أثناء التعامل.

في حين أن العديد من الهيئات ليس لديها معايير صارمة مثل المحاكم، فمن الضروري دائمًا جمع المعلومات بطريقة تفي بالمعايير القضائية، لأنها يمكن أن تضمن جودة المعلومات: معلومات تضمن حقوق الضحايا وحقوق الأشخاص المسؤولين وتُبين الحقائق دون تحيز. وبالطبع قد تمنع الظروف من الوصول إلى أعلى معايير الدقة للمعلوما ت. ولكن يجب على الموَثِّقين أن يسعوا إلى الحصول على أفضل المعلومات المُمكنة، واستخدام جميع المعلومات المُتاحة لهم، وبناء ادعا ء قوي.

لكي يتم قبول المعلومات كدليل قبل الإجراءا ت القضائية، يلزم أن تكون **ذات صلة ومصداقية ودقيقة وموثوقة.** هذه هي المعايير المتبعة على مستوى المحاكم المحلية والدولية للنظر في المعلومات.

هذه المبادئ هامة: حتى عندما يقدم شخص ما ادعاء بناءً على خبرته، من الصعب على المُوثقين التأكد أن المعلومات التي يجمعونها دقيقة وموثوق بها، لكي تكون عالية الدقة. تحدث انتهاكات حقوق الإنسان والجرائم الدولية في سياقات لها ولاءات ومُعتقدات قوية ، والتي قد تؤثر على طريقة الإبلاغ عن الادعاءات. لا يوجد لدى البشر حواس أو ذاكرة مثالية، ويمكن فهم الأحداث أو تفسيرها بعدة طرق مختلفة.

وبغض النظر عن الرأي الشخصي للمُوَثِّق بشأن محتوى الادعا ء، من الضروري النظر بموضوعية فيما إذا كانت المعلومات دقيقة وموثوقة وذات نوعية جيدة بدرجة كافية للشروع في اتخاذ إجراءات أمام هيئة محلية أو هيئة دولية.

كما ذكرنا سابقًا، تختلف درجة الجودة والدقة والموثوقية للمعلومات وفقًا لدائرة اختصاص المناصرة المحددة. بصرف النظر عن ذلك، ينبغي أن يسعى الموَثِّقون دائمًا إلى الوصول إلى أعلى مستوى ممكن في هذه الملابسات، إذ ا كان ذلك فقط للاحتفاظ بمسارات العمل الأخرى الممكنة. الأهم من ذلك أن نوعية المعلوما ت هي إشارة لمصداقية المُوَثِّق. سيؤثر هذا على سمعة المُوثِّق لدى السلطات والهيئات المعنية والجدية في مراعاة المعلومات المُقدَمَة.

عند تقييم المعلومات تُراعي الهيئات القضائية وهيئات المناصرة ما يلي:

1. **صلة المعلومات :** هل يرتبط الدليل بالموضوع قيد المُساءلة (الواقعة) أو مسألة فرعية محدَّدة (تتعلق بالواقعة)؟ على سبيل المثال: من تورط في الواقعة ومن كان حاضراً أثناء الواقعة ومكان الواقعة واتهام أو براءة المُتهم بارتكاب الجريمة). في المُ حاكمات الجنائية، يشمل تقييم مدى ملاءمة المعلوما ت أيضًا تقييم "القيمة الثبوتية ". هذ ا هو المدى الذي تصل له معلومة لتثبت أمرًا ما في المحاكمة. على سبيل المثال إذ ا كان ت القضية تتعلق بكيفية ارتكاب الجريمة سيكون الفيديو الموضح للأسلحة المُ ستخدمة في ارتكا ب الجريمة له قيمة في إثبات الوسائل المُ تبعة لارتكابها.

2. **المصداقية:** هل المعلومات قابلة للتصديق؟ هل هناك أي شيء يُمكن أن يجعل المعلومات أقل إقناعًا؟ هل يُمكن مُعالجة ذلك؟

3. **الدقة:** ما مدى دقة المعلومات المُقدمة؟ على سبيل المثال، هل تقوم وثيقة ما بتحديد أسماء الأشخا ص أو التواريخ بدقة؟ هل تتوافق مع الوثائق الأخرى أم تتناقض معها؟ هل يصف الشخص الأحداث بتفاصيل معروفة ودقيقة؟

4. **الموثوقية:** هل مصدر المعلومات موثوق به؟ إذا كان المصدر فردً ا، فهل لديه دافع لتقديم أدلة زائفة أو غير دقيقة؟ إذ ا كان المصدر رقميًا فهل يُمكن الوثوق بالمصدر؟ هل هناك أي شيء يُمكن أن يجعل مصدر المعلومات غير مؤكد (بما في ذلك الأخطاء وعدم الدقة) وبالتالي لا يمكن الاعتماد عليها؟ تذكر أن المصادر الموثوقة لا يزال بإمكانها إنتاج معلومات غير موثوقة ، بما في ذلك عن غير قصد.

5. **صحة المعلوما ت الوثائقية:** يلزم أن تكون المعلومات الوثائقية صحيحة لكي تُعتبر موثوقة. تُراعي مَوثوقية المعلومات مصدر المعلومات أو الأدلة. وينبغي أن يكون مصدر المعلومات واضحًا لكي تُعتبر موثوق بها. على سبيل المثال الوثيقة الرسمية التي بدون طابع أو توقيع ليست بالتأكيد رسمية. ويمكن إثبات صحتها من قبل أحد الشهود، على سبيل المثال يشهد موظف حكومي بأن الوثيقة هي وثيقة رسمية، مع تفاصيل أخرى يمكن أن تثبت صحتها. (للحصول على إرشادات حول كيفية توثيق مستند، راجع القسم الثاني"التحقق من المعلومات")

6. **الدليل المدعوم:** هل المعلومات مؤكدة أو مدعومة بمعلومات أخرى من أي نوع؟ من المُرجح أن تُعتبر المعلومات التي تدعمها معلومات أخرى مَوثوقة وذات مصداقية ودقيقة. هذا مُهم بشكل خاص للإفادات والشهادات، لأنها تسرد وجهة نظر أو رأي الفرد، وغالبًا ما تكون غير موضوعية.

7. **أهمية الإدلاء بمعلومات:** ما الأهمية التي ينبغي أن تُمنح لمعلومة ما في تقرير ما، إذا كان قد تم إثبات وجود مشكلة أم لا؟ إن مراعاة أهمية الإدلاء بمعلومات مُرتبط بما إذا كانت المعلومات ذات صلة وموثوقة وذات مصداقية، وبما إذا كانت هناك معلومات أخرى تدعمها أم لا.

معايير دقة المعلومات[١٧٦]

تشمل العوامل التي تُسهم في ضمان الحصول على معلومات دقيقة مستوفية لشروط الأدلة الواردة أعلاه على ما يلي :

1. **المعلوما ت الأولية:** هي المعلومات التي يتم الحصول عليها نتيجة الملاحظة أو ن المصدر الأساسي مباشرةً، على عكس (المعلومات الثانوية) المستمد ة من وسيط، سواء كان مصدرًا ثانويًا أو شخصًا آخر. وقد تكون مُستخلصة من خلال الإفادة القائمة على المُلاحظة المباشرة للأحداث) التي يدلي بها الضحية أو أحد أفراد العائلة أو الأصدقاء أو الشهود) أو من خلال جمع المعلومات المادية من موقع الحادثة مُباشرة. بينما تُعد المعلوما ت المُستمدة من خلال الإفادة بسماعها من شخص آخر أو من خلال التقارير الإعلامية معلومات ثانوية. وكلما ابتعدت المعلومات عن سياق الحادث أو الضحية كلما قل الاعتماد على عليها.

2. **المعلوما ت التفصيلية:** تُعد المعلومات التي بها كم كبير من التفاصيل التلقائية أكثر موثوقية. أما بالنسبة للروايات التي تحتوي على حقائق مجردة فقط ، أو تتضمن نقاط غامضة، فهي غير مُجدية في فهم ما حدث.

3. **المعلومات المُتسقة:** المعلومات الجيدة لا بد أن تكون مُتسقة، أو توفر سببًا لعدم الاتسا ق. ويُعد وجود تناقضات بسيطة أمر طبيعي إذ أن الذاكرة قد تُخطئ، وفي الغالب ، لا يؤثر ذلك على جودة المعلومات. أما التناقضات الكبيرة فتستدعي مزيدًا من التحقق من صحتها. على سبيل

[١٧٦] بيى جيفارد، كتيب تقارير حوادث التعذيب (إيسيكس: مركز حقوق الإنسان بجامعة إيسيكس ٢٠٠٠) في ٢٠٢٠.١١ ، متاح على : http://www.essex.ac.uk/torturehandbook

المثال، إذا أدلى الشاهد بأقوال تتضمن جُملتين مُتعارضتين مع بعضهما ، فقد يرجع ذلك إلى تأثيرات خارجية.

4. **المعلومات المؤكدة من عدة أوجه:** المعلومات التي تتوافق مع معلومات أخرى تم جمعها أو الحصول عليها من مصادر أخرى تعرض الوقائع بتفاصيل أكثر موثوقية. فقد تدعم إفادة الشاهد أقوال الضحية، كما تؤكد الشهادات أو التقارير الطبية وقوع إصابا ت. وتزداد قوة الادعاءات كُلما توفرت وثائق داعمة أكثر.

5. **المعلومات التي تثبت صحة نمط معين:** عند توافر أدلة داعمة لمُمارسة مُعتادة، تزداد احتمالية افتراض صحتها. وهذا لا يعني أنه يمكن تجاهل الادعاءات الفريد ة من نوعها، ولكن الادعاءات المُتعددة التي تعرض وقائع كثيرة متشابهة قد تدعم بعضها البعض.

6. **المعلوما ت الحديثة:** يسهل استقصاء المعلومات الواردة حديثًا والتحقق من صحتها. أما الادعاءات المتعلقة بالوقائع التي حدثت منذ عدة سنوات فقد تتطلب أدلة أكثر لتأييد صحتها.

تَدُل هذه المعايير على توفير أدلة قوية. وفي الغالب لا يُمكن الحصول على معلومات تتسم بتلك الدرجة من الدقة. و لا يعني ذلك عدم قابلية استخدام المعلومات غير المستوفية لتلك المعايير من قبل المُوثِّقين. بل ينبغي أن يؤخذ توافر المعلومات في الاعتبار عند اختيار تحديد الإجراء كيفية استعمالها ضمن الهدف المحدد للتوثيق. حيث تسمح المعلومات التي تم جمعها وفقًا لأعلى المعايي ر بتوفي ر مجموعة كبيرة من الإجراءات.

٣،٢ إعداد عملية التوثيق

هناك ثلاثُ أُطر يجبُ تطبيقها قبل بدء عملية التوثيق، لتوجيه عملية التوثيق والتعامُل مع أية واقعة على نحو شامل :

- **إعداد خطة التوثيق** لتحديد الواقعة المُحددة المُراد توثيقها ومصدر المعلومات التي يتم جمعها والطريقة التي يتبعها المُوَثِّق لجمع تلك المعلومات.
- **تطبيق نظام لتسجيل خطوات التوثيق** التي يتخذها المُوثِّقون ولتسجيل تصرفاتهم للرجوع إليها ولاتخاذ إجراءات قضائية أو دعوية لمُتابعة أو تقديم تفاصيل العملية.
- **تطبيق نظام لتسجيل وحفظ المعلومات** التي قد يتم جمعها مع نظام محدد لأنواع مختلفة من المعلومات (الأشياء والمستندات والبيانات الفردية).

٣،٢،١ التخطيط لعملية التوثيق وضع خطة التوثيق

بالنسبة للمواقف التي لا تتطلب استجابة سريعة، قد يكون من المُفيد لفريق التوثيق إعداد خُطة تتضمن الطريقة المَنوي اتباعها لإجراء عملية التوثيق.

يجب أن تكون **خطة التوثيق** التي يُعدها الفريق واقعية ومرنة : حيث يجب أن تكون بمثابة أداة توجيه بالنسبة للفريق وأن تجمع كافة أفكار الفريق. كما يجب أن تتضمن الاستعدادات الضرورية للتعامل مع المواقف التي تنطوي على مخاطر والتي يُحتمل حدوثها أثناء إجراء التوثيق أو في الموقع أو للأفراد.

في بعض الأحيان، قد لا يتسنى إعداد خطة للتوثيق: قد يُلاحظ بعض المُوثِّقين موقفًا ويستجيبون له في الحال. وفي أحيان أخرى قد يأتي فرد ليقول إنه بات ضحية إساءة مُعينة ويطلب الإدلاء بأقواله. يُمكن أن تكون بعض النقا ط التالية المُتعلقة بخطة التوثيق مُفيدة أيضًا في المراحل اللاحقة لمتابعة ادعاء معين مع توثيق إضافي أو متابعة توثيق نمط من الانتهاكات.

تشمل العناصر التي يجب مراعاتها جيدًا:

- **هوية الأطراف ذات الصلة بالموقف:** مَن الذين لهم علاقة في الواقعة: وهل هناك جهات فاعلة عامة أو مؤسسية خاصة أو فردية؟ مَن المسؤول عن حدوث الواقعة وكيف؟ مَن المُتأثر بشكل مباشر أو غير مباشر بالواقعة وكيف؟
  - عند النظر في الأطراف ذات الصلة بالمسألة، من المُهم تجنب الافتراض ومحاولة الالتزام بالموضوعية. ولتحقيق ذلك، من الضروري معرفة كيف يكتشف المُوثِّقون هوية الضحية أو الجاني. وفي بعض الحالات قد لا تكون المسؤولية واضحة - فقد يكون الضحايا هم الجناة أو الجناة هم الضحايا.

- **خطوات الحصول على المعلومات:** زيارة المواقع والتواصل مع الأفراد. مصادر المعلومات: مكان حدوث الانتهاك أو مكان تواجد الضحايا والشهود والأشخاص المُشتبه في كونهم جناة أثناء حدوث الانتهاك أو قبله أو بعده أو أماكن حدوث انتهاكات مُماثلة.

- **الأشخاص الذين يُمكن جمع المعلومات منهم:** الأشخاص الذين من المتوقَع أن يكون لديهم معلومات تتعلق بالواقعة أو تثبت شيء ما أو تؤدي إلى اكتشاف معلومات جديدة، وكيفية العثور على أفراد مختلفين وإشراكهم ومتابعتهم.

- **كيفية زيارة موقع حدوث الانتهاك بأمان:** كيفية الاقتراب من الموقع، وما يتوقع الفريق إيجاده، وكيفية الاقتراب من الموقع دون التعرض للخطر أو إفساد الأدلة، وترتيب المواقع التي يجب زيارتها حسب الأولوية في حالة وجود أكثر من موقع.

- **الحفاظ على المعلومات المادية أو الوثائقية:** ما هي الوسائل التي ستُستخدم لجمع الأدلة التي يمكن العثور عليها في مكان الحادث أو تخزينها بشكل آمن.

٣،٢،٢ تطبيق نظام لتسجيل عملية التوثيق وحفظ المعلومات

لا تقل طريقة إجراء عملية التوثيق وتسجيلها أهمية عن المعلومات ذاتها. لذا يجب تسجيل عملية التوثيق بعناية وشفافية وعلى نحو يُمكنُ التحققُ منه.

هناك جانبان رئيسيان لعملية التوثيق لا بد من تسجيلهما وحفظهما :

- العملية: خطوات التوثيق المُتبعة والإجراءات المُتخذة

- النتائج : المعلومات التي تم جَمعها

قبل بدء عملية التوثيق، يجب أن يضع المُوثِّقون نظامًا مُتسقًا لتسجيل خطوات التوثيق والمعلومات التي يتم الحصول عليها بحيث تكون العملية مُوحدة ويتم توثيق كل جزء منها. وينبغي تدريب الفريق بأكمله على نظام التسجيل واستخدامه وفقًا لذلك.

1 تسجيل خطوات عملية التوثيق

يُعد تسجيل كافة الخطوات المُتبعة أثناء توثيق واقعة ما أمرًا في غاية الأهمية. فقد يُقدم معلومات وتفاصيل حول الإجراءات المُتخذة من قبل المُوثِق.

لا توجد طريقة مُعينة لتسجيل خطوات عملية التوثيق. ومع ذلك، هناك خطوات أساسية يتعين تنفيذها عند تسجيل المعلومات التي يتم استعراضها في وقت لاحق لاتخاذ إجراءات قضائية أو دعوية. ولا بد أن يوضح التسجيل منهجية التوثيق التي يُمكن تحليلها في وقت لاحق من قبل خبراء التوثيق والتحقيق. يتعين على المُوثِّقين تسجيل جانبين لعملية التوثيق بشكل مُنفصل:

- **الخطوات الموضوعية لعملية** التوثيق بالتفصيل
- تحليلاتهم ومُلاحظاتهم **الشخصية غير الموضوعية**

وأفضل طريقة لتحقيق ذلك هي من خلال تطبيق نظامين مُنفصلين للتسجيل (مثلاً، دفاتر المُلاحظات ، المستندات، الملفات) : بحيث يتم تسجيل الخطوات بأحدهما وتسجيل آراء الموَثِّق بالآخر. وقد تكون الملفات التي يتم تسجيل الخطوات الموضوعية بها ضرورية لتنفيذ إجراءات المناصرة وإجراءات المحاكم. أما الملفات التي يتم تسجيل الآراء بها، فتُعد ضرورية للموثق لمُواصلة عملية التوثيق وتحليل المعلوما ت.

من المهم بشكل أساسي أن أي يكون رأي أو معلومة من الموثِّق منفصلاً بشكل واضح عن التسجيل الموضوعي أو الحقائق أو الشهادة.

لتسجيل خطوات التوثيق بشكل موضوعي، لا بُد للموثِّقين من تسجيل الحقائق. ويتضمن هذا كُلّ ما حدث والإجراءات المُتخذة وتفاصيل عملية التوثيق. وبالتحديد لا بد أن تتضمن الآتي :

- تسجيل وصف موضوعي لعملية التوثيق خطوة بخطو ة: الأماكن التي ذهب إليها المُوثِّق والأشخاص الذين كانوا بصحبته أو الأشخاص الحاضرين وما الذي لاحظه ومتى.
- وصف جميع المعلومات الواردة وأية أدلة مُقدمة للحصول على مزيد من المعلومات، وأية أحداث أخرى ذات صلة.

ينبغي على الموثِّقين عند تسجيل تعليقاتهم الشخصية تضمين أية أفكار أو استنتاجات أو ملاحظات تتعلق بالمعلوما ت التي يتلقونها، أو الأفراد الذين يتعاملون معهم (الضحايا أو الشهود أو الأطراف الثالثة). هذا الأمر قد يُساعد في صياغة الأفكار وتحديد الخطوات التالية في عملية التوثيق. على سبيل المثال، إذا أدلى أحد الشهود بمعلومات هامة، لكن المُوثِق لا يَرى أنه جدير بالثقة، فلا بد من تسجيل المعلومات المُقدمة في الدفتر الخاص بالوقائع، على أن يتم تسجيل رأي الموثق كرأي شخصي. وقد يُقرر المُوثق بعد ذلك اتخاذ خطوات إضافية للتحقق من صحة المعلومات التي يُقدمها الشاهد.

يجب على المُوثِّقين أن يقوموا بتسجيل الخطوات والمعلومات أثناء إجراء عملية التوثيق عندما تكون المعلومات حاضرة في الذهن. إذ يصعب تذكر التفاصيل بعد مرور ساعة أو يوم ، وبعد وقوع أحدا ث أخرى.

2 تسجيل المعلومات التي تم جمعها

تتضمن عملية تسجيل المعلومات التي تم جمعها جانبين:

- تسجيل ماهية المعلومات.
- فيما يخص المعلومات المادية والموثقة، ينبغي تسجيل كيفية الحصول عليها وكل التحركات والأشخاص الذين تم التعرف عليهم ومَن أدلوا بتلك المعلومات (سلسلة العُهدة).

من شأن التسجيل الشامل للمعلومات التي تم جمعها أن يُساهم بشكل كبير في تنفيذ إجراءات المناصرة المُقررة بعد ذلك ، ويجب أن تكون المعلومات المُوثَّقة مَوثُوقٌ بها من قبل المحكمة أو هيئة المناصرة ، كما يجب أن تكون السجلات شاملة ومُكتملة.

ينبغي أن يكون نظام التسجيل الذي يستخدمه المُوثِّق منطقيًا وسهل الفهم، ويسمح باسترجاع المعلومات بسرعة، كما ينبغي أن يكون متوافقًا مع سياسة السرية، وأن يضمن الرقابة الدقيقة بشأن مَن يستطيع الوصول إلى المعلومات الحساسة وطريقة الوصول. وفيما يلي، المنهجية المُقترحة لكيفية تسجيل المعلومات وسلسلة العُهدة.

إنشاء ملف التوثيق

قبل بدء عملية التوثيق، يجب على المُوثِّقين إنشاء ملف توثيقٍ للواقعة التي سيتم توثيقها. ويُمكن أن يكون هذا الملف لواقعة أو أنماط أكبر من الوقائع ، مع تقسيمات لكل حالة فردية.

يتعين تقسيم ملف التوثيق الخاص بكل واقعة فردية إلى **ملفات** فردية لتسجل أنشطة المُوثِّق وأنواع المعلوما ت التي يتم تلقيها. ويُمكن

تعديل أقسام المجلد أو إزالتها وفقًا للمعلومات التي يتم تلقيها أو لا يتم تلقيها. على سبيل المثال ، في حالة عدم وجود رسوم تخطيطية أو بيانية، فلا داعي لإنشاء ملف مُنفصل لها. ولتسجيل المعلومات بطريقة مُتَّسقة، ينبغي أن يُنشئ المُوثِّقون نماذج لكل ملف لتكون جاهزة للاستخدام في كل مجلد توثيق جديد (انظر الملحق).

ينبغي أن يحتوي مجلد التوثيق على الملفات التالية (قد تكون مادية أو رقمية)

- **ملف الأنشطة:** وتتضمن تسجيلاً ووصفًا لجميع أنشطة التوثيق المنفذ ة ذات الصلة بواقعة مُحددة، ونُسخًا من مُلاحظات المُوثِّقين مع الخطوات المُتخذة والحقائق المُسجلة. وإذا أنشأ المُوَثِّقون دفتر مُلاحظات أو ملفات لتسجيل خُطوات توثيق موضوعية، وملف لتسجيل الرأي الشخصي، فيجب أن تحتوي على نُسخ من الخطوات الموضوعية.

- **ملف المُراسلات:** يجب أن يحتوي على سجلات ونسخ من جميع المُراسلات الخطية. ويَشمل ذلك الرسائل الخاصة والرسمية ورسائل البريد الإلكتروني والرسائل النصية وغيرها. وينبغي تنظيم المُراسلات حسب التسلسل الزمني. وإذا لم يكن موضوع الرسائل واضحًا، ينبغي أن يُضيف المُوثِّقون مُلخصًا موجزًا وشرحًا لمضمونها والغرض منها في صفحة مُنفصلة.

- **ملف المقابلة:** ينبغي تسجيل الإفادات التي تم الحصول عليها من خلال الاستجوابات التي تُجرى مع الضحايا والشهود والأطراف الثالثة بهذا الملف. ويتعين أن يتضمن نُسخة (لا الأصل) من ملاحظات التوثيق وإفادة الشخص الذي تم استجوابه وتاريخ الاستجواب. ويُفضل تنظيم الاستجوابات حسب التسلسل الزمني. ينبغي **عدم** تضمين أية معلومات تعريفية عن هوية الشخص الذي تم استجوابه في هذا الملف **(راجع الأمن والسلامة).** ويتعين استبدال أسماء جميع الأشخاص الذين تمت مقابلتهم برموز. كما ينبغي إنشاء قائمة مُنفصلة بها: الرمز المُرتبط بالاستجوابات وأسماء الأشخاص والمعلومات المتعلقة بهم. وينبغي أيضًا حفظ هذه القائمة في مكان آمن وسري مع الملاحظات الأصلية وإفادات الأشخاص من المقابلات.

- **ملف الأدلة المادية:** ينبغي تسجيل جميع الأدلة المادية في هذه الإضبارة مع وصف لتلك الأدلة التي تم الحصول عليها أو جمعها أثناء إجراء عملية التوثيق. يجب حفظ الأدلة نفسها بشكل مُنفصل في مكان سري وآمن مع نموذج مُسجل به سلسلة العُهدة.

- **ملف الوثائق:** ينبغي تسجيل جميع الوثائق التي تم الحصول عليها أو جمعها أثناء إجراء عملية التوثيق في هذا الملف، بالإضافة إلى إرفاق نُسخ من الوثائق فيه. ويتعين حفظ الوثائق الأصلية بشكل منفصل في مكان سري وآمن مع نموذج مسجل به سلسلة العُهدة.

- **ملف الفيديوها ت والصور الفوتوغرافية:** ينبغي تسجيل جميع المعلومات المُسجلة بالفيديو أو الصور الفوتوغرافية التي التقطها المُوثِّق أو حصل عليها في هذا الملف. يجب تضمين معلومات حول المُصور أو مُسجل الفيديو والوقت والمكان الذي تم فيه تسجيل الفيديو أو التقاط الصورة ومُحتوى أي منهم. ويتعين أيضًا إرفاق نسخ من الصور في الملف. يجب حفظ الأدلة نفسها بشكل منفصل في مكان سري وآمن مع نموذج مسجل به سلسلة العُهدة.

- **ملف الرسومات التخطيطية والبيانية:** ينبغي تسجيل جميع الرسومات التخطيطية والبيانية التي تم إنشاؤها كجزء من عملية التوثيق من قبل المُوثِّق أو الأشخاص الذين تم استجوابهم أو الأطراف الثالثة في هذا الملف. وقد تتضمن هذه الرسومات أية عناصر: المواقع أو مسارح الجرائم أو طرق الهروب أو تخطيط القرى والطرق التي سلكها الجناة والرسومات التخطيطية للمنازل أو مخططات المباني وما إلى ذلك وينبغي إعطاء الأفراد الذين قاموا بإعداد الرسومات اسمًا رمزيًا. وينبغي أيضًا حفظ معلومات الشخص الذي قام بإنشاء الرسم وتاريخ ووقت الإنشاء ومحتوى الرسم بشكل منفصل في مكان آمن وسري. يجب إرفاق نسخ من الرسومات في الملف. ويتعين حفظ الرسومات نفسها بشكل مُنفصل في مكان سري وآمن مع نموذج مسجل به سلسلة العُهدة.

> ! ينبغي حفظ جميع المعلومات الأصلية والإفادات والأشياء والوثائق والرسومات والمعلومات السرية المُتعلقة بالهوية وقائمة الأسماء الرمزية بشكل مُنفصل في مكان آمن وسري. كما ينبغي أن يكون هذا المكان مؤمنًا من خلال وضع ضوابط صارمة لإمكانية الوصول ومؤمنًا من التعرض إلى العناصر.

يجب أن يحتوي كُل ملف على **سِجل للملف،** وهو وثيقة منفصلة تسرد ما تحتويه الإضبارة والأنشطة والمعلومات الواردة والصادرة. ويجب حفظ هذا السجل في الملف وترقيمه (أمثلة على سجلات الملفات موجودة في الملحق، معايير التحقيق الأساسية).

الخُلاصة، يجب أن يحتوي كُل ملف على:

- سجل الملف لسرد ما يحتويه كل ملف.
- نسخة أو وصف للمعلومات التي تم جمعها: نُسخ من مُلاحظات المقابلات أو أوصاف العناصر المادية أو الوثائق.

على سبيل المثال، يجب أن يحتوي ملف الاستجوابات على:

- سجل ملف لسرد جميع إفادات الشخص المستجوب الموجودة في ملف المقابلة.
- نسخة من جميع الإفادات من الاستجواب مع الأسماء الرمزية.

يجب أن يحتفظ المُوثِّق بالإفادات الأصلية للمقابلات وورقة بها أسماء من تمّت مقابلتهم مع رموز تلك الأسماء في مكان آمن مُنفصل.

> في حين أن هذا النظام يبدو أكثر تفصيلاً، إلا أنه لا يحتاج إلى الكثير ليتم تطبيقه. ويعتبر الدور الأساسي لهذا النظام هو ضمان أن يكون التسجيل مُفصلا ومُنظمًا بشكل جيد ومنهجي ويُقدم جميع المعلومات المذكورة أعلاه التي يمكن للمُوثِّقين الحصول عليها. وهو لا يحتاج أن يكون مسجلًا على الحاسوب. و يُمكن أن يكون ملف التوثيق ملفًا بلاستيكيًا بسيطًا بتقسيمات ورقية، ويُمكن كتابة كل شيء فيه يدويًا.

3 تسجيل سلسلة العُهدة على المعلومات التي تم جمعها

للحصول على المعلومات المادية وا لمُوثَّقة، هناك عنصر أساسي في أي نظام وهو تسجيل سلسلة العُهدة. وتُسجل سلسلة عُهدة الدليل لكل شخص امتلك الدليل أو كان بعُهدته من وقت جمعه إلى وقت نقله إلى عملية رسمية.

تعتبر سلسلة العُهدة ضرورية لتحديد ما إذا كانت المعلومات في حالتها الأصلية أم لا. وإذ ا كان هناك عنصر مفقود أو مشكوك فيه في سلسلة العُهدة فستحتاج العملية الاستقصائية أو القضائية أو الدعوية التي تدرس المعلومات إلى النظر فيما إذ ا كان الدليل قد تعرض للتلف أو تم تغييره. ويمكن أن تكون التعديلات طوعية أو غير مقصودة، ولكن كليهما يؤثر سلبًا على جودة المعلومات. وذلك لأن المعلومات التي تم تعديلها لم تعد دقيقة أو موثوقًا بها أو ذات مصداقية بشكل كامل.

وبالتالي فإن حماية سلامة المعلومات أو العناصر أو الوثائق تُقلل من الشك في أنه قد لا يكون موثوقًا بها.

بمجرد نقل المعلومات أو إزالتها من مكانها الأصلي، يجب أن يكون هناك سجل لكل شخص كان يتحكم في تلك المعلومات أو يمتلكها ومتى وأين ولماذا. وينطبق هذا على جميع المعلومات سواء التي جُمعت من مسرح الجريمة أو من الأشخاص. يجب أن يكون عدد الأشخاص الذين لديهم إمكانية الوصول إلى المعلومات والتعامل معها في أضيق الحدود.

يتطلب التسجيل الشامل لسلسلة العُهدة:

- تسجيل أصل أو مَصدر المعلومات أو الأدلة (من أين جاء) ؛

- تسمية المعلومات أو الأدلة؛
- تسجيل جميع عمليات النقل من المكان الأصلي وتخزينها حتى يتم نقلها إلى سلطات أو محكمة أو هيئة دعوة.

(راجع الملحق للحصول على نسخة من نموذج سلسلة العُهدة التي تكون على شكل المعلومات المادية والمُوثَّقة)

عند جمع معلومات مادية أو مُوثَّقة أو الحصول عليها ، ينبغي على المُوثِّقين:

١. وضع وثائق المعلومات في حقيبة أو مُغلف

٢. إنشاء نموذج سلسلة **العُهدة مع** المعلومات التالية:
   - وصف الدليل (الشكل، الكمية ، الحجم، الوزن ، السمات المميزة)
   - اسم الشخص الذي حصل على المعلومات أو قام بتجميعها
   - تاريخ ووقت جمع المعلومات أو الحصول عليها
   - من أين تم جمعها أو الحصول عليها
   - ممن تم الحصول عليها

٣. إعداد نسخة من نموذج سلسلة العُهدة :
   - إرفاق نموذج سلسلة العُهدة بالحقيبة أو مُغلف.
   - الاحتفاظ بالنسخة في **مجلد التوثيق** بملف المعلومات المادية أو ملف التوثيق وفقًا لنوع المعلومات.

٤. إغلا ق الحقيبة أو المُغلف بشريط لاصق بطريقة يُمكن أن تكشف ما إذا كانت الحقيبة أو المُغلف قد تم فتحها أم لا

٥. تخزين المعلوما ت في مكان آمن.

ومن هذه النقطة فصاعداً، ينبغي تسجيل أيّة عملية حيازة للمعلومات في نموذج **سلسلة العُهدة.** ويشمل ذلك الحيازة من خلال المُوظفين الداخليين الذين يقومون بحذف الدليل من التخزين لمُراقبته والأشخاص من خارج المُنظمة الذين يتم نقل المعلومات إليهم، حتى إذ ا تم إرجاعها.

يجب أن يسجل النموذج:

- اسم الشخص الذي قام بحيازة المعلومات
- تاريخ ووقت حذف المعلوما ت من وسائل التخزين
- اسم الشخص (الأشخاص) الذي يقوم بحيازة المعلومات
- السبب وراء ذلك.

يجب التعامل مع الوثائق والأدلة بعناية. ومع ذلك، قد تكون بعضها غير متينة. وينبغي تسجيل أية تعديلات (مثل الضرر غير المُتعمد) على المعلومات ناشئة من حيازة الدليل، مع التاريخ والوقت وكيف تم تعديل الدليل وسببه.

يبدأ الإجراء أعلاه نموذج سلسلة \العُهدة من الوقت الذي يجمع فيه المُوثِّق المعلومات أو يحصل عليها. إذا كان المُوثِّق على معرفة وثيقة وذات مصداقية بآخرين قاموا بحيازة الدليل، فهذا يُعد مفيدًا في عملية التسجيل، ولكن يجب أن يتم بشكل مُنفصل عن نموذج سلسلة العُهدة ، على سبيل

المثال، التسجيل في دفتر مُلاحظا ت أو في وَثيقة مُنفصلة مُدرجة في ملف التوثيق، ويجب أيضًا الاهتمام بدقة المعلومات. على سبيل المثال، إذا كان أحد أعضاء الفريق على معرفة بأشخاص قامو ا بحيازة المعلومات قبل حصول فريق التوثيق عليها، فيجب تسجيل أسماء هؤلاء الأشخاص وكذلك اسم عضو الفريق وكيف تعرف عضو الفريق على هذا الشخص وما إذا كان تم التحقق من هذه المعرفة أم لا أو كيف تم ذلك.

قبل بدء العمل، على المُوثِّقين التأكد من أن لديهم:

- ملف توثيق لتسجيل وتخزين نسخ من المعلومات التي تم جَمعها والمُقسمة حسب نوعها (مادية، مُوثَّقة، شهادة الشهود، رسومات، وغيرها).
- تخزين آمن وسري للمعلومات الأصلية والحساسة.
- خطة توثيق لإعداد عملية التوثيق.
- وثيقتين مُنفصلتين أو دفاتر ملاحظات لتسجيل خطوات التوثيق عند الحصول عليها والأفكار الشخصية.
- قالب نماذج سلسلة العُهدة.

٣،٢،٣ توفير السلامة والأمن

1 المُوثِّقون والأفراد الذين يُشاركون المعلومات : السلامة البدنية والنفسية للأطراف المعنية

كما ذُكر أعلاه ، فإن **الحد من الضرر** يُعد أحد مبادئ التوثيق الرئيسية، وهذا يعني أن عملية التوثيق ينبغي ألا تضع أي شخص في وضع أسوأ مما كان عليه قبل المُشاركة في عملية التوثيق أو التعامل مع المُوثقين. وتزداد أهمية ذلك عندما يتعلق الأمر بسلامة الأفراد الذين يتعامل المُوثقون معهم. ويشمل أيضًا سلامة المُوثِّقين أنفسهم.

عند التخطيط والإعداد لتوثيق أية واقعة، يجب أن يقوم المُوثِّقون بتقييم المخاطر التي قد تنطوي عليها عملية التوثيق بالنسبة (١) لجميع من سيتم استجوابهم أو الذين سيتم جمع المعلومات منهم (الضحايا والشهود، (٢) لجميع أعضاء فريق التوثيق. وينبغي تقييم المخاطر لكل واقعة أو موقف سيتم توثيقه. وفي حال كانت المواقف مُتماثلة، ينبغي إعادة تقييم المخاطر للتأكد من عدم ظهور مخاطر أخرى ومن كفاية التدابير الأمنية.

من خلال هذا التقييم يمكن للمُوثِّقين إعداد تقييم مكتوب للمخاطر يتضمن المعلومات التالية (راجع المُلحق، نموذج تقييم المخاطر):

- طبيعة المخاطر
- الأشخاص المُتضررين من المخاطر
- سبب تضرر الأشخاص من المخاطر
- التدابير التي سيتخذها المُوثِّقون لمُعالجة المخاطر أو التخفيف منها أو تجنب حدوثها.

فيما يلي بعض المخاطر التي ينبغي على المُوثِّقين مُراعاتها ، وكذلك التدابير الواجب اتخاذها لإجراء التقييم. تختلف المخاطر وفقًا لكل وضع، و لا تشمل القائمة أدناه جميع المخاطر المحتملة. ففي النهاية، سيكون المُوثِّقون على دراية كاملة بأنواع المخاطر التي تنطوي عليها بيئة العمل. ولأسباب أمنية، ينبغي الاحتفاظ بتقييمات المخاطر المكتوبة في مكان سري وآمن.

ينبغي أن يكون للأمن والسلامة الجسدية للضحايا والشهود والموثّقين الأولوية على عملية التوثيق. إذا كانت عملية توثيق الانتهاك غير آمنة ينبغي اتخاذ التدابير للتخفيف من المخاطر التي تنطوي عليها. وإذا تعذرت مُعالجة المخاطر، فيجب على جهات المناصرة تحديد طرق بديلة للتوثيق.

من الأهمية القصوى مُراعاة سلامة الأفراد الذين يتم استجوابهم بشأن انتهاك مزعوم، وتزداد هذ ه الأهمية بزيادة درجة خطورة الواقعة. وينبغي أن يكون الضحايا والشهود على علم تام بالمخاطر المُرتبطة بالمشاركة في توثيق الانتهاك المزعوم، ولا بُد أن يُقدموا مُوافقة مبنية على إدراكهم لنتائج تلك المُشاركة.

أخيرًا، يكون للسلامة والأمن الأولوية الكاملة على الحصول على المعلومات أو الوصول إليها أو حفظها. فعند حدو ث أية مخاطر أثناء جمع المعلومات، ينبغي إعطاء الأولوية للأمن قبل حفظ المعلومات التي تم جمعها. على سبيل المثال إذا رتب أحد المُوثِّقين لمقابلة أحد الشهود ولكن كانت هناك جماعات مُعادية (الحكومة أو الميليشيات أو الأفراد أو الجماعات المعادية) حاضرة ويُخشى خطر الانتقام، حينئذ يجب إلغاء المقابلة وإعاد ة جدولته لحين يكون ذلك آمنًا لجميع الأطراف.

تقييم المخاطر الواقعة على الأفراد المشاركين بالمعلومات: الضحايا والشهود والأطراف الثالثة

هناك مخاطر جسدية وأخرى نفسية قد تضر بالأفراد الذين سيتم استجوابهم من قبل الموثِّقين. تنشأ هذه المخاطر بسبب الجناة المزعومين وكذلك أفراد وجماعات أخرى ممَّن يُحيطون بالأشخاص الذين يتم استجوابهم مثل المُجتمعات والأسر. غالبًا ما تزداد المخاطر بزيادة درجة خطورة الانتهاك.

لتقييم المخاطر التي قد يتعرض لها مَن يتم استجوابهم، ينبغي أن يحدد المُوثِّقون ماهية المخاطر المُحتملة ومصادرها. تشمل مصادر المخاطر:

- **انتقام الجاني:** هل هناك خطر يتمثل في الانتقام أ و التخويف أو التهديد من قبل الجُناة المزعومين أو مؤيديهم أو أسرهم؟
- **انتقام الدوائر الاجتماعية:** هل هناك خطر يتمثل في الانتقام أو التخويف أو التهديد أو العقوبة من قبل أفراد الدائرة الاجتماعية المُحيطين بمَن يتم استجوابهم مثل مُجتمعهم أو أسرهم أو مُقدمي الرعاية لهم؟
- **المُصالحة القسرية:** هل يُمكن حَث الضحايا أو الشهود أو إجبارهم على التصالح مع الجناة؟
- **الرفض أو التخلي:** هل هناك خطر يتمثل في احتمالية رفض الضحايا أو الشهود أو التخلي عنهم من قبل أفرا د الأسرة أو المجتمع؟ هذا هو الحال في كثير من الأحيان في حالات العنف الجنسي أو العنف القائم على نو ع الجنس حيث يتم التخلي عن النساء أو الأطفال.
- **فقدان سبل العيش:** هل هناك خطر يتمثل في فقدان الأشخاص الذين يتم استجوابهم لسبل عيشهم مثل منازلهم ووظائفهم ومناصبهم وفرصهم في التعليم والالتحا ق بالمدارس والحصول على عمل؟
- **الاعتقال أو السجن:** هل هناك خطر يتمثل في القبض على الأشخاص الذين يتم استجوابهم وسجنهم بسبب أعمال إجرامية؟
- **النزاع أو النزوح:** في حالة النزاع المُسلح هل هناك خطر يتمثل في استهداف من يتم استجوابهم بسبب النزاع أو النزوح؟
- **الربط بين مَن يتم استجوابهم والمعلومات:** هل هناك خطر يتمثل في إمكانية أن تؤدي المعلومات التي يُدلي بها الشخص الذي يتم استجوابه إلى كشف هويته بسبب محتوى هذه المعلومات؟ هل هناك خطر يتمثل في الإضرار بمَن تتم مقابلته إذا كانت المعلومات مُرتبطة به؟ إذا كان الأمر كذلك فما هي هذه المخاطر؟
- **الربط بين مَن تُجرى معه المُقابلة والمُوثّق:** هل هناك خطر قد ينشأ بسبب رؤية المُوثِّقين مع مَن يتم استجوابه؟ هل هناك خطر قد ينشأ نتيجة رؤية مَن يتم استجوابهم ذاهبين إلى مكان مُعين أو مسرح جريمة قد يعرضهم للخطر؟

- **التعرض لصدمة نفسية مرة أخرى:** قد يتعرض الضحايا أو الشهود لصدمة نفسية ناجمة عن الواقعة مرة أخرى، وذلك نتيجة الاضطرار إلى سرد أو إعادة سرد قصتهم ، أو نتيجة تأثرهم بأجواء الاستجوا ب، أو من عواقبه (راجع القسم ٢ القيام بعملية الاستجواب)

! سيكون مَن يتم استجوابهم وخاصة الضحايا والشهود على علم بمدى خطورة بعض المخاطر المذكورة أعلاه. وفي العديد من الحالات، يكون الأشخاص الذين يتم استجوابهم فقط على دراية تامة بالمخاطر التي قد تؤدي إلى الإضرار بهم ويمكنهم تقييمها. وإذا كان الأمر آمنًا ومُمكناً، ينبغي الاستفسار مُسبقًا من الأشخاص الذين يتم استجوابهم والجهات الفاعلة المحلية ذات الصلة بشأن مخاطرمحلية أو مُجتمعية أو عائلية مُعينة.

تقييم المخاطر التي قد يتعرض لها الموثِّقون

يمكن أن يُمثل توثيق انتهاكات حقوق الإنسان خطرًا كبيرًا على الموثِّق، لا سيما فيما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة. تنشأ المخاطر الأكثر وضوحًا نتيجة عمل الشخص كمُوثِّق ولحيازته المعلومات والسفر إلى موقع حدوث الانتها ك والتواصل مع الأفراد ذوي الصلة بالواقعة والعمل مع الشركاء. ينبغي أن يُقيم المُوثِّقون مصادر الخطر الأخرى المُتضمنة في إطار وظيفتهم المُحددة. لتقييم المخاطر الجسدية التي يتعرض لها الموثِقون وفريقهم ينبغي عليهم مُراعاة الآتي:

- **السفر إلى منطقة ما:** هل السفر إلى المنطقة وفي أنحائها غير آمن أو خطير؟ هل يتعين على الموثِّقين السفر لعدة أيام والبقاء طوال الليل؟ هل هناك جماعات مُسلحة في المنطقة مثل الجماعات الإرهابية أو الإجرامية؟ هل هناك سلطا ت أو قوات حُكومية معادية؟

- **أمن موقع الحادث:** هل موقع الحادث آمن للزيارة؟ هل الوصول إلى المنطقة آمن؟ فَكِّر في: القتال المُستمر، الألغام الأرضية أو الذخائر غير المُنفجرة، التلوث الكيميائي أو البيولوجي (نتيجة القصف أو غيره)، البنية التحتية أو المباني المُنهارة ، العناصر الطبيعية مثل الفيضانات أو الانهيارات الأرضية أ و الطقس القاسي.

- **استهداف الموثقين:** هل هناك خطر يتمثل في تعرُّض المُوثقين للانتقام أو الترهيب أو التهديد من قبل الجناة أو عائلاتهم أو مؤيديهم؟ أو من قبل المسؤولين الحُكوميين أو الشرطة أو القوات المُسلحة؟ من قبل الجهات الفاعلة الأخرى؟ هل يتسبب الضحايا أنفسهم في حدوث خطر؟

- **حيازة المعلومات:** هل هناك خطر على المُوثِّقين إذا وُجد بحوزتهم المعلومات التي تم جمعها (ملاحظات عملية الاستجواب والأدلة المادية)؟ هل المعلومات التي يتم جمعها من طرف في نزاع ما أو من السُلطات أو من جهة ذات صلة بمرتكبها؟

- **المخاطر التي تتعرض لها المنظمات الشريكة:** هل هناك مخاطر تتعرض لها المنظمات الشريكة المُساعدة في عملية التوثيق؟ هل تختلف هذ ه المخاطر عن تلك التي تتعرض لها منظمات أخرى؟ هل هناك خطر على موظفي المنظمة الشريكة بسبب مناصبهم أو انتمائهم إلى جماعة أو مجتمعاتهم أو صورتهم العامة أو اختصاصاتهم؟ كيف يؤثر هذا الخطرعلى بقية أعضاء الفريق؟

التأثير النفسي للتوثيق الصدمات غير المباشرة للموثقين :

قد يتعرض المُوثِّقون خلال أداء عملهم لمواقف صادمة، ويتعاملون مع الأفراد المصابين بصدمات نفسية. فقد يعمل المُوثقون في مواقع غير آمنة أو يزورون مواقع حدوث الاعتداء أو يقومو ن بمراجعة أدلة فوتوغرافية أو أدلة مصورة بالفيديو والتي قد يكون البعض منها عنيفًا. وقد يخضعون هم أنفسهم للتهديد والأذى.

يمكن أن يكون للتعامل مع صدمات الآخرين وصعوبة موقف مُعين أثر بالغ على المُوثِّقين: وهو ما يسمى بالصدمة غير المُباشرة ، قد يكون لبعض المُوثِّقين روابط شخصية بالمشكلة التي يُوثقونها: فقد ينتمون إلى نفس المُجتمع أو نفس المنطقة أو نفس الجنس أو يمكنهم التعرف على الموقف أو الضحايا بطريقة أخرى. لذا قد يكون الإلمام أو المعرفة مصدر قوة أو ضعف عند التوثيق. وقد يكون بعض المُوثِّقين ناجين من انتهاكات حقوق الإنسا ن ومُوثِّقين في الوقت ذاته.

من أعرا ض الصدمة غير المباشرة ما يلي :[١٧٧]

- **اختبار الموقف من جديد بسبب الأفكار الدخيلة:** يحدث ذلك عندما يقوم المُوثِّقون بإعادة التعرض لعملهم أو العناصر الصادمة لعملهم من خلال الأفكار الدخيلة. وقد يشمل ذلك كوابيس أو ذكريات تم استثارتها عن طريق رؤية أو شم أو لمس أو الشعور بشيء ما، أو عن طريق عوامل أخرى تسبب ضيق شديد أو ردود فعل فسيولوجية أو كليهما.

- **التجنب:** يحدث ذلك عندما يسعى المُوثِّق إلى تجنب الأشخاص أو المواقف أو الظروف التي تشبه الصدمة أو ترتبط بها. ويمكن أن يشمل ذلك تجنب بعض الحالا ت والعملاء وإفادات الشهود وأسئلة الاستجوابات والعمل الذي يُثير الرهبة، والبقاء منشغلاً، والتأخر أو التغيب عن الاجتماعات والعمل.

- **الحساسية العاطفية المُفرطة:** قد يُعاني الموثق من اليقظة المُفرطة مع القلق الشديد بشأن الذات أو العميل أو سلامة الأسرة. ويمكن أن يشمل ذلك اجترار الأفكار المُتعلقة بالعمل أو المبالغة في الانفعالات العاطفية تجاه العميل أو الانهماك الذي يُحتمل أن يتجاوز الحدود المهنية أو يهددها. كما يمكن أن يتضمن أيضًا سرعة الغضب أو الجدال أو عدم الصبر مع الآخرين، إضافة إلى صعوبة التركيز وتذكر الأشياء والنوم.

- **الخدر العاطفي:** يتضمن ذلك قلة التعاطف مع العميل أو الانفصال عن العائلة والزملاء والأصدقاء عاطفيًا. وقد يشمل التشاؤم أو السخرية أو فقدان الأمل. و يُمكن أن يتجسد ذلك في زيادة المشاركة في "أنشطة الترفيه" غير الصحية أو المخاطرة.

يمكن أن يكون لتنفيذ أعمال التوثيق المتعلقة بحقوق الإنسان تأثير قو ي. فهو قادر على تغيير المُعتقدات الأساسية لدى الموثِّقين بشأن أنفسهم وغيرهم والعالم، كما أن لها تأثيرًا قويًا على هويتهم الشخصية وثقتهم وعلاقاتهم. ومن المهم تحديد متى يكون هذا التأثير سلبيًا وكذلك اتخاذ تدابير الرعاية الذاتية مقدمًا للتخفيف من الصدمة غير المباشرة، وأن يكون هناك بروتوكولا ت قوية للتعامل معها مبكرًا قدر المستطاع.

لا تُعد الصدمة غير المباشرة علامة على الضعف. فهي رد فعل الجسم المتوقع تجاه موقف صعب. من المهم جدًا الإقرا ر والاعتراف بذلك. لن يكون بمقدور المُوثِّق الذي لا يعرف ردود الفعل المُحتملة هذه أو الذي لا يعترف بها أن يقوم بأداء عمله بشكل صحيح. ويمكن أن يكون لذلك أثر خطير على جودة المعلومات الموثَّقة وسلامة الأفراد الذين يشاركون تلك المعلومات وكذلك سلامة فريق المُوثِّقين.

يجب أن يكون جميع أعضاء فريق التوثيق على علم بتلك الآثار على الجسد والمشاعر بسبب الضغط الناجم عن التوثيق والصدمات النفسية.

هناك بعض العوامل الشخصية التي قد تزيد من احتمالية حدوث الصدمة غير المباشرة:

- التعرض المُستمر للصدمات بطريقة متوقعة أو غير متوقعة.

- حدوث صدمة نتيجة تجربة شخصية في الماضي (خاصةً عند التعرض لتفاصيل صدمة مماثلة).

- حدوث تغيير في الظروف الشخصية يجعل المرء يتفاعل أكثر مع الموقف. فعلى سبيل المثال، قد يؤدي إنجاب أطفال إلى زيادة الأثر النفسي عند التعامل مع حالات الصدمة لدى الأطفال.

- التعرض لضغوط أخرى تقلل من إمكانية التكيف مثل الضغوط المتعلقة بالحياة الشخصية. وهذه الأمور خاصة بكل فرد، ولكنها غالبًا ما تتضمن مشكلات صحية وأسرية ومشكلات تخص الأمن الاقتصادي.

هناك تدابير يمكن أن تساعد في التخفيف من حدة الصدمة غير المباشرة أو معالجتها. ينبغي اتخاذ هذه التدابير من قبل الموثِّقين بشكل فردي، ولكن يتم أيضًا تنفيذها على المستوى المؤسسي من قبل الفرق والمنظمات، الذين يتحملون مسؤولية رعاية بعضهم البعض وكذلك رعاية موظفيهم.

[١٧٧] راجع https://www.lawsociety.org.uk/news/blog/trauma-exposure-in-law-what-you-need-to-know-and-do

وتتضمن تلك التدابير ما يلي:

- **أخذ قسط من الراحة أو الحصول على إجازة:** عند حدوث الصدمة غير المباشرة، يصبح من المهم أخذ قسط من الراحة واستعادة الطاقة قبل مواصلة العمل. وتعد الطاقة الجسدية ضرورية لبناء كل من القدرة البدنية والقدرة على التكيف على التعامل مع صعوبة مرحلة التوثيق وما بعدها ومعالجة المعلومات.

- **التحدث إلى الآخرين:** يمكن للتحد ث إلى الأشخاص الجديرين بالثقة عن الإجهاد وما يواجه المرء من ضغوط أن يُساعد في تخفيف الضغط ومُعالجة المعلومات والتعامل مع الصدمات. قد يكون الأشخاص الجديرون بالثقة في نطاق المُنظمة أو من مُنظمات أخرى أو خارج إطا ر العمل.

- **الحصول على دعم اجتماعي وعاطفي شديد:** يمكن للدعم الخارجي أن يُحدث فرقًا كبيرًا في القدرة على مواجهة الصدمات غير المباشرة. كما يمكن أن يمثل هذا مصدرًا للقوة البدنية والصلابة النفسية وتحفيزًا على العمل. فعندما تكون عملية التوثيق صعبة للغاية والانتهاكات التي يتعامل معها المُوثِّقون شنيعة، يمكن أن تكون الثقة في جوهر عمل الفرد صعبة أو مستحيلة. يمكن للعائلة والمجتمع والأصدقاء والزملا ء المساعدة في الحفاظ على هذه الثقة وإيمان المُوثِّقين بأهمية عملهم.

- **التماس المساعدة من مُتخصص:** في بعض الأحيان قد تكون تدابير التخفيف غير كافية أو قد يمر الموثق بفترة حرجة. وبالنسبة لبعض المُوثِّقين قد يكون من الأسهل التحدث بصراحة إلى أحد المُتخصصين مع ضمان السرية. في هذه الحالة يمكن أن تكون المساعد ة النفسية مفيدة للغاية أو ضرورية. ويمكن الحصول على المساعدة داخل المنظمة أو من خلال منظمات أخرى أو من الخارج. من المفيد للغاية التحدث إلى متخصص مؤهل. اعتمادًا على السياق والإتاحة ومستوى الراحة، يمكن أن يكون التحدث إلى أفراد آخرين مثل مُمثلي الأديان أو المُعتقدات مفيدًا.

بالنظر إلى جميع العوامل المذكورة أعلاه، ينبغي على المُوثِّقين تقييم احتمالية حدوث المخاطر ، وما إذا كانت هذه المخاطر تستحق مراعاتها أثنا ء إجراء عملية التوثيق. وإذا كان الأمر كذلك، فينبغي أن يُحدد المُوثقون جميع التدابير التي يمكن وضعها لتخفيف تلك المخاطر أو الاستجابة لها إذ ا حدثت. ستنطوي عملية التوثيق نفسها على مخاطر كامنة لا يمكن التخفيف منها أو معالجتها. في هذه الحالة ينبغي على المُوثقين دائمًا إبلا غ المُشاركين (فريقهم) والسعي للحصول على موافقتهم وموافقة الأفراد الذين يساهمون بالمعلوما ت قبل المُضي قدمًا.

تنظيم التدابير الأمنية

ينبغي على الموثِّقين النظر في التدابير الأمنية التي يُمكن اتخاذها بمجرد تقييم المخاطر التي ينطوي عليها توثيقُ موقف مُعين. كما ينبغي أن تهدف تلك التدابير إلى منع حدوث المخاطر الجسدية والنفسية التي يتعرض لها المُوثِّقون أنفسهم أو الأفراد الذين سيتعاملون معهم.

قد تشمل التدابير الأمنية:

- توخي الحذر من خلال إدراك المخاطر.
- الإجراءات الموضوعة لمنع وقو ع المخاطر أو التقليل منها.
- إجراءات الاستجابة للمخاطر في حال حدوثها.
- الاتصالا ت التي تُجرى مع المنظمات الشريكة أو الجهات الفاعلة المُستحسنة التي يمكنها المساعدة في تخفيف المخاطر أ و الاستجابة للمخاطر التي تحدث.

تدابير السلامة الجسدية للمشتركين

يجب أن تأخذ تدابير السلامة والأمن للأفراد الذين يتبادلون المعلومات مع الموثقين بعين الاعتبار، ومعالجة نقاط الضعف المتنوعة لديهم نتيجة

للمساهمة في التوثيق. يجب أن تنص التدابير على سلامتهم الجسدية ورفاههم العاطفي.

تشمل هذه التدابير:

السرية:
الإجراء الأمني الأساسي لحماية الأفراد الذين يشاركون المعلومات مع الموثقين هو السرية. هذا جانب رئيسي من مبدأ الحد من الخطر: يجب ألا يواجه أي شخص تتم مقابلته أو التحدث معه مخاطر أكبر على سلامته الشخصية لأنهم شاركوا المعلومات مع الموثق. من خلال الحفاظ على سرية المعلومات ، يمنع الموثقون المخاطر التي يتعرض لها الأفراد الذين يشاركون المعلومات معهم ، ولكن يمكنهم أيضًا تشجيع الأفراد على مشاركة المعلومات التي لن يشاركوها إذا تم تحديد هويتهم. على سبيل المثال ، قد يتمكن أعضاء المنظمات الذين لا يُسمح لهم بالتحدث إلى الموثقين (مثل سلطات تطبيق القانون أو الحكومة أو الجماعات المسلحة) من القيام بذلك إذا كان ما يشاركونه سريًا.

السرية ثلاثية الجوانب: سرية هوية الشخص الذي يشارك المعلومات ، وسرية المعلومات المشتركة ، وأن الاجتماع أو المقابلة قد تم عقدها.

سرية الهوية: يجب الحفاظ على سرية المعلومات التي يمكن أن تحدد هوية الأفراد، وتخزينها بشكل آمن. يمكن أن يشمل ذلك ملاحظات من مقابلة أو اجتماع أو جداول أعمال أو مقابلات أو محتوى اجتماع يحدد هوية أشخاص آخرين. يمكن للأفراد أيضًا مشاركة المستندات أو الأدلة. يمكن أيضًا تحديد مصدر نماذج سلسلة العهدة - الوثائق التي تحدد كيفية الحصول على الأدلة أو الوثائق من قبل الموثق.

سرية الاجتماع: في بعض الحالات ، أي ارتباط بين الشخص الذي يشارك المعلومات والموثق يمكن أن يمثل خطرًا. يمكن أن يشمل ذلك رؤيتك بحضور الموثق، والتواجد في مواقع معينة مع الموثق (مثل مكان حدوث الانتهاك) ، أن يسمعك أحد وأنت تتحدث إلى الموثِّق عبر الهاتف ، والتواصل الكتابي مع الموثِّق، وأي ارتباط آخر.

عندما يمكن أن يؤدي مجرد الارتباط بين الشخص والموثِّق إلى تعريض الشخص للخطر ، يجب على الموثِّقين تقييم جدوى العمل من خلال الوسطاء **أو استخدام الاتصالات الآمنة (مثل تطبيقات Signal و Telegram)** للتخفيف من المخاطر. يمكن أن تكون تلك المنظمات الشريكة أو الأفراد الذين يقومون بالتوثيق ، أو الذين لديهم نشاط غير ذي صلة وهو أقل وضوحًا. في جميع الحالات ، يجب إعداد الوسطاء بنفس طريقة إعداد أعضاء فريق التوثيق بشأن الحد من الأضرار والسلامة والأمن وطرق التوثيق لجمع المعلومات.

سرية المعلومات التي تتم مشاركتها: ملاحظات المقابلة والملاحظات العامة والأدلة التي تحتوي على جوهر المقابلة يجب أن تظل سرية في مكان آمن ، خاصة إذا كان المحتوى يمكن أن يحدد هوية شخص ما.

تتطلب السرية وجود نظام لمنع تحديد الأفراد الذين تبادلوا المعلومات إذا كانت المعلومات قد تم اكتشافها أو سرقتها:

- **التخزين الآمن والسري:** يجب تخزين معلومات التعريف (الأشياء والوثائق وملاحظات المقابلة) بأمان ، ويجب الحفاظ على سرية موقع التخزين من قبل موظفي المنظمة.

- **ترميز الأسماء:** يجب الحفاظ على سرية الهوية من خلال عدم تدوين أسماء الأشخاص الذين تمت مقابلتهم في ملاحظات المقابلة أو ملاحظات عامة أخرى ، ولكن بدلاً من ذلك ، ربط اسم الشخص الذي تمت مقابلته برمز والاحتفاظ بقائمة بأسماء تتوافق مع الرموز في مكان منفصل وآمن. يجب أيضًا تخزين الصور والوثائق التي تحدد هوية الأشخاص الذين تمت مقابلتهم بأمان.

- **الحاجة إلى المعرفة:** داخل المنظمة ، يجب أن تقتصر مشاركة المعلومات والأدلة على أساس "الحاجة إلى المعرفة". هذا يعني مشاركة المعلومات وتوفير الوصول إليها فقط للموظفين داخل المنظمة الذين يحتاجون إلى معرفة هوية من شارك المعلومات وجوهر ما شاركوه. يمكن أن تساعد مشاركة المعلومات فقط مع فرق محددة أو عدد محدود من الأفراد الذين يحتاجون إلى المعرفة في منع النشر العرضي للمعلومات.

بالنسبة للمقابلات والاجتماعات ، يجب الحفاظ على سرية المقابلة وجوهر ما تمت مشاركته وأسباب المقابلة. لا يمكن للموثقين الكشف عن المعلومات لأي شخص بدون موافقة. يتضمن ذلك عدم الكشف عن المعلومات للأفراد الذين يشكلون جزءًا من الدائرة الاجتماعية للشخص الذي تمت مقابلته ، مثل العائلات والأصدقاء والمجتمعات. قد تكون هناك عواقب وخيمة على الشخص الذي تتم مقابلته من الخلافات أو سوء الفهم حول المقابلة وسبب حدوثها، وما تمت مناقشته. غالبًا ما لا يمكن توقع مخاطر الإفصاح بشكل كامل - وبالتالي فإن السرية هي إجراء رئيسي يجب الالتزام به.

عند إجراء مقابلة مع شخص ما ، يحتاج الموثق إلى الطلب والحصول على موافقة واعية من الشخص الذي تمت مقابلته، لمشاركة المعلومات التي يتلقاها من الشخص الذي تجري معه المقابلة. فيما يتعلق بالمشاركة داخل المنظمة أو الفريق الذي يجري التوثيق ، يحتاج الشخص الذي تتم مقابلته إلى الموافقة على الأفراد الذين سيتم مشاركة هذه المعلومات معهم: المنظمة بأكملها ، أو فريق معين ، أو فرد معين فقط. على سبيل المثال ، لا تتضمن الموافقة على مشاركة المعلومات مع فريق التوثيق الموافقة على المشاركة مع فريق أو فرد يقدم الدعم النفسي والاجتماعي. يمكن أن تختلف المشاركة باختلاف أنواع الأشخاص الذين تتم مقابلتهم: يمكن مشاركة بعض المقابلات فقط مع الموثق (الموثقين) والمترجم (المترجمين) ، ويمكن مشاركة الآخرين مع فرق أخرى.

للمشاركة خارج المنظمة أو فريق التوثيق ، يحتاج الموثق إلى توضيح السبل التي يتصورها لمشاركة المعلومات نت الشخص الذي تتم مقابلته ولأي **غرض وكيفية** استخدام المعلومات. على سبيل المثال ، استخدام المعلومات بشكل مجهول في تقارير حقوق الإنسان ، فقط من أجل الكشف المنقح إلى سلطات إنفاذ القانون أو هيئات الأمم المتحدة ، للتقاضي ، للعمل الإعلامي ، لجمع التبرعات ، أو لاستخدامات أخرى. يحتاج الموثق إلى الحصول على موافقة بكامل الوعي لمشاركتها من الشخص الذي تمت مقابلته لكل وسيلة محددة تم التفكير بها.

إذا كانت هناك حاجة إلى مشاركة المعلومات بما يتجاوز ما تم الاتفاق عليه من قبل الشخص الذي تمت مقابلته ، فمن الضروري الحصول على موافقة أخرى من الشخص الذي تمت مقابلته. **لا ينبغي أبدًا مشاركة المعلومات علنًا دون موافقة بكامل الإدراك** ومناقشة العواقب المحتملة لمشاركة المعلومات مع الشخص الذي تتم مقابلته.

تشمل التدابير التي تضمن سريّة المعلوما ت والمصادر ما يلي :

- تحديد تدابير السرية قبل التواصل مع المصدر واستمرار هذه التدابير طوال فترة التواصل.
- تَوقُّعُ المعلومات التي قد تحتاج إلى مُشاركة في المُستقبل وطلب المُوافقة على مُشاركتها مع أطراف ثالثة مُباشرة عند جمع هذه المعلومات من المصادر.
- ضمان بقاء المصادر بدون أسماء في أية معلومات يتم مُشاركتها أو تسجيلها من خلال ترميز أسمائهم. تأكد من ألا تقود المعلومات للإفصاح عن هويتهم.
- عدم الكشف عن أية معلومات دون موافقة مبنية على الإدراك من المصدر. والتأكد من أن المصدر على علم وعلى دراية كاملة بالمخاطر التي تترتب عليه جراء الكشف عن تلك المعلومات.
- عدم الكشف عن أية معلومات حتى يكون القيام بذلك آمنًا. تقييم المخاطر التي قد يتعرض لها المصدر والمُوثِّق معًا قبل الكشف عن أية معلومات. وإن أمكن، يتم تقييم المخاطر الأمنية مع شخص مُؤهل.
- التعامل مع جميع المعلوما ت بسرية تامة ما لم يوافق المصدر صراحة على الكشف عنها لطرف ثالث. والحصول على موافقة مبنية على إدراكه بشأن المعلومات التي يُمكن الكشف عنها ومَن ستُكشفُ له.
- عدم الكشف عن المعلومات أو مُشاركتها مع أطراف ثالثة إلا إذا كان ذلك ضروريًا للغاية.

تدابير السلامة الجسدية:
إلى جانب السرية والجهود الرامية إلى الحد من المخاطر الأمنية، هُناك العديد من المخاطر الأخرى التي قد تظهر. إذ ا تعرض الضحايا والشهود والشركاء التنظيميين للتهديدات التي من شأنها أن تهدد سلامتهم الشخصية، فمن المهم مساعدتهم بالدعم والأمان.

في بعض الحالات، يمكن الاعتماد على قوات الأمن أو غيرها من أجهزة إنفاذ القانون لتوفير الأمن. وفي حالات أخرى، قد لا يكون هذا آمنًا أو كافيًا أو يفي بالغر ض. لذلك على المُوثِّقين البحث بدقة عن المنظمات الدولية أو المحلية التي لديها الخبرة والموارد اللازمة لتوفير خدمات الأمن. يمكن إجراء اتصال مُسبق مع هذه المنظمات لمعرفة كيف يمكنهم تقديم المساعدة في حالة الضرورة. وقد تكون تلك المنظمات قادرة على تقديم معلومات إضافية لتقييم المخاطر.

في حالة تحديد الهوية أو التعرض لمخاطر كبرى أو تهديدات ملموسة أو ترهيب أ و مضايقة أو اعتدا ء أ و انتهاكات لممتلكات شخص ما بسبب مشاركته معلوما ت مع المُوثِّقين، على فريق التوثيق النظر في اتخاذ تدابير إضافية لدعم هذا الشخص. وتشمل هذه التدابير:

- الترتيب لتغيير محل الإقامة مؤقتًا: الإقامة في منزل أحد الأقارب ببلدة مختلفة.
- توفير جهات الاتصال في حالات الطوارئ: قوات الشرطة، وفريق التوثيق، والمنظمات الأخرى، والشركاء الموثو ق بهم ، والخدمات الطبية.
- الترتيب لتغيير رقم الهاتف بانتظام.
- تركيب أجهزة الأمان في منزل الفرد (أجهزة الإنذا ر والأسيجة والأبوا ب القوية).
- توفير الأجهزة الإلكترونية أو الهواتف المحمولة لتحذير جهات الاتصال في حالات الطوارئ.
- مُقابلة الشخص في أماكن مُنعزلة وآمنة.

! يعتمد مدى إمكانية تطبيق هذه التدابير على الموارد وجهات الاتصال والخبرات المتوفرة للمُوثِّقين. يجب ألا يُقدم المو ثقون وعود اً بتقديم دعم لا يُمكنهم أو لن يستطيعوا توفيره. قد يكون من الضروري الامتناع عن التوثيق إذا لم يكن من الممكن تخفيف المخاوف الأمنية الخطيرة.

التدابير الأمنية النفسية
عند توثيق الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ، سيتفاعل الموثقون حتمًا مع الضحايا وأسر الضحايا وغيرهم من الأفراد المستضعفين. أثناء تقييمهم لمخاطر السلامة التي يتعرض لها هؤلاء الأفراد ، يجب على الموثقين أن يتذكروا أن التعامل مع الأفراد الذين عانوا من الصدمة يمكن أن يتطلب أو يتسبب في إعادة الشخص إلى الصدمة التي نتجت عن الموقف أثناء محاولة وصف الحادث (الأحداث) و / أو أثناء الاستماع إلى الآخرين وهم يصفون الحادث (الأحداث).

يجب التفكير في إعادة الصدمة مسبقًا وأن تؤخذ على محمل الجد. يجب على الموثقين دائمًا شرح المعلومات التي يبحثون عنها ، والسعي دائمًا للحصول على الموافقة المستنيرة من الشخص لمناقشة المعلومات الحساسة.

خطوات مهمة يجب على الموثقين اتخاذها قبل التعامل مع أي شخص ضعيف أو ضحية الصدمة تشمل:

- **البحث عن كيفية الوصول إلى الخدمات القريبة والتي يمكن الوصول إليها:** يجب على الموثقين البحث عن المرافق الطبية أو العيادات أو الأخصائيين الاجتماعيين أو الخدمات الحكومية أو المنظمات غير الحكومية التي يمكن أن تساعد الشخص الذي يعاني من الصدمة مرة أخرى. يجب مشاركة هذه المعلومات مع الأفراد المعرضين للخطر. إذا أمكن ، يجب على الموثقين محاولة إنشاء جهات اتصال في مجتمعات الخدمة

هذه لضمان استجابتها. في سياق المقابلة ، يجب على الموثقين الاستعداد لمساعدة الشخص في النقل للوصول إلى الخدمات إذا لزم الأمر.

- **الإحالات إلى مقدمي الرعاية:** يجب على الموثقين، إلى أقصى حد ممكن ، التأكد من أن الموارد متاحة للأشخاص الذين يتشاركون المعلومات في حالة تعرضهم للصدمة مرة أخرى. من الناحية المثالية ، يجب أن يكون لدى الموثقين شبكة من الشركاء الموثوق بهم المحترفين في تقديم الرعاية للأفراد الضعفاء ، والذين يمكن الوثوق بهم للحفاظ على سرية عمل الموثق ، والذين يمكن إحالة الأفراد إليهم.

للتعرف على أعراض إعادة الصدمة وكيف يجب أن يستجيب الموثقون أثناء المقابلة ، راجع القسم ٣،٢،٣ معلومات الشهادة: مقابلة الناجين والشهود والأطراف الثالثة.

الإجراءات الأمنية للموثقين

الموثقون هم الأكثر دراية بالبيئة التي يعملون فيها. يجب عليهم تصميم وتنفيذ جميع التدابير الأمنية التي تعتبر ضرورية لضمان سلامتهم.

كحد أدنى ، يجب على الموثقين:

1. **تقييم المخاطر بانتظام وتحديث تقييمات المخاطر.**

2. **تحديد الجهات الفاعلة الجديرة بالثقة للتعاون معهم.** يجب على الموثقين النظر في الوثائق التي يمكن أو تحتاج إلى إجراؤها مع منظمات أخرى أو جهات فاعلة محلية. يمكن أن يكون ذلك من أجل: وسائل الوصول إلى الموقع ، والوصول إلى الضحايا أو الشهود ، وثقة الضحايا والشهود ودعمهم ، والعلاقات الجيدة مع القوات الموجودة في المنطقة (الجماعات المسلحة أو القوات الحكومية) ، وذلك لتوفير سبب عام للسفر دون الكشف عن الغرض من التوثيق ، وما إلى ذلك.

3. **تحديد خطة تواصل:** يجب على الموثقين تحديد كيفية الاتصال بأعضاء الفريق الذين لا يسافرون والذين يمكنهم تنبيه أو تنظيم المساعدة في حالة وقوع حادث. قد تكون شبكات الاتصال ضعيفة في المناطق التي يتم السفر إليها. يجب إدراج جهات الاتصال المفيدة في إنفاذ القانون أو الشرطة أو المجموعات المحلية أو المسؤولين السياسيين الذين يمكنهم تقديم المساعدة في حالة الحاجة وإبلاغ الفريق غير المسافر. قد يتمكن الشركاء المحليون الموثوق بهم من نقل معلومات الأمان والتحديثات.

4. **قبل السفر إلى موقع ما أو التوثيق ، حدد كيفية نقل المعلومات التي تم جمعها.** تشمل المعلومات التي يجب حمايتها ملاحظات المقابلة أو الأدلة المادية في حالة توثيق مكان الحادث أو عند تلقي معلومات حساسة في الموقع. يجب مناقشة الطرق البديلة في حالة نقاط التفتيش أو وجود الجماعات المسلحة أو وجود الشرطة أو الحكومة أو غيرها من العوائق التي تمنع السفر بأمان إلى الوطن. قد يُطلب من الشركاء المحليين الذين يمكن الوثوق بهم التعاون والمساعدة. أخيرًا ، يجب على الموثقين تحديد المرافق الطبية القريبة التي يمكن للموثق أو الأفراد الآخرين الوصول إليها ، مثل الضحايا أو الشهود. هذا مهم لمساعدة الضحايا والشهود الذين قد يتعرضون لردود فعل جسدية وصدمات نفسية عند إجراء المقابلات. يجب أن تستند هذه الاعتبارات على إجراءات الإحالة المعمول بها.

5. **أثناء التوثيق ، كن على دراية** بمحيطهم وزد انتباههم إلى أي شيء يمكن أن يؤثر على أمن الموثق أو الفريق أو الأفراد الذين يتعامل معهم الموثق. يجب على الموثقين تجنب لفت الانتباه ، بما في ذلك من خلال الملابس ووسائل السفر والتعبير والصوت. يجب أن يتجنب الموثقون البقاء بمفردهم ما لم يتطلب السياق ذلك (على سبيل المثال ، مقابلة مع ضحية لن تشعر بالراحة مع أكثر من محاور واحد). من المهم أن تظل على دراية بمكان وجود وسائل النقل وكيفية الوصول إليها في حالة الحاجة إلى المغادرة بسرعة.

6. **بعد السفر ، اجمع المعلومات التي تم جمعها على الهواتف أو أجهزة الكمبيوتر وانقلها إلى أجهزة آمنة** واحذفها من الهواتف أو أجهزة الكمبيوتر المحمولة يومًا بعد يوم. يجب تخزين المستندات والأدلة الأخرى في مكان آمن وسري (انظر أدناه ، حماية المعلومات المجمعة).

2 حماية المعلوما ت المُجَمَّعة

تعد حماية المعلومات المُجَمَّعة أمر بالغ الأهمية للموثِّق، من أجل أمن الأطراف المعنية (الضحايا والشهود والمساهمين في التوثيق) وللدعوة لإسنادها إلى معلومات كاملة.

هناك العديد من المخاطر التي تهدد أمن المعلوما ت المُجَمعة: مخاطر تخزين المواد ومخاطر تدخل الأفراد ومخاطر التخزين الرقمي. تعتمد تدابير الحماية على نوع المعلومات والأدلة. ستواجه دفاتر المُلاحظات والأدلة المادية مخاطر مُختلفة عن المعلومات الرقمية؛ وبالتالي، تتطلب أساليب مختلفة للحماية.

تقييم مصادر الخطر على المعلومات المادية

قد تتعرض المعلومات المادية، مثل دفاتر المُلاحظات أو الأدلة لمخاطر، مثل الاكتشاف أو السرقة أو التدخل أو الفضول أو عناصر الطقس.

وبالتحديد، تشمل المخاطر:

- **التلف:** الطريقة التي يتم بها تخزين المعلومات والأدلة قد تعرضها لخطر التلف بسبب عناصر الطقس، مثل الحريق والماء والحرارة والرطوبة. ويمكن أن يتلاشى حبر الوثائق المكتوبة وغيرها من الأدلة المادية إذا وضعت تحت أشعة الشمس أو تبدأ في التعفن إذا تم تخزينها لفترة طويلة في مكان شديد الرطوبة.

- **الاكتشاف:** قد يتم اكتشاف المعلومات والأدلة من قبل الجهات الفاعلة المتوقعة وغير المتوقعة. تشمل هذه الجهات الفاعلة المتوقعة الأفرادَ المُعادين الذين تتأثر مصالحهم بتلك المعلومات. ويمكن أن تكون هذه الجهات الفاعلة حكومية وجماعا ت سياسية وجماعات اجتماعية ومُجتمعا ت وجماعات مُسلحة والعوائل. أما الجهات الفاعلة غير المتوقعة يمكن أن تتمثل في أفراد الأسرة والأطفال والأصدقاء والزملاء وغيرهم من أفراد الدائرة الاجتماعية. قد لا يفهم الأفراد الذين يكتشفون تلك المعلوما ت عن غير قصد طبيعتها وأهمية بقائها سرية، وقد ينقلونها بحسن نية دون فهم للمخاطر التي تنجم عن ذلك. يؤدي اكتشاف المعلومات إلى تعريض المُوثِّق والمناصرة للخطر، والأهم من ذلك تعرض الضحايا والشهود والمُجتمعات بسبب من يُمكنه التعرف عليهم عن طريق هذه المعلوما ت للخطر أيضًا.

- **السرقة:** قد تُسرق المعلومات والأدلة عن قصد أو عن غير قصد عند سرقة شيء آخر. المخاطر الأمنية الناتجة عن السرقة تشبه خطر الاكتشاف، وتكون أعلى خطورة إذا سُرقت المعلومات والأدلة عن قصد.

- **التدخل أو العبث:** قد يتدخل أو يعبث الأفراد بالمعلومات أو الأدلة التي يمكنهم الوصول إليها عن غير قصد. وكما هو الحال مع الاكتشاف أو السرقة، يمكن أن يكون ذلك من قبل الأفراد المتوقعين الذين لديهم مصلحة في التخلص من الأدلة أو تعديلها. قد يكون ذلك أيضًا من قبل الأفراد الذين لهم مصلحة أكثر تعقيدًا في المعلومات غير المعروفة، مثل أفراد الأسرة الذين لا يتفقون مع المعلومات المُقدمة من أحد أفراد الأسرة الأخرى. وأخيرًا، قد يكون ذلك من قبل الأفراد غير المتوقعين من الذين ليس لديهم معرفة بما تمثله المعلومات ويتدخلون عن غير قصد، مثل موظفي المكاتب والمتطوعين والأطفال.

إن أي تدخل، أكان ذلك طواعية أم لا، يُلحق الضرر بالمعلومات: فهو يَخرق سلسلة العُهدة، مما يعني أن الأدلة لم تعد في شكلها الأصلي. هذ ا يجعلها غير موثوق بها بالكامل في أي إجراء قضائي.

يجب أن يُقَيِّم المُوثِّقون المخاطر التي تهدد المعلومات المُجَمَّعة مسبقًا بطرح هذه الأسئلة :

١. من على علم بأن المعلومات قد تم جمعها؟

٢. لمصلحة من إلحاق الضرر بالمعلومات أو الأدلة؟

٣. من لديه مصلحة في التخلص من المعلومات أو الأدلة؟

٤. هل هناك خطر جراء إلحاق الضرر بالمعلومات أو الأدلة من قبل العناصر؟ وكيف؟

٥. هل هناك خطر جراء اكتشاف المعلومات أو الأدلة؟ وكيف؟ وبواسطة من؟

٦. هل هناك خطر جراء سرقة المعلوما ت أو الأدلة؟ وكيف؟ وبواسطة من؟

٧. هل هناك خطر جراء التدخل في المعلومات أو الأدلة أو العبث بها؟ وكيف؟ وبواسطة من؟

تدابير حماية المعلومات المادية

1. حفظ وتخزين جميع المعلومات والأدلة المُ جَ معة بسر يّة ف ي مكا ن آمن: يجب تخزين السجلات دفات ر المُلاحظات بشكل مثالي في مكان آمن مشف ر أ و على أجهزة كمبيوتر آمنة. يجب أن تقتص ر معرفة مكان التخزين وكيفية الوصول إليه بعناية على الأفراد الذين قاموا بجمع المعلومات فقط والذين هم بحاجة للوصول إليها. هذا يحمي أيضًا الأطراف الثالثة من إجبارها على الكشف عن المكان في حالة الاستجواب.

على المُوثّقين تجنب تخزين الأدلة والمعلومات في مكان متوقع ، مع مراعاة المخاطر المحتملة على السلامة الشخصية. على سبيل المثال ، يمكن أن يكون موقع العمل مكانًا متوقعًا ، لكن الاحتفاظ بالأدلة والمعلومات في منزل المُوثّق يُمكن أن يُعرض سلامته الشخصية للخطر. لذلك يجب تقدير حجم المخاطر لتحديد المكان الأكثر أمانًا والأكثر سرية.

2. **الحفاظ على المعلوما ت من العناصر والمخاطر الأخرى:** يجب أن تكون المعلومات أو الأدلة قابلة للتخزين والبقاء في هذا المكا ن لفترة طويلة. يجب تخزين دفاتر المُلاحظا ت والأدلة، مثل الوثائق والعناصر المادية، وعزلها حتى لا تتلف، أو لا تتلاشى الوثائق المكتوبة. من المهم الحفاظ على مُلاحظات الاستجواب والمُلاحظات العامة وغيرها من الوثائق التي يمكن أن تكون أدلة مفيدة فيما بعد أمام هيئات المناصرة أو الهيئات القضائية.

3. لتجنُّب فقد المعلومات الموجودة في دفاتر المُلاحظات أو الوثائق أو الأدلة، على المُوثّقين التقاط صور لها أو عمل نسخ منها يمكن تخزينها في مكان آخر.

4. السريّة: يجب حفظ المعلومات ذاتها بسرية. يجب تخزين مُلاحظات الاستجواب والمُلاحظات العامة والأدلة التي يمكن أن تحدد هوية الضحايا والشهود والجناة وأي من المُستجوبين بالغي الأهمية في مكان آمن وسري. يمكن منع تحديد هوية الأشخاص عن طريق ربط أسماء اللذين تم استجوابهم برمز ما والاحتفاظ بقائمة بالأسماء والرمز الخاص بكل اسم في مكان مُنفصل. يجب أيضًا تخزين صور الأفراد بأما ن.

لحماية المعلومات المادية، يجب على المو ثّقين اتخاذ الاحتياطات التالية:

- أن يكونوا على حذر: قد لا تكون المباني المُغلقة أو المحمية كافية لحماية المعلومات. وقد تكون تلك المباني مُعرضة للخطر عندما تكون خالية أو خارج ساعات العمل.
- فصل المعلومات السرية عن المعلومات غير الحساسة. **يجب عدم وضع مُلصق على المعلومات السرية أو الحساسة يفيد بأنها "سرية"** لتجنب جذب الانتباه.
- الاحتفاظ بالمعلوما ت والأدلة الحساسة في مكان آمن حيث يمكن تخزينها لفترة طويلة. **يجب ألا يكون هذا المكان متوقعًا، وألا يكون مُعرضًا لخطر الحريق أو الماء أو أشعة الشمس أو الرطوبة.** يجب تخزين الوثائق في دولاب أو خزانة قابلة للقفل.

- يجب عمل نسخ من جميع المعلومات الهامة. احتفظ بهذه النسخ بمكان آمن وبشكل منفصل عن النسخ الأصلية. إذا لم يكن ممكنًا أخذ نسخ على آلة النسخ ، فيمكن التقاط صور للمعلومات وإرسالها إلى شخص آخر لتخزينها، ومن ثم حذفها. لا ينبغي حمل الصور أ و الاحتفاظ بها على الهواتف المحمولة.
- قم بتقليص عدد الأشخاص الذين يمكنهم الوصول إلى المعلومات السرية، والاقتصار على الأشخاص الضروريين فقط.
- ابتكر طريقة للحفاظ على سرية المعلومات المُجمّعة. قم بتشفير أسماء الأفراد الذين شاركوا المعلومات باستخدام رمز بدلا من أسمائهم للتعرف عليهم. لا ينبغي أن تتضمن الرموز الأحرف الأولى من اسم من قابلته. يجب إنشاء قائمة بأسماء الأفراد والرموز المُقابِلة لها. كما يجب الاحتفاظ بتلك القائمة في مكان منفصل وسري.
- تجنَّب حَمل معلومات حساسة، ما لم يتم نقلها إلى جها ت فاعلة مفوضة أو إلى مكان أكثر أمانًا.
- إن أمكن ، يجب تحديد كيفية نقل المعلومات والأدلة بشكل آمن إلى مكان آخر.
- قم بتحديد المعلومات التي يجب التخلص منها إذا تم اكتشافها والتي من شأنها أن تشكل خطرًا على السلامة الشخصية للمُوثِّقين والأفراد الذين يُمكن التعرف عليهم من خلالها (الضحايا، الشهود، من تم استجوابهم). حدد كيفية التخلص منها (آلة تقطيع الأوراق أو موقد النا ر).

تقييم مخاطر المعلومات الرقمية

عند التوثيق، يُمكن أن تكون كمية كبيرة من المعلومات رقمية. يتم إرسال المعلومات أو استلامها عن طريق البريد الإلكتروني أو نقلها عن طريق وحدات تخزين USB أو محركات الأقراص الصلبة أو أجهزة أخرى، أو مسحها ضوئيًا ونسخها إلى جهاز كمبيوتر. ويمكن أيضًا البحث عن المعلومات والعثور عليها على الإنترنت عبر مواقع ويب محددة. ولكن قد تكون شبكة الإنترنت مُراقَبة ولا يتمكن المُوثّقون من الدخول إلى أجهزة الكمبيوتر الشخصية الخاصة بهم أو إلى شبكة آمنة. يمثل كل ما سبق خطرًا على المعلوما ت والمُوثّق. لذلك يجب إعداد خطة أمان رقمية شاملة تتضمن كلًا من السلامة المادية للأجهزة الإلكترونية والحماية من الاختراق الرقمي للأجهزة والشبكات.

كل ما سبق يمثل مخاطر على المعلومات والموثق. يجب وضع خطة أمنية رقمية شاملة تغطي:

- ضمان سلامة البيانات الرقمية التي يتم جمعها عن طريق تأمين الأجهزة الإلكترونية المستخدمة في التوثيق (أجهزة الكمبيوتر ، والهواتف المحمولة ، وأجهزة الكمبيوتر المحمولة ، والأجهزة اللوحية ، وما إلى ذلك).
- ضمان سلامة الموثقين والمشاركين والوثائق من خلال حماية النشاط عبر الإنترنت من مراقبته من قبل الجهات المعادية.

يجب أن يكون مستوى الحماية متناسبًا مع المخاطر التي تمثلها الوثائق ، بما في ذلك مخاطر تحديد الهوية ، ونطاق التوثيق ، والتهديد الذي يمكن أن يمثله التوثيق (الأفراد أو المجموعات التي يقوم الموثق بجمع معلومات عنها). يجب على الموثقين الذين يعملون عبر الإنترنت ، والذين يجمعون البيانات من الإنترنت ، ويتلقون المعلومات اتخاذ أقوى التدابير الممكنة لضمان أمنهم وأمن الزملاء والمساهمين في التوثيق.

مصادر الخطر على البيانا ت الرقمية[١٧٨]

1. **الضياع والسرقة والتسلل:** ترتبط غالبية الحوادث الأمنية التي تؤثر على العمل والمعلومات الرقمية بالعنف الجسدي والتسلل إلى بيئة العمل

[١٧٨] الأمن الرقمي والخصوصية للمدافعين عن حقوق الإنسان، فرونتلاين، صفحة ٩.

وسرقة المُعدات.

لتقييم المخاطر الواقعة على بيئة العمل، يجب أن يأخذ المُوثّقون في الاعتبار ما يلي:

- هل جهاز الكمبيوتر لديه مستويات متعددة من الحماية للوصول إليه: جها ز الكمبيوتر نفسه، الغرفة التي يوجد بها جهاز الكمبيوتر، المبنى الذي يوجد فيه مكان العمل؟
- هل يمكن للمتسللين الوصول إلى المكتب ومكان العمل؟ وما مدى سهولة ذلك؟ (كسر النوافذ واقتحام الأبواب)
- هل المكتب في الطابق الأرضي للمبنى؟ وهل أجهزة الكمبيوتر موجودة في أماكن العمل بالقرب من النوافذ التي يمكن كسرها؟ وهل توجد قضبان على النوافذ أم أن المكتب في الطابق العلوي للمبنى؟
- في حالة التسلل، هل يوجد نظام إنذار؟ وهل تستجيب السلطات للإنذار؟ وهل يُمكن الوُثوق بالسلطا ت المُستَجيبة؟
- هل توجد غرفة انتظار أو استقبال في المكتب حيث يُمكن للزائرين الانتظار قبل دخول المناطق التي يوجد بها معلومات سرية أو حساسة؟
- هل الكمبيوتر مثبَّت في مكان العمل بشكل آمن أو هل يُمكن إزالته بسهولة (على سبيل المثال، كمبيوتر محمول)؟
- هل ملفات العمل محفوظة على وحدات تخزين USB أو أقراص صلبة خارجية بشكل مُنفصل عن الكمبيوتر؟ وهل يتم الاحتفاظ بمحركات الأقراص الخارجية بطريقة آمنة في جميع الأوقات (في خزينة مغلقة في المكتب أو مع الموثّق)؟
- هل يحمل المُوثّقون معهم أجهزة الكمبيوتر ومُحركات الأقراص الصلبة الخاصة بهم؟ هل هنا ك خطر من جانب قوات الأمن أو غيرها من جهات الرقابة والبحث؟

2 **مكان العمل وبيئته:** يمكن أن يكون مكان العمل وبيئته عرضة لجذ ب الانتباه غير المرغوب فيه. ينطبق ذلك على العمل في مكتب أو العمل من كمبيوتر محمول أو الاستعانة فقط بمقاهي الإنترنت.

لتقييم المخاطر التي يتعرض لها مكان العمل الشخصي، يجب أن يأخذ المُوثّقون الأسئلة التالية في الاعتبار:

- هل شاشة الكمبيوتر مرئية للآخرين أثناء العمل؟
- هل يتم مشاركة كلمات المرور في المكتب؟ وهل يتم مشاركة كلمات المرور لمُحركات الأقراص، والتخزين السحابي clouds ، والبرامج المكتبية Office ؟
- هل الوصول إلى الكمبيوتر محظور عندما يكون المُستخدم بعيدًا عن مكتبه؟

قد يتعين على بعض المُوثّقين العمل من مكان عام للاتصال بشبكة الإنترنت. يشمل ذلك المكاتب العامة ومقاهي الإنترنت والمقاهي العادية وأي مكان آخر مزوَّد بشبكة إنترنت عامة. على المُوثّقين أن يكونوا على دراية بأن استخدام شبكة الإنترنت العامة بالمقاهي أمر غير آمن عمومًا وأنه لا ينبغي مُشاركة المعلومات الحساسة في الأماكن العامة.

لتقييم المخاطر التي تتعرض لها أية بيئة عامة:

- هل يعرف صاحب المكان المُوثّق أو اسمه أو أي تفاصيل أخرى؟

- هل يُراقب المقهى استخدام العملاء للإنترنت؟
- هل يَتم حفظ سجل التصفح عبر الإنترنت على الكمبيوتر؟
- هل يُمكن للعملاء الآخرين رؤية شاشة الكمبيوتر؟
- هل الكمبيوتر خا ل من برامج التجسس ؟

3 **المراقبة والرصد:** تعد المُراقبة والرصد أمرًا بالغ الأهمية وغالبًا ما تمثل خطرًا على عمل المُوثِّقين. وقد وضعت الحكومات في

جميع أنحاء العالم أنظمة للوصول إلى الإنترنت ورصد استخدام المُواطنين والأشخاص على أراضيها. وقد تكون الجهات التي تقوم بالمُراقبة والرصد معروفة، مثل الوكالات الحكومية، بينما قد تكون هُناك جهات فاعلة أخرى خاصة غير معروفة أو شركات. و يُمكن التعاو ن بينهُما: يُمكن نقل البيانات المُجمعة من قبل الحكومات إلى وكالات الأمن. عند إجراء التوثيق على الإنترنت ، يجب أن يتوقع الموثقون أن أنشطتهم يمكن مراقبتها وتحليلها.

اثنتان من التقنيات الرئيسية التي تستخدمها الجهات الفاعلة للمُراقبة وهما رصد حركة المرور على الإنترنت وإصابة أجهزة الكمبيوتر بالفيروسا ت للوصول إلى برامجها وملفاتها.

يمكن لتقنيات المُراقبة رصد الكلما ت الرئيسية التي تظهر في عمليات البحث عبر البريد الإلكتروني أو الإنترنت. وهذ ه التقنيات لا تميز بين الأشخاص المشتبه فيهم وغيرهم بل تراقب الجميع. وقد يؤدي استخدام الكلمات الرئيسية إلى تنبيه فرق المُراقبة؛ مما قد يؤدي إلى تعميق المُراقبة والاستجواب والاعتقال والاحتجا ز.

هناك العديد من أنواع البرامج التي تصيب جها ز الكمبيوتر لاستطلاع نشاطه أو الوصول إلى ملفاته أو إتلاف بياناته. يمكن نقل هذه البيانات من جها ز كمبيوتر إلى آخر، وذلك من خلال النقر فوق رابط ما وفتح بريد إلكتروني غير معروف واستخدام طرق أخرى. وإذا تسببت في إصابة جها ز الكمبيوتر، فقد يتسبب ذلك في تلف غير محدود للمعلومات.

- تُدمر **الفيروسات** برامج الكمبيوتر، حيث تتسبب في تعطل الكمبيوتر وفقدان بياناته. تأتي تلك الفيروسات كمُرفقات في البريد الإلكتروني أو الروابط أ و الملفات المُحمّلة من وحدات تخزين USB أو الأجهزة الأخرى القابلة للإزالة.
- تتيح فيروسات **تروجان** Trojans لشخص خارجي الوصول الكامل إلى جهاز الكمبيوتر، بما في ذلك البرامج والوثائق. يُمكنها أيضًا تسجيل المفاتيح التي يتم الضغط عليها وإرسال تلك المعلومات على سبيل المثال للحصول على كلمات المرور. وعادة ما تظهر هذ ه الفيروسات على أنها برامج مشروعة أو يتم تثبيتها مع فيروس ما.
- تراقب **برامج** التجسس تحركات شخص ما على جهاز الكمبيوتر والإنترنت ، وترسل هذه المعلومات لشخص خارجي. والهدف من هذه البرامج هو الكشف عن معلومات حول مُستخدم جهاز الكمبيوتر. ويمكن أن تظهر برامج التجسس في رسائل البريد الإلكتروني أو مُرفقاته، أو يتم تثبيتها مع فيروس أو تكون جزءًا من البرامج التي يقوم الكمبيوتر بتثبيتها أو يتم تثبيتها أثناء زيارة صفحات الويب أو تلقيها من خلال برنامج مشاركة الملفات (على سبيل المثال ، محرك الأقراص المشترك أ و النظام القائم على السحابة).

لتقييم المخاطر بالنسبة للملفات والبيانات:

- هل لجها ز الكمبيوتر كلمة مرور للدخول في كل مرة يتم فيها تشغيل الجها ز أو إرجاعه من وضع الاستعداد؟
- هل يحتوي جها ز الكمبيوتر على أحد برامج مُكافحة الفيروسات والتجسس؟ وهل لديه آخر تحديث ؟

- هل تحتوي الملفات على عدة مُستويات من الحماية: حماية كلمة المرور والتشفير؟
- هل هناك نُسخة خارجية من جميع البيانات الموجودة على جها ز الكمبيوتر، الـUSB ،أو القرص الصلب؟
- هل يعرف المُوثِّقون المكان الدقيق لملفاتهم والنسخ المأخوذ ة منها حتى يتمكنوا من تحديد ما إذا كان قد تم نقلها أو العبث بها؟

4 **الأطر القانونية التي تنطبق على البيانات الرقمية:**[١٧٩] يمكن الرجوع إلى كمية كبيرة من المعلومات المفيدة للتوثيق وجمعها من الإنترنت.

بشكل عام ، تعتبر المعلومات المتاحة للجمهور التي يتم الحصول عليها على الإنترنت بمثابة معلومات **"مفتوحة المصدر".**[١٨٠] هذه هي المعلومات المتاحة للجمهور لأي فرد من الجمهور لمراقبتها أو شرائها أو طلبها دون الحاجة إلى وضع قانوني خاص أو وصول غير مصرح به[١٨١]. تشمل مواقع الويب العامة أو قواعد بيانات الإنترنت أو منصات الوسائط الاجتماعية أو طلبات الحصول على معلومات من وكالات الدولة بموجب قوانين الوصول إلى المعلومات.

على النقيض من ذلك ، فإن معلومات **"المصدر المغلق"** هي معلومات ذات وصول مقيد ، أو وصول محمي بموجب القانون ، ولكن يمكن الحصول عليها بشكل قانوني من خلال القنوات الخاصة ، مثل الإجراءات القضائية ، أو يتم تقديمها طواعية.[١٨٢] تعتبر المعلومات الواردة من مستخدمي الإنترنت الفرديين أو الشركات أو المؤسسات مصدرًا مغلقًا.[١٨٣]

في حين أن المعلومات التي يتم جمعها على الإنترنت متاحة للجمهور ، إلا أن هناك اعتبارات قانونية وأخلاقية حول إمكانية وكيفية استخدامها وتخزينها.

أولاً ، قد يثير جمع المعلومات عن الأفراد قضايا تتعلق **بحقهم في الخصوصية.** الحق في الخصوصية هو حق أساسي من حقوق الإنسان ، ويتمتع به الجميع. أحد العناصر المهمة لهذا الحق **هو الحق في حماية البيانات الشخصية.** لذلك يجب أن يكون الموثقون على دراية بالتعابير المحددة لحماية البيانات في النظام القانوني الذي يعملون فيه ، بما في ذلك نوع وكمية البيانات التي قد يجمعونها عن الأفراد - إن وجدت - والمدة التي يمكنهم الاحتفاظ بها. يحظر الوصول غير المصرح به إلى البيانات الشخصية ، على سبيل المثال من خلال كلمات المرور المسربة. أمام المحكمة الجنائية الدولية ، يعد انتهاك الحق في الخصوصية أحد الأسس التي يجوز للقضاة على أساسها استبعاد الأدلة.[١٨٤]

ثانيًا ، تتضمن الممارسات الأمنية للتوثيق عبر الإنترنت استخدام هويات افتراضية ، وبالتالي خاطئة ، عند إجراء العمل عبر الإنترنت. (انظر أدناه ، حماية النشاط عبر الإنترنت من المراقبة). ومع ذلك ، فإن "شروط الخدمة" للعديد من المنصات ، مثل وسائل التواصل الاجتماعي ، تحظر استخدام الهويات الافتراضية[١٨٥]. ويعتبر انتهاك شروط خدمة النظام الأساسي انتهاكًا للعقد. العلاج الأكثر شيوعًا هو تعطيل وصول المستخدم إلى النظام الأساسي. لذلك يجب على الموثقين أن يوازنوا بين الفائدة الأمنية في استخدام هوية افتراضية والضرر المحتمل لخرق العقد.

بالإضافة إلى ذلك ، **فإن طلب المعلومات بموجب هوية افتراضية - وبالتالي غير صحيحة - هو أمر خادع ، وفي كثير من البلدان يعد انتهاكًا خطيرًا للقانون.** في حالة استخدام هوية افتراضية للعمل عبر الإنترنت ، يجب على الموثقين قصر هذا العمل على البحث. يجب ألا يسعوا للحصول على معلومات مغلقة المصدر باستخدام هذه الهوية الافتراضية ، كما تتطلب التفاعل مع الأفراد.

أخيرًا ، لا بد أن يشعر الموثقون بالضجر من أية قوانين للملكية الفكرية وحماية حقوق النشر لأي برنامج أدوات عبر الإنترنت قد يستخدمونه أو يعتمدون عليه. يعد استخدام المحتوى الذي أنشأه شخص آخر بدون إذن أمرًا غير قانوني ، مثل إنشاء محتوى باستخدام أدوات عبر الإنترنت بدون إذن حقوق النشر. قد يؤدي هذا إلى عدم القدرة على استخدام أو الرجوع إلى نتائج الوثائق.

[١٧٩] مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ومركز حقوق الإنسان بجامعة كاليفورنيا في بيركلي ، بروتوكول بيركلي بشأن التحقيقات الرقمية مفتوحة المصدر (٢٠٢١) ، الصفحة ٢٨.

[١٨٠] المرجع نفسه ، الصفحة ٦.

[١٨١] مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ومركز حقوق الإنسان بجامعة كاليفورنيا في بيركلي ، بروتوكول بيركلي بشأن التحقيقات الرقمية مفتوحة المصدر (٢٠٢١) ، الصفحة ٦.

[١٨٢] المرجع نفسه ، الصفحة ٦.

[١٨٣] المرجع نفسه ، الصفحة ٦.

[١٨٤] نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ، مادة. ٦٩ (٧).

[١٨٥] مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ومركز حقوق الإنسان بجامعة كاليفورنيا في بيركلي ، بروتوكول بيركلي بشأن التحقيقات الرقمية مفتوحة المصدر (٢٠٢١) ، الصفحة ٢٩.

لمزيد من المعلومات حول الاستخدام الفعال للمعلومات الرقمية في توثيق انتهاكات حقوق الإنسان ، يرجى الرجوع إلى مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ومركز حقوق الإنسان بجامعة كاليفورنيا في بيركلي ، بروتوكول بيركلي بشأن التحقيقات الرقمية مفتوحة المصدر (متوفر باللغات الإنجليزية والفرنسية ، العربية والإسبانية).

5 **الموثِّق (الموثِّقون):** يعد الموثقون أهم مصدر للمخاطر على المواد التي يتلقونها أو يجمعونها ، وعلى جميع الأفراد المشاركين في توصيل هذه المعلومات أو الرجوع إليها. إذا لم يتبع المستخدمون بدقة الإجراءات لحماية معلوماتهم وأنشطتهم ، فمن الممكن أن تستغل الجهات المعادية حتى الثغرة المؤقتة في الحماية بسهولة وسرعة.

تدابير حماية المعلومات الرقمية[١٨٦]

تتشابه المخاطر التي تتعرض لها المعلومات الرقمية في جميع أنحاء العالم ، ولكن سيكون لكل سياق خاص بكل بلد خصوصيته. وعلى المُوثِقين، استنادًا إلى معرفتهم بالسياق، إنشاء قائمة بالتهديدات المحتملة التي من شأنها أن تهدد أمن المعلوما ت [١٨٧]واتخاذ التدابير اللازمة لمنع هذه التهديدات.

تتضمن بعض التدابير الوقائية ما يلي:

- **استخدام معدات مختلفة للأنشطة المهنية:** إذا أمكن ، يجب على الموثقين عدم استخدام الأجهزة الشخصية لإجراء الأنشطة المهنية. يتضمن ذلك الهواتف المحمولة أو الكاميرات أو أجهزة الكمبيوتر أو الأجهزة اللوحية أو أي تقنية أخرى. إن أمكن ، تجنب شراء المعدات التي تحتاج إلى تسجيلها باسم الشخص ، مثل رصيد الهاتف المحمول. إذا كان يجب على الموثقين تسجيل خط هاتف لاسم معين، فمن الأفضل استخدام اسم مؤسستهم لتجنب تحديد هوية فردية محددة. قد لا يكون استخدام أجهزة منفصلة في متناول جميع الموثقين. إذا كان الأمر كذلك ، يجب على الموثقين توخي أقصى درجات الحذر لفصل نشاطهم المهني عن أنشطتهم الشخصية ، والتأكد من اتخاذ جميع الاحتياطات ضد المراقبة والمراقبة (انظر أدناه ، حماية النشاط عبر الإنترنت من المراقبة).

- **لا تخلط المعلومات من وثائق مختلفة:** يجب على الموثقين الذين يعملون على توثيق عدة أحداث غير متصلة الاحتفاظ بمعلوماتهم منفصلة. يتضمن ذلك مجلدات منفصلة على الأجهزة ، وأجهزة مختلفة إذا كان يمكن الوصول إليها.

- **إنشاء كلمات مرور قويّة للغاية:** يُعد إنشاء كلمات مرور جيدة أمرًا ضروريًا لحماية أي جهاز كمبيوتر. تعمل هذه الكلمات بمثابة حاجز أمني، كمفتاح الباب، وكلما كانت كلمة المرور أقوى، كانت الحماية أقوى. كذلك تقترح بعض البرامج كلما ت مرور قوية، ولكنها تقوم في نفس الوقت بحفظ كلمات المرور هذه تلقائيًا. قد يكون هذا مفيدًا لإنشاء كلمة مرور (إذا كان من المُمكن تذكرها)، ولكن حفظ كلمة المرور في الكمبيوتر أو البرامج يُعارض غرض امتلاك كلمة المرور، لأن تسجيل الدخول سيكون تلقائيًا بدلاً من حماية كلمة المرو ر.

  - كلمات المر ر القوية:

    - تتكون من 9 أحرف أو أكثر. يمكن أن تكون عبارة عن جملة قصيرة.
    - يجب استخدام الأرقام والحروف الإنجليزية الكبيرة والصغيرة والرموز في كلمة مرور واحدة.
    - يجب ألا تتعلق بالحياة الشخصية أو الاهتمامات.
    - يجب تغييرها كل ثلاثة إلى ستة أشهر.

[١٨٦] راجع بشكل عام ، FRONTLINE ، الأمن الرقمي والخصوصية للمدافعين عن حقوق الإنسان (فبراير ٢٠٠٧) ؛ ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ومركز حقوق الإنسان بجامعة كاليفورنيا في بيركلي ، بروتوكول بيركلي بشأن التحقيقات الرقمية مفتوحة المصدر.

[١٨٧] مجموعة اتصال مثل Citizen Lab ومقرها في كندا يمكنها ، مجانًا ، تقديم مخطط تفصيلي لجميع تقنيات المراقبة في بلد معين.

- يجب ألا يتم حفظها أبدًا تلقائيًا بواسطة إعدادات الكمبيوتر أو البرامج.
- **يجب ألا يتم مُشاركتها أبدًا مع** أي شخص. ولكن إذ ا كان يجب مُشاركتها لأسباب عمل مشروعة، كالزميل الذي يحتاج إلى الوصول إلى جهاز كمبيوتر أو مُستند ما، فيجب على المُوثِّق تغييرها على الفو ر.

- تُعد أساليب التذكُر وَسيلة مفيدة لإنشاء كلمات مرور قوية. على سبيل المثال، بالنسبة لجملة مثل "هل أنت سعيد اليوم؟"، يمكن أن تُكتب كلمة المرور كالآتي ' ?rU:-)2d '
- لا يجب أن يستخدم الموثقون كلمة مرور فارغة أبدًا.

- **لا تستخدم خيار "السؤال السري" :** حيث توفر بعض مواقع الويب أو رسائل البريد الإلكتروني خيار الإجابة على سؤال سري ، وعادة ما توفر خيارات من الأسئلة للإجابة عليها. عادة ما تكون هذه الأسئلة حول المعلوما ت الشخصية. ستكون الإجابة عليها باستخدام كلمة بسيطة ، و يُمكن فك تشفيرها بسهولة من خلال استخدام البرامج الضارة أو أي شخص يكون على صلة بالمُوثِّق.

- **لا تستخدم نفس كلمة المرور:** حيث تشبه كلمات المرور مفاتيح الباب، لذا فمن الضروري وجود مفاتيح مختلفة للأبواب المختلفة لتوفير مستويات حماية متعددة. كما يجب أيضًا أن يستخدم المُوثِّقون كلما ت مرور مُختلفة لتسجيلات الدخول المُختلفة (كالكمبيوتر، والملفات المشفرة، ورسائل البريد الإلكتروني)، بحيث إذا تمَّ اكتشاف واحدة، تظل سُبُل الحماية الأخرى فعالة.

- **استخدم مُستويات مُتعددة لكلمات المرور :**
  - **بالنسبة للكمبيوتر:** يجب أن يكون لجهاز الكمبيوتر كلمة مرور قوية يتم إدخالها عند تشغيل الجهاز، من أجل الوصول إلى مساحة العمل وأية ملفات عليه.
  - **بالنسبة للملفات الموجودة على الكمبيوتر:** تسمح جميع أجهزة الكمبيوتر تقريبًا التي تحتوي على برنامج مايكروسوفت وورد أو أية برنامج معادلة بحماية المُستند بكلمة مرور قبل فتحه وتعديله. لذا يجب على المُوثِّقين حماية كافة ملفات العمل الخاصة بهم بكلمات مرو ر.
  - **بالنسبة لرسائل البريد الإلكتروني:** يجب أن تحتوي جميع حسابات البريد الإلكتروني على كلمات مرور مختلفة، وأن لا يتم حفظها في الكمبيوتر.
  - **بالنسبة إلى أجهزة التخزين الخارجية**: كمُ حركات الأقراص الصلبة ووحدات تخزين USB النقالة والأقراص المدمجة وما إلى ذلك.
  - **أية أنشطة أخرى عبر الإنترنت** يمكن حمايتها باستخدام كلمات المرور، كالخدمات المصرفية عبر الإنترنت.

- **إيقاف تشغيل جهاز الكمبيوتر في حالة عدم استخدامه :** يجب أن يقوم المُوثِّقون بإيقاف تشغيل أجهزة الكمبيوتر الخاصة بهم عندما لا تكون قيد الاستخدام. يؤدي إيقاف تشغيل الكمبيوتر، بدلا من إبقائه في وضع الاستعداد، إلى فصله عن الإنترنت وتمكين حماية كلمة المرور. وعلى الرغم من أنه يجب إزالتها في أقرب وقت ممكن، إلا أن إيقاف التشغيل يُمكن أيضًا أن يمنع مُراقبة النشاط من ملفات تعريف الارتباط cookies أو البرامج الضارة المثبتة على الكمبيوتر.

- **استخدام أجهزة التخزين الخارجية لتخزين الملفات:** يُمكن أن يكون استخدام أجهزة التخزين الخارجية والمحمية بكلمة مرور ومشفرة أكثر أمانًا من تخزينها على جهاز كمبيوتر. ويمكن أن تكون أجهزة التخزين الخارجية عبارة عن وحدات تخزين USB أو محركات أقراص صلبة خارجية. يمكن إزالة هذه الأجهزة أو إخفاؤها أو نقلها إلى مكان آمن. إذا تم فحص الكمبيوتر أو سرقته أو فقدانه أو تلفه، فستكون عواقب ذلك على الأطراف المعنية والمُوثِّقين أقل حدة إذا لم تكن هناك أي معلومات سرية أو حساسة به.

- **نسخ الملفات الإلكترونية احتياطيًا بشكل منتظم:** يجب أن يحفظ المُوثِّقون الملفا ت الإلكترونية بانتظام إلى جهاز آخر، بحيث يكون لديهم دائمًا نسخة من الملفات في حالة فقد أو تلف مساحة التخزين الرئيسية.

- **تشفير الملفات والأجهزة:** بالإضافة إلى إمكانية حماية المستندات باستخدام كلمة المرور، فإنه يجب على المُوثِّقين تشفير جميع الملفات الإلكترونية الحساسة. وتتوفر أدوات تشفير مجانية على الإنترنت لكل من أجهزة الكمبيوتر التي تعمل بنظام ويندو ز وماك، حيث تحتوي أجهزة الكمبيوتر التي تعمل بنظام "فولت" على نظا م تشفير مدمج عالي الحماية، والذي يُمكن تفعيله بأمان. إذا كانت الملفات بحاجة إلى استشارة عدة أشخاص، فمن الأفضل الاعتماد على أنظمة أو أجهزة آمنة ومشفرة ولكن يمكن الوصول إليها بدون حماية بكلمة مرور. هذا يمنع انقطاع الوصول إلى المعلومات في حالة فقدان كلمة مرور الملف. بالإضافة إلى ذلك ، ما لم يكن الموثق يستخدم برنامجًا مشفرًا بشكل مباشر ، فإن الصور ومقاطع الفيديو ومستندات pdf لا يمكن أن تكون محمية بكلمة مرور.

- **تزويد أجهزة الكمبيوتر والأجهز ة ببرامج مكافحة الفيروسات:** حيث يجب أن يقوم المُوثِّقون بتزويد جميع أجهزة الكمبيوتر الخاصة بهم ببرامج حديثة لمُكافحة الفيروسات، وتحديثها بانتظام حسب الضرورة لضمان أن يكون لديها أحدث أشكال الحماية. ويجب أن يقوم برنامج مكافحة الفيروسات القوي بالحماية من برامج التجسس. يُمكن تثبيت بعض برامج مكافحة الفيروسات على الهواتف المحمولة، إذا كان ذلك ممكنًا وملائمًا. وعلى الرغم من إمكانية تحديث برنامج مكافحة الفيروسات ، إلا أنه لا يزال هنا ك خطر الإصابة بفيروس لم يتم اكتشافه. يجب أن يتعلم المُوثِّقون كيفية اكتشاف ذلك والاستجابة له.

3 حماية أنشطة الإنترنت من المُراقبة

يمكن تتبع أنشطة الإنترنت بسهولة بالغة، حيث أن العديد من الجهات الفاعلة لديها مصلحة في القيام بذلك. إذ تُعتبر مصدراً للمعلومات عالي القيمة للجهات الفاعلة غير المُدرَكة أو غير الودِّية. على سبيل المثال، يُمكن أن تُزود هذه الأنشطة الجهات الفاعلة بكمية كبيرة من البيانات حول أبحاث المُوثِّق وأنشطته ومعلوماته الشخصية. يمكن استغلال كل ذلك واستخدامه ضد المُوثِّق.

يُعد مزود خدمات الإنترنت الجهة الفاعلة الرئيسية التي يمكنها التحكم في أنشطة الإنترنت وتسجيلها. يوجد في العديد من الدول مزود خدمة إنترنت واحد فقط، وعادة ما تسيطر عليه الحكومة. ويوجد لدى دول أخرى لوائح تلزم المزود بمراقبة أنشطة الإنترنت وإبلا غ الحكومة بها.

للتخفيف من مخاطر أنشطتهم عبر الإنترنت والمعلومات الرقمية التي تتم مراقبتها ، يجب على الموثقين اعتماد الممارسات التالية:

- **لا تقم أبدًا بأنشطة التوثيق عبر الإنترنت باستخدام الحسابات الشخصية:** لحماية أنفسهم والآخرين ، يجب على الموثقين إبقاء عملهم المهني منفصلاً قدر الإمكان عن أنشطتهم الشخصية عبر الإنترنت. يجب ألا يستخدم الموثقون الحسابات الشخصية أبدًا لأغراض مهنية. يجب عليهم إنشاء رسائل بريد لكتروني ووسائل تواصل اجتماعي منفصلة، كما الحسابات الأخرى، حسب الضرورة، لإجراء بحث على الإنترنت وجمع معلومات حول التوثيق.

- **استخدم مزودي البريد الإلكتروني المشفر ،** مثل ProtonMail ، الذين يقدمون خدمة بريد إلكتروني مجانية ومشفرة. يقع خادم ProtonMail في سويسرا ، ولا يمكن الوصول إليه من قبل البلدان الأخرى.

- **استخدم الإنترنت دون الكشف عن الهوية:** عند تصفح الإنترنت، يجب أن يضمن المُوثِّقون ضبط متصفح الإنترنت الخاص بهم على عدم حفظ المعلوما ت تلقائيًا، كتسجيلات الدخول وكلمات المرور وسجل التصفح والصفحات المفضلة والصفحات المرجعية وما إلى ذلك. يجب على الموثقين تجنب الكشف عن العناصر التي يمكن تحديدها عن أنفسهم أو منظمتهم أو شركائهم لأطراف ثالثة.

- **إنشاء هوية افتراضية:** تتمثل إحدى طرق ضمان عدم الكشف عن هويتك في إنشاء هوية افتراضية للأنشطة المهنية. إنه ملف تعريف زائف عبر الإنترنت يمكن استخدامه لإجراء أنشطة توثيق آمنة عبر الإنترنت. يستطيع الموثقون استخدام هوية مزيفة بدلاً من هويتهم الواقعية لإنشاء حساب بريد إلكتروني احترافي ، وملف تعريف وسائط اجتماعية، وقاعدة بيانات لخدمة المراسلة ، وتطبيق ، وغير ذلك.

- **استخدم شبكة افتراضية خاصة:** تقوم شبكة افتراضية خاصة VPN بتشفير حركة مرور الإنترنت من جهاز وتسمح لمستخدم الكمبيوتر الذي يستخدم الإنترنت بالظهور على أنه شخص آخر في مكان وبلد مختلفين. تخفي VPN عنوان IP الخاص بالكمبيوتر وموقعه لمنع التعرف عليه ، وتؤمن حركة المرور بين الكمبيوتر وخوادم الإنترنت. تتراوح قوة شبكات VPN وجودتها. ويمكن تنزيلها من الإنترنت مجانًا أو مقابل رسوم مع ميزات حماية أعلى.

- ProtonVPN هي خدمة VPN مجانية مقدمة من نفس الخدمة مثل ProtonMail أعلاه ، مع وجود الخدمة في سويسرا ، والسماح للجهاز باستخدام VPN للاتصال بمجموعة متنوعة من البلدان. عند الاتصال بشبكة VPN الخاصة بهم ، يمكن للموثّقين اختيار الدولة التي ستظهر فيها أجهزتهم. يجب على الموثقين تغيير اختيار الدولة بانتظام، حتى يكون التعرف عليها أقل سهولة. على سبيل المثال ، إذا عرضت الشبكة الافتراضية الخاصة الظهور وكأنها في ألمانيا ، فلا ينبغي للموثق دائمًا اختيار ألمانيا ، ولكن يجب أن ينوع ويختار دولًا أخرى ، على سبيل المثال السويد أو اليابان أو غيرها.

- **تجنب استخدام شبكات wi-fi العامة:** شبكات wi-fi العامة من مقاهي الإنترنت أو المقاهي العادية أو الأماكن الأخرى غير آمنة للغاية. يجب ألا يستخدم الموثقون شبكات wi-fi العامة للوصول إلى المعلومات المتعلقة بوثائقهم أو أي عمل آخر. إذا اضطر الموثقون إلى استخدام شبكة wi-fi عامة ، فمن المستحسن دائمًا استخدام خدمة VPN لتأمين المعلومات ، والتأكد من أن الكمبيوتر أو الجهاز لا يتصل بالإنترنت قبل تنشيط VPN ، لمنع التعرف على الجهاز من قبل VPN لديها الوقت للاتصال بالشبكة.

- **حذف محفوظات الاستعراض وملفات تعريف الارتباط cookies :** تطلب العديد من مواقع الويب الآن من متصفّح الإنترنت قبول ملفات تعريف الارتباطcookies قبل الوصول إلى موقع الويب. تسجل ملفات تعريف الارتباط سجل تصفح المستخدم ، وستنشئ سجلاً لأنواع مواقع الويب التي يستشيرها المستخدم. تجمع الشركات هذه البيانات لمشاركتها على نطاق أوسع. بعد استخدام الإنترنت يجب على الموثّقين حذف جميع ملفات تعريف الارتباط وسجل التصفح من أجهزة الكمبيوتر الخاصة بهم ، في كل من إعدادات الكمبيوتر وإعدادات متصفح الإنترنت حيث يتم حفظ ملفات تعريف الارتباط والمحفوظات أحيانًا على كليهما. يعد هذا أمرًا أساسيًا لتجنب التعرّف على البيانات التي تم جمعها من ملفات تعريف الارتباط وسجل التصفح. كما أنه يمنع تحديد عمل الموثق إذا تم أخذ الكمبيوتر ، أو إذا كان مصابًا بفيروس.

- **تنويع الأدوات والمصادر الرقمية:** يمكن للإفراط في استغلال مصدر واحد للمعلومات عبر الإنترنت ، مثل متصفح أو موقع ويب معين ، أن يزيد من مخاطر المراقبة. يجب على الموثقين البحث عن معلومات من مجموعة متنوعة من مواقع الويب ، حتى لو كان موقع ويب واحد فقط مثمرًا ، لتجنب إبراز اهتمامهم بموقع الويب المحدد. يتضمن ذلك استخدام مجموعة متنوعة من المتصفحات للبحث في الإنترنت ، مما سيفيد في تزويد الموثق بنتائج بحث تكميلية.

- **تجنب السلوك عبر الإنترنت الذي يمكن التنبؤ به أو الذي يمكن تحديده:** يمكن أن يؤدي تكرار عمليات البحث المماثلة، وحتى على متصفح الويب نفسه ، إلى تسهيل فهم الطرف الثالث لأهداف البحث عبر الإنترنت ، وبالتالي أنشطة الموثق. من خلال تجنب السلوك المتكرر عبر الإنترنت ، يكون هدف بحث الموثق أقل وضوحًا لممثلي المراقبة المحتملين.

- **لا تحفظ كلمات المرور والتنزيلات:** يجب ألا يقوم الموثقون أبدًا بحفظ كلمات المرور على جهاز الكمبيوتر ، ويجب عليهم التحقق بانتظام من عدم حفظ أي كلمة مرور عن طريق الخطأ. بالإضافة إلى ذلك ، تقوم متصفحات الويب أحيانًا بحفظ قائمة الملفات التي تم تنزيلها ، حتى إذا تمت إزالة هذه الملفات من الكمبيوتر. يجب على الموثقين إزالة جميع الملفات التي تم تنزيلها من الكمبيوتر وحذفها من متصفح الويب.

- **كن حذرًا عند فتح رسائل البريد الإلكتروني:** يمكن أن تأتي الفيروسات والبرامج الضارة الأخرى عبر رسائل بريد إلكتروني غير ملحوظة. لا يقوم الموثقون مطلقًا بفتح أي بريد إلكتروني مشبوه أو النقر فوق ارتباط يصل إلى بريد إلكتروني خاص بالعمل أو شخصي ، خاصةً إذا تمت استشارة كلتا رسالتي البريد الإلكتروني من نفس الكمبيوتر أو الجهاز.

- **تعرف على الموقع الدقيق لملفات البيانات والنسخ المكررة:** يجب أن يعرف الموثقون المكان الذي يتم فيه حفظ ملفاتهم على أجهزة الكمبيوتر الخاصة بهم. يمكن أن يساعد هذا في تحديد أي تدخل ، من أشخاص خارجيين أو من الفيروسات. يمكن لبعض الفيروسات أو البرامج الضارة أن تعمل على الكمبيوتر وملفاته عندما يكون متصلاً بالإنترنت (وأحيانًا حتى عندما يكون الكمبيوتر غير متصل).

- **مواكبة التهديدات ونقاط الضعف:** البيئة عبر الإنترنت تتطور باستمرار ، بما في ذلك التهديدات التي تتعرض لها المعلومات الرقمية والأجهزة وتحديد الأشخاص الذين يستخدمونها. يجب على الموثقين السعي للحصول على تدريب أمني مستمر على نقاط الضعف الرقمية العامة والتهديدات المحددة ذات الصلة بسياقهم. يعد Citizen Lab ، ومقره كندا ، واحدًا من عدة منظمات يمكنها تقديم معلومات خاصة بكل بلد حول ممارسات المراقبة والرصد.

من التدابير المهمة لحماية البيانات الرقمية الرعاية الذاتية للمستند: لن تكون التدابير الأمنية فعالة إلا إذا تم اتباعها بأكبر قدر ممكن من الدقة. قد لا يسمح التعب والإرهاق من التعرض المفرط للمواد المؤلمة ونقاط الضعف الأخرى بمستوى الرعاية الذاتية الضروري للعمل بعناية حسب الضرورة. لذلك يجب أن يكون الموثقون مسؤولين تجاه أنفسهم ليكونوا في الشكل المناسب للعمل بكل العناية الواجبة.

٣،٢،٤ إعداد أعضاء الفريق وتدريبهم على المبادئ الرئيسية

يعد إعداد الفريق والتدريب جزءًا أساسيًا من التوثيق. المستوى المناسب من المهارة ضروري لتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان. يجب تدريب جميع أعضاء المنظمة الذين يشاركون أو قد يأتون للمشاركة في أعمال التوثيق على مبادئ الإعداد ، والحد من الأضرار ، وكيفية توثيق الحوادث وجمع المعلومات. يجب أن تكون المنهجية والمعرفة موحدة عبر الفريق حتى يعمل الفريق بكفاءة.

يجب على قادة الفريق أو التنظيم:

- اختيار أعضاء فريق التوثيق بشكل مناسب ، بما في ذلك الموثقين والمترجمين الفوريين وموظفي الدعم. يجب أن يكون هذا الاختيار حساسًا للجنس والثقافة والدين والعرق.
- اختر بشكل مناسب الشركاء الخارجيين (المنظمات أو الأفراد) الذين قد يأتون للمساعدة في التوثيق ، أو يعملون كوسطاء.
- تأكد من أن جميع أعضاء فريق التوثيق مدربون ولديهم معرفة بمعايير توثيق حقوق الإنسان.
- تأكد من أن جميع أعضاء فريق التوثيق يعطون الأولوية لسلامة الأفراد قبل الحصول على المعلومات. إذا كان الحصول على المعلومات يمثل خطرًا على سلامة الشخص ، فإن سلامة الشخص هي الأولوية.
- تأكد من فهم جميع أعضاء الفريق للموافقة المبنية على الإدراك.
- تأكد من أن جميع أعضاء الفريق الذين يأتون للتعامل مع الأفراد المستضعفين أو الأفراد الذين عانوا من الصدمات يتلقون التدريب المناسب للتعرف على الصدمات ، والعمل بدعم من الموظفين المحترفين (علماء النفس والأخصائيين الاجتماعيين). هذا مهم بشكل خاص للعنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي والقصر.
- تأكد من أن جميع أعضاء الفريق يفهمون ما هي الصدمة غير المباشرة ، وكيفية الاستجابة لها ، ومن يجب الوصول إليه داخل الفريق والمنظمة للحصول على الدعم.
- ضمان مساءلة أعضاء الفريق ، من خلال إبلاغهم بالعواقب التي قد تترتب على عدم استيفاء معايير التوثيق ، بما في ذلك إيذاء الأفراد ، وإتلاف المعلومات التي تم جمعها ، وإعاقة احتمالات المساءلة.
- لإجراء التوثيق بأمان ، يجب أن تقتصر الفرق التي تؤدي العمل في الميدان على الحد الأدنى الضروري من عدد الموثقين ، حسب الحاجة.

٣،٢،٥ العمل مع المترجمين

قد يكون من الضروري الاعتماد على مترجم فوري لجمع المعلومات. في مثل هذه الظروف ، ستؤثر جودة التفسير بشكل مباشر على جودة المعلومات التي يتم جمعها ، وسلامة وأمن الأفراد المشاركين في التوثيق.

يجب أن يكون المترجمون:

- مؤهلون للترجمة الشفوية من وإلى اللغات المطلوبة ، وعلى دراية بأية لهجات محلية قد تصادفهم ؛
- قد تم اختيارهم مع مراعاة خصائص مثل الجنس والعمر والمجتمع والعرق والدين وقدرتهم على البقاء محايدين وغير متحيزين في عملهم ؛
- تدريب وفهم مبادئ التفسير التي تنطبق عند توثيق انتهاكات حقوق الإنسان.

يجب تدريب المترجمين على :

1. **الترجمة الموضوعية والثقافية:** يجب أن يكون المُترجمون غاية في الدقة قدر الإمكان، فيجب ألا يقوموا بتغيير أو تعديل أي أقوال للشخص المُتحدث مطلقًا. لذا، يجب أن يكونوا على علم بالمصطلحات الخاصة بالموضوع. ويعد المفتاح الأساسي في ذلك الأمر هو معرفة كيفية ترجمة الكلمات الأساسية والسلوكيات والعبارات المُرتبطة بحالة مُعينة من حقوق الإنسان. على سبيل المثال، يجب أن يكون المترجمون على دراية بكيفية وصف العنف الجنسي أو المبني على أساس النوع بأسلوب ثقافي مُعَين.

   يجب أن يمتلك المترجمون أيضًا المعرفة الثقافية. يجب أ ن يكونوا على وعي بالسياق المحلي، وأن يشعروا بالراحة في العمل في هذه المنطقة. كما يجب أن يتحدثوا نفس اللغة أ و اللهجة المحلية التي يتحدث بها الشخص الذي تتم مقابلته. ويجب أن يكونوا على دراية أيضًا بترجمات السلوكيات والتعبيرات الثقافية. يجب عدم تغيير أشكال التعبير الثقافي والكلمات البديلة المناسبة لعملية الاستجواب، ولكن يجب توضيحها إذا لزم الأمر.

2. **العمل مع ضحايا وشهود انتهاكات حقو ق الإنسان:** يجب توعية المترجمين مسبقًا بطبيعة المعلومات التي من المُحتمل الحصول عليها. ويجب أن يكونوا مهيئين نفسيًا لترجمة البيانات التفصيلية للانتهاكات الخطيرة. قد يكون المُترجمون الذين ليس لديهم خبرة في هذا المجال غير مهيئين نفسيًا للمعلومات التي سيتعرضون لها أثناء الاجتماعات والمقابلات. وقد يكون لذلك تأثير سلبي على الترجمة، وعلى السلامة النفسية للشخص الذي يتم استجوابه والمُترجم أيضًا.

   يجب على المترجمين مُراعاة احتياجات الأشخاص الذين يتم استجوابهم والقدرات التي يتمتع بها الأفراد المُعرضون للخطر. ويجب أن يكونوا على دراية بحقيقة أن وجودهم قد يكون له تأثير على هؤلاء الأشخاص الذين تتم مقابلتهم. يجب أن يكونوا حريصين على عدم تخويف هؤلا ء الأشخاص عند التعامل معهم. يجب على المُترجمين أيضًا تجنب الحركات البدنية القوية أو المُفرطة أثناء المقابلة. يجب أن يكونوا أكثر تعاطفًا وحساسية ومهنية في التعامل. يجب مراعاة جنس المترجم أو عمره أو هويته العرقية أو الدينية أو انتماءاته الثقافية؛ بحيث لا يُعرقل ذلك عملية التواصل مع الأفراد الذين يحتاج المُوثِّق إلى التعامل معهم.

3. **التقليل من الضرر:** يجب تدريب المُ ترجمين على المفاهيم الأساسية لتوثيق حقوق الإنسان مسبق ا. ويشمل ذلك التقليل من الضرر، والمُ وافقة المبنية على الإدراك، والسري ة. يجب شرح مفهوم الموافقة المبنية على الإدراك للمترجمين، من أجل ترجمته بشكل صحيح إلى المُ و ث قين. كما يجب أن يفهم المترجمون أيضًا أنهم يخضعون لنفس مُ تطلبات السري ة الصارمة التي يخضع لها الأعضاء الآخرون في الفريق، بالإضافة إلى العواقب التي قد تترتب على انتهاك السري ة اللازمة للحفاظ على سلامة الأفراد.

   يجب على المُوثِّقين التحقق من أن المُترجمين على دراية بهذه المفاهيم بشكل صحيح عن طريق مُطالبتهم بشرحها مرة أخرى. كما يجب عليهم تقييم آراء المترجمين بشأن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بشكل عام، أو الوضع بعينه. يعد هذا أمرًا مهمًا للغاية خاصة مع الانتهاكات التي تنطوي على العنف الجنسي والعنف المبني على الجنس و المساواة بين الجنسين. لذا يجب أن يكون المُترجمون مُحايدين وجديرين بالثقة.

المبادئ الرئيسية للترجمة:

- بصرف النظر عن المُقدمات، فإنه لا يجب على المُترجمين التدخل في المُناقشات حتى ولو كان للتوضيح. فيجب أن تظل المقابلة حوارًا بين طرفين: الذي تتم مقابلته والذي يجري المقابلة.
- يجب على المترجم أن ينقل بالضبط ما يقوله المُستَجوب، حرفيًا وإلى أقصى حد ممكن. يشمل هذا ترجمة الجُمل بالضبط كما هي والتحد ث بصيغة المُتكلم.
- يجب ألا يستخدم المُترجم سوى كلمات الشخص الذي تتم مقابلته والذي يجري المقابلة ، دون إدخال أي تعليق.
- إذا كان السؤال غير واضح، أو إذا كان الشخص الذي يتم استجوابه لا يفهم شيئًا ما، فيجب على المترجم إبلاغ
- من يجري المقابلة بذلك.، وعلى المُحاور إعاد ة صياغة الأسئلة. على المُترجم عدم تقديم أي تفسيرات خاصة به لأي منهما.
- يجب أن يتحدث من يجري المقابلة مُستخدمًا جملا قصيرة يسهل فهمها وترجمتها.
- يجب أن يقوم المُترجم بترجمة الأسئلة أو التصريحات واحدة تلو الأخرى، للتأكد من أن الشخص الذي يتم استجوابه يفهمها.
- يجب على كل من المحاور والمترجم تكرار الأسئلة والتصريحات عدة مرات حسب الضرورة حتى يفهمها الشخص الذي تتم مقابلته.
- يجب أن يتصرف المترجم باحترام تجاه الشخص الذي تتم مقابلته، وألا يحدق به أو يكثر النظر إليه. يجب على المحاور أن ينظر إلى الشخص الذي تتم مقابلته وأن يتحدث إليه مباشرة، بدلاً من المُترجم.
- إذا أظهر المُترجم سلوكًا غير مناسب أو غير مريح، فيجب أن يتدخل المُوثِّق ويقوم بمناقشة هذه المشكلة مع المترجم. يجب تغيير المُترجم إذا لم يتم حل هذه المشكلة.
- يجب أن يكون المُترجم على وعي تام بضرورة احترام سرية المُحتوى الذي تتم مشاركته خلال المقابلة. عند الضرورة، يمكن توقيع اتفاقية عدم الإفصاح لضمان عدم مُشاركة المعلومات دون موافقة.

٣،٣ جمع البيانات والمعلومات

يكمن الغرض من التوثيق في النتائج المترتبة عليه: كالتسجيل أو الإبلاغ أو المراقبة أو المناصرة أو التحقيق أو التقاضي. يمكن أن تؤثر الطريقة التي يتم بها جمع المعلومات تأثيرًا قويًا على طرق المُساءلة المُمكنة المتاحة للمُوثِّقين. ووفقًا لما نوقش أعلاه، فإن الهيئات القضائية وهيئات المناصرة المحلية والدولية لديها معايير ومتطلبات محددة للطريقة التي ينبغي جمع الأدلة بها ، حتى تكون قادرة على النظر فيها وإخضاعها للمُراجعة (انظر أعلاه، مبادئ الأدلة).

ليس من المُمكن دائمًا أن يتم جمع المعلومات مع معرفة الإجراء الذي سيتم تقديمه مُسبقًا. لذا، يُقدم الفصل التالي منهجية لجمع المعلومات وفقًا للمعايير القضائية الدولية، والتي تُمثل بعضًا من الأكثر طلبًا. ويجب أن يقوم الموثِّقون بمراجعة مبادئ الأدلة المتعلقة بالدقة والمصداقية والموثوقية والأصالة قبل المتابعة.

إنَّ جمْع المعلومات بطريقة تلبي هذه المعايير، سيعمل على تلبية معايير العديد من الهيئات الأخرى. يعمل هذا على الحفاظ على العديد من

الخيارات المتاحة للمُوثِّقين والناشطين لتحديد العملية التي يرغبون في تقديم المعلومات إليها وطبيعة المناصرة التي يرغبون في إجرائها.

طرق جمع المعلومات

يُحدد نوع الانتهاك والظروف المُحيطة به الطرق التي يُمكن للمُوثِّق استخدامها لجمع البيانات.

وتشمل الطرق المُمكنة ما يلي:

- الملاحظة المباشرة: يمكن للمُوثِّقين مُراقبة الحادث مباشرة وتسجيل تصورهم له، وما يحدث، وبأي ترتيب، ومن هُم أطراف هذه الحادثة. كما يُمكنهم تسجيل أكبر قدر مُمكن من خلال التقا ط الصور أو مقاطع الفيديو، إذا كان ذلك ممكنًا وتم إعطا ء موافقة بذلك. ومن هذا التسجيل المبدئي، يُمكن للمُوثِّقين القيام بما يلي:
  - المُتابعة مع الأشخاص الآخرين المتورطين في الحادث ، كالضحايا أو الشهود أو الأشخاص المسؤولين، لجمع أقوالهم.
  - تحديد العناصر أو المستندات المادية المتعلقة بالحادث والتي يمكن جمعها (على سبيل المثال، الأسلحة أو وسائل الحماية المستخدمة، أو أدلة وقوع الحادث أو وجود شخص ما، أو الأدلة المُستخدمة للكشف عن الأحداث الواقعة، أو أدلة حدوث الانتهاك كالمستندات المتعلقة بها، أو الأدلة الكاشفة عن نوايا شخص ما).
- الزيارات الميدانية: يُمكن للمُوثِّقين السفر إلى المكان الذي وقع فيه الحادث. ويمكن أن يكون هذا السفر لمدة قصيرة أو طويلة، اعتمادًا على الحالة الأمنية وطبيعة وحجم الحادث ومدى استمراريته. ومن خلال هذه الزيارات، يمكن للمُوثِّقين أن يقوموا بما يلي:
  - توثيق مشهد الحادث.
  - جمْع العناصر المادية أو المُستندات المَعنية بالحادث والاحتفا ظ بها.
  - متابعة الأشخاص المشاركين في الحادث لجمع أقوالهم (التأكد من تدوين الأسماء بالكامل وجميع تفاصيل الاتصال).
- **الاستجوابات الفردية:** في كثير من الحالات، ستكون المقابلات هي المصدر الرئيسي للمعلومات التي يمكن أن يعتمد عليها المُوثق. يُمكن أن تكون المقابلات طويلة أو قصيرة المدة، اعتمادًا على رغبة الشخص الذي تتم مقابلته وطبيعة المعلومات التي يجب مُناقشتها. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يقوم المُوثِّقون بالإعداد لعملية الاستجواب بعناية، خاصة مع الأفراد الذين يُعانون من الصدمات أو المُعرضين للخطر. وأثناء عملية الاستجواب، يجب اتباع العملية المُحددة (راجع "المعلومات الواردة من شهادة الشهود" المذكورة أدناه).
- **مجموعات التركيز:** هي مجموعات صغيرة من الأشخاص المشاركين في الحادث (بحد أقصى من ثمانية إلى عشرة أشخاص)، أو مجموعة من الأطراف المعنيين، المُرتبطين بالحادث أو بنمط من الحوادث. في المجموعة، يُمكن أن يُشجَّع الأفراد على التحدث أو التعبير عن مخاوفهم بشكل أكبر. ويمكن تقسيم مجموعات التركيز حسب الخصائص (كالعمر أو الجنس أو الدين أو الفئة الاجتماعية أو ما إلى ذلك). كما يمكن للمُوثِّقين جمع مجموعات التركيز لمناقشة الحادث الذي وقع. يجب توخي الحذر في الحصول على الروايات الفردية من الأشخاص الذين يشكلون المجموعة المركزة: ففي بعض الحالات قد يثني صوت المجموعة المشارك الفرد عن التعبير عن الاختلاف أو تقديم فارق بسيط.
- **الدراسا ت الاستقصائية:** هي تحقيقات عامة في آراء المجموعة. يمكن أن تكون مفيدة لجمع المعلومات من عدد كبير من المصادر. تعد الاستطلاعات مفيدة بشكل خاص لجمع المعلومات الكمية: مدى تكرار وقوع الحوادث ، وعدد الأشخاص الذين وقعوا ضحايا لها ، وتأثير الحادث الذي تعرضت له الأسر ، أو عوامل أخرى. يمكن استخدام هذا لعكس تجربة المجموعات الأكبر ، حيث تكون المقابلات الفردية ممكنة أم لا (على سبيل المثال ، لأن هناك عددًا كبيرًا جدًا من الأشخاص ، قد يستغرق الأمر وقتًا طويلاً ، أو ستكون المخاطر عالية جدًا).

يوجد العديد من الطرق الأخرى، كالبحث (عبر الإنترنت أو غيره)، أو تلقي المعلومات عبر البريد الإلكتروني أو موقع الويب. يجب أن يُحدد المُوثِّقون نوع المعلومات التي يتم الحصول عليها وجمعها وحفظها وفقًا لذلك.

يمكن جمع ثلاثة أنواع من المعلومات من خلال هذه الطرق: المعلومات المادية والوثائقية والواردة من شهادة الشهود (راجع قسم "المعلومات مقابل الأدلة") ، هناك خطوات مُحددة لجمع هذه المعلوما ت المادية والتوثيقية والواردة من شهادة الشهود والحفاظ عليها. بمجرد جمع المعلومات، يجب التحقق منها وتحليلها لتحديد مدى مصداقيتها وموثوقيتها وصحتها من الناحية الواقعية. يُعد هذا الأمر مهمًا للغاية للحصول على الأدلة الواردة من شهادة الشهود. كل نوع من أنواع المعلومات لديه وسائل مُحددة للتحقق منه وتحليله.

٣،٣،١ المعلومات المادية

تشير المعلومات أو الأدلة المادية إلى أي **غرض أو** أثر له علاقة بالحادث الذي وقع. يساعد في إثبات أو شرح الحادث المحدد الذي يتم توثيقه. الأمثلة الشائعة هي الأسلحة وأجهزة الكمبيوتر والمعدات والملابس والأشياء الدينية والصور الفوتوغرافية ومقاطع الفيديو وآثار الأقدام والعظام. يمكن العثور على هذه الأشياء في مكان الحادث ، ولكن ليس بالضرورة. على سبيل المثال: السلاح الذي يستخدمه الجاني لارتكاب انتهاك له علاقة بالحادث. السلاح المطابق مفيد لإظهار نوع السلاح المستخدم ولكن لا علاقة له بالحادث.

تشمل المعلومات المادية أيضًا المواد المكتشفة من خلال الوسائل العلمية ، مثل الحمض النووي أو بصمات الأصابع. المعلومات **الطبية القانونية** هي المعلومات المادية التي يوثقها أخصائي طبي مؤهل على جسم الشخص أو ملابسه لأغراض قانونية. يشمل ذلك العلامات أو الإصابات الموجودة على جسم الشخص ، وكذلك سوائل الجسم ، والشعر ، والألياف ، والحطام ، والتربة. العلامات الجسدية أو السوائل أو الجزيئات هي معلومات مادية ، لكن تقرير الخبير الطبي هو معلومات موثقة ، وشهادة هذا الخبير هي دليل شهادة.

سيتصل الموثقون بالمعلومات المادية المتعلقة بالحوادث من خلال زيارة المواقع (الخاصة بالانتهاك وغيرها) ، وجمعها بأنفسهم واستلامها من الآخرين.

!

في جميع الحالات ، يجب ألا يقوم الموثقون مطلقًا بجمع أو معالجة أو تخزين المعلومات أو العناصر التي ليسوا مؤهلين لتلقيها أو تخزينها. تشمل المعلومات المادية التي لا ينبغي جمعها بشكل عام ما لم تكن هناك اختصاصات محددة ، على سبيل المثال لا الحصر ، المتفجرات (حتى لو كانت مفجرة بالفعل) ، ورفات البشر ، والمواد الخطرة مثل المواد الكيميائية أو غيرها من العناصر التي قد تكون ضارة. في بعض الحالات ، قد يكون التعامل مع المعلومات المادية أمرًا خطيرًا للغاية - وهذا هو الحال بالنسبة للأشياء المتفجرة. في حالات أخرى ، تكون المعلومات المادية حساسة للغاية ويجب التعامل معها بخبرة حتى لا تتلفها أو تلوثها. هذا هو الحال بالنسبة للرفات البشرية والأجهزة والمعلومات الرقمية. يجب فتح المعلومات الرقمية فقط في الظروف المناسبة ، مع الخبرة المناسبة ، لأن فتح الملف يغير البيانات الوصفية التي يحتوي عليها ، بما في ذلك معلومات حول اليوم والوقت والموقع الذي تم فيه إنشاء الملف (انظر أدناه ، المعلومات الرقمية).

لذلك يجب على الموثقين تقييم قدرتهم على جمع المعلومات وتخزينها قبل التعامل معها. إذا تعرضت المعلومات للتلف الشديد أو الضياع تمامًا إذا لم يتم جمعها ، وكان من الآمن للموثقين جمعها شخصيًا ، يجب على الموثقين البحث بالتفصيل عن كيفية المتابعة. يمكن أن يكون هذا هو الحال بالنسبة للرفات البشرية ، مثل العظام.

1

جمع المعلومات المادية - توثيق مكان الانتهاك

الاعتبارات الأولية: قبل توثيق موقع الحادث ، يجب على الموثقين تقييم ما إذا كان من الممكن القيام بذلك دون تلويث المعلومات الموجودة في مكان الحادث. هذا مهم بشكل خاص عند ارتكاب جريمة أو انتهاك جسيم لحقوق الإنسان. يعد توثيق مسرح الانتهاك الجسيم أو الجريمة عملية فنية تتطلب عادة خبرة خبراء إنفاذ القانون المدربين. يمكن أن يتلوث المشهد بسهولة بطرق قد لا يدركها المحترفون غير المدربين مسبقًا.

تشمل الطرق التي قد تؤدي إلى إفساد الأدلة الموجودة بمكان حدوث الواقعة ما يلي:

- لمس الأغراض دون ارتدا ء قفازات بطريقة تؤدي إلى إفساد الأدلة أو ترك آثا ر من الحمض النووي أو سوائل الجسم الأخرى.
- نقل الأدلة من مكانها الأصلي عندما يكون موقع الغرض هو المفتاح لفهم الانتهاك.
- ترك آثا ر أقدام تتداخل مع آثا ر أقدا م أخرى.
- ترك آثار الأقدام التي يتم الخلط بينها وبين آثار الأقدام الأخرى. عندما يكون ذلك ممكنًا ، يجب على الموثقين الاتصال بالمهنيين الذين لديهم الخبرة لتوثيق مسارح الجريمة. قد يكون هذا محليًا أو دوليًا لإنفاذ القانون ، أو متخصصي التحقيق ، أو الهيئات القضائية أو هيئات المناصرة ، أو المنظمات غير الحكومية المحلية أو الدولية التي تقوم بهذا النوع من أعمال التحقيق الجنائي.

توثيق مكان حدوث الواقعة: إذا تم وضع الموثِّقين في موضع يمكِّنهم من توثيق مشهد الانتهاك ، فإن الخطوة الأولى هي التأكد من أن الموقع آمن. يجب على الموثقين عدم دخول أي موقع حتى يصبح ذلك آمنًا. قد تكون المخاطر واضحة أو مخفية ، مثل الأجهزة غير المنفجرة ، والمباني المنهارة ، والمراقبين المعادين ، وغيرها. قد تتطلب إزالة الأخطار البحث عن سلطات عسكرية أو مدنية لتأمين الموقع. إذا لم يكن هذا خيارًا ، فيجب على الموثقين توثيق المشهد من مكان آمن.

إذا تم إجراء التوثيق من قبل اثنين أو أكثر من الموثِّقين ، فقد يكون من المفيد لشخص ما أن يتولى المسؤولية ويفوض المهام.

أولاً ، يجب على الموثقين توثيق المشهد بشكل دقيق للغاية في حالته الأصلية كتابةً. للقيام بذلك ، يجب عليهم تحديد الموقع الذي حدث فيه الانتهاك. إذا أمكن ، يجب أن يتم ذلك بحبل أو شريط لتعليم الموقع للآخرين والموثقين أنفسهم. يجب على أي شخص لا يشارك بشكل مباشر في توثيق المشهد أن يدخل في الترسيم. إذا كان الموقع غير آمن ، يجب على الموثقين تحديد المشهد وتوثيقه من مكان آمن خارج الترسيم.

يجب على المُوثِّقين تسجيل العناصر التالية المتعلقة بمكان حدوث الواقعة:

- **التفاصيل الموضوعية :**
  - تاريخ ووقت زيارة الموقع
  - مكان الموقع مع الإحداثيات إن أمكن
  - حجم الموقع
- **ما يمكنهم ملاحظته في مكان الواقعة بأكبر قدر مُمكن من التفاصيل :**
  - حالة مكان الواقعة: ما يبدو عليه وما إذا كان فوضويًا أو إن كان هناك شيء ما قد تم تحريكه أو إزالته.
  - مكان وجود العناصر الرئيسية والأدلة داخل مسرح الواقعة.
  - الملاحظات الشخصية للأشخاص الحاضرين في مكان الحادث.
- **أنشطة الموثِّقين الخاصة في مكان الواقعة:**
  - ما يقومون به فيما يتعلق بمكان الواقعة: كيف يدخلون الموقع وأماكن تحركهم داخل الموقع. يجب على المُوثِّقين، إذا ظلوا خارج

حدود الموقع، تسجيل الموضع وزاوية النظر التي يُوثِّقون مكان الواقعة منها.

- العناصر التي يلتقطونها ويتعاملون معها ويجمعونها.

ينبغي تسجيل هذه المعلومات في دفتر الملاحظات أو الملف الذي يتم تسجيل خطوات عملية التوثيق به (انظر أعلاه، إعداد عملية التوثيق).

لدعم أوصافهم ، يمكن للموثقين عمل رسم تخطيطي للمشهد. يجب أن تحتوي الرسومات التخطيطية على اسم الرسام وتوقيعه وتاريخ صنعه. يجب أن يتم رسم المخطط من منظور عين الطائر ، بمقياس تقريبي ، ويشير إلى اتجاه الشمال.

يمكن للموثقين أيضًا التقاط صور فوتوغرافية ومقاطع فيديو للمشهد. قد يكون من الصعب تضمين مقاطع الفيديو في إجراءات المحكمة ، لكن الصور يمكن أن تكون أدلة قيّمة. عند تصوير مشهد ، يجب التقاط الأشياء عن قرب ، كما يجب التقاط المشهد بالكامل من مسافة للمساعدة في القياس. يجب ملاحظة الوقت من اليوم والموسم. يجب على الموثقين تمكين تحديد الموقع الجغرافي إذا كان الجهاز المستخدم للتصوير به هذه الوظيفة. لتسجيل حجم الكائنات ، يجب على الموثقين وضع مسطرة أو قلم بجانب الكائن وتصوير كليهما.

يجب اعتبار الصور ومقاطع الفيديو معلومات أصلية وليس نسخًا. يجب تخزين النسخ الأصلية بشكل آمن ، وإدراج النسخ في مجلد الوثائق.

في سجل المعلومات المادية ، يجب على الموثقين تسجيل:

- بالنسبة للصور الفوتوغرافية: وقت وتاريخ الصورة ، ومن التقط الصورة ، ومكان التقاطها في الموقع ، وما الذي يُراد تصويره.

- بالنسبة لمقاطع الفيديو: تاريخ ووقت تصوير الفيديو ، والموقع ، ومحتوى الفيديو ، والشخص الذي أخذ اللقطات.

! جمع العناصر: جمع العناصر: يجب التعامل مع العناصر أو الأشياء التي تم جمعها بشكل استثنائي من مشهد أو استلامها من شخص ما بعناية فائقة. لا ينبغي لمسها إلا بالقفازات البلاستيكية، بل يجب وضعها على الفور في حقيبة تخزين أو مظروف يمكن غلقه. بمجرد أن يلاحظ الموثق العنصر عن كثب ويسجل وصفًا كاملاً له كتابيًا في مجلد التوثيق (انظر "التسجيل" أدناه) ، يجب إغلاق حقيبة التخزين أو الظرف وعدم إعادة فتحه حتى أو ما لم تكن هناك حاجة إلى العناصر من أجل عملية رسمية.

2

الحفاظ على المعلومات المادية

هناك ثلاث خطوات للحفاظ على المعلومات المادية ، سواء كانت تلك المعلومات مُجمَّعة من قبل المُوثق أو قد تم الحصول عليها من شخص آخر.

1 تشمل هذه الخطوات:

2 **التسجيل:** تسجيل المعلومات أو الأدلة بدقة.

3 **سلسلة العُهدة:** تطبيق سلسلة الحيازة للأدلة وكل مَن تعامل معها قبل أن يصل المُوثق إلى المكان ومن سيتعامل معها بعد وصوله.

الحفاظ على المعلومات: الحفاظ عل ى المعلومات أو الأدلة.

التسجيل: ينبغي تسجيل أي نوع من أنواع المعلومات التي تم جمعها فيما يتعلق بواقعة ما في **ملف التوثيق تحت أقسام مختلفة كما هو موضح أدناه:**

يجب تسجيل المعلومات والعناصر المادية في "سجل ملف المعلومات المادية" ، بما في ذلك التفاصيل التالية حول المعلومات والعناصر المادية:

- إذا قام الموثق بجمع الأدلة :
  - تاريخ جمع الأدلة بالكامل.
  - أسماء الأفراد الذين قاموا بجمع الأدلة أو المُنظمة التي ينتمون إليها.
  - وقت وموقع عملية جمع الأدلة.
- في حالة استلام الأدلة: مَن قام بتقديمها وعنوانه ورقم هاتفه وعنوان بريده الإلكتروني.
- ماهية الدليل ووصفه وطبيعته: المظهر والكمية والحجم والوزن والخصائص المميزة له والتي يمكن تحديدها (التلف واللون).
- معلومات عن الإجراءات المتخذة فيما يتعلق بالدليل: المكان الذي وُجد به وإلى أين تم نقله ومكان حفظه وما إلى ذلك.
- يجب أن تتضمن التعليقات ملاحظات حول السياق الذي تم استلامها فيه ، أو ما إذا كان الشخص الذي قدم العنصر لديه مخاوف بشأن السرية وعدم الكشف عن هويته.

سلسلة العهدة: يجب على الموثقين إنشاء سلسلة عهدة لكل جزء من المعلومات المادية التي يتلقونها. يجب تعبئة النموذج وإرفاقه بالمعلومات. يجب تضمين نسخة من النموذج في مجلد الوثائق.

الاحتفاظ بالمعلومات: يجب جمع المعلومات المادية وحفظها في أكياس أو مظاريف قابلة للغلق ، ويفضل أن تكون بلاستيكية. بمجرد اكتمال الأوراق والأوصاف اللازمة ، يجب الحفاظ على المعلومات المادية في مكان آمن ومأمون. يجب أن تكون خالية من العوامل البيئية والتدخل غير المرغوب فيه. يمكن أن تكون هذه غرفة منفصلة ، أو خزانة ، أو خزنة ، أو درج ، ويجب أن تحتوي جميعها على قفل ووصول مقيد. يمكن للموثقين استخدام دفتر لتسجيل من يقوم بالوصول إلى مساحة التخزين ولأي سبب.

عندما يتلقى المُوثّقون معلومات مادية عليهم اتباع الخطوات التالية:

- تسجيل الدليل ووصفه بشكل شامل في **"سجل المعلومات المادية"** الذي يتم فيه تسجيل جميع المعلومات المادية في ملف التوثيق.
- تسجيل التاريخ وطريقة الحصول على الدليل والشخص الذي قدمه في دفتر الوقائع الذي يتم فيه تسجيل خطوات التوثيق.
- تسجيل أي **ملاحظات شخصية** أثناء استلام الدليل في دفتر الملاحظات الشخصية.
- وضع الدليل في حقيبة أو ظرف يمكن إغلاقه للحفاظ على حالته المادية.
- وضع علامة على الكيس أو الظرف يصف الدليل ويوضح كيف أصبح في عُهدة المُوثِّق لتطبيق سلسلة العُهدة.
- حفظ الدليل في مكان آمن وسري مع وضع ضوابط لإمكانية الوصول إليه.
- إنشاء **نموذج سلسلة العُهدة** للدليل، بدءًا من الموضع الأصلي له، وتسجيل تحركاته وكل شخص تعامل معه منذ إزالته من

موضعه الأصلي. ولا بد من تحديث هذا النموذج في كل مرة يتم فيها إزالة الدليل من مكان التخزين وإرساله إلى شخص خارج فريق التوثيق، حتى إذا تم إرجاع الدليل إلى فريق التوثيق.

٣،٣،٢ المعلومات الوثائقية

تتضمن المعلومات الوثائقية أي شيء يتم به تسجيل معلومات من أي نوع. قد يتمثل ذلك في وثائق رسمية ورسائل بريد إلكتروني وقواعد بيانات وخرائط وصور فوتوغرافية وبرامج إذاعية وصحف (ورقية وعبر الإنترنت).

يمكن أن تكون المعلومات الوثائقية ، سواء من مصادر خاصة أو عامة ، أدلة مهمة لتقديمها إلى الهيئات القضائية أو هيئات المناصرة. عندما تكون المستندات أصلية ، يصعب الاعتراض على المعلومات التي تنقلها. على عكس البيانات أو الشهادات ، من المرجح أن تكون المعلومات التي يقدمونها خالية من التحيز.

لا تحتاج المعلومات الوثائقية إلى إثبات جريمة أو انتهاك بشكل مباشر ، أو تورط فرد في ارتكاب جريمة أو انتهاك. يمكن أن تكون مفيدة بشكل خاص في تقديم معلومات عن خلفية أو ظروف الحادث. يمكنهم أيضًا تقديم معلومات مهمة حول السياق ، حول الهياكل العسكرية أو السياسية ، والحالة 1 الذهنية لمؤلفها. إذا كانت الوثيقة ذات صلة بالحادث ، فسيكون من المفيد الخضوع لعملية قضائية أو مناصرة.

جمع وحفظ المعلومات الوثائقية

يمكن أن يكون هذا النوع من المعلومات رقميًا أو على دعم مادي. عندما تكون المعلومات الوثائقية على دعم مادي ، يجب جمعها وحفظها باتباع الإرشادات الخاصة بالمعلومات المادية. غالبًا ما يكون أيضًا مزيجًا من الأدلة المادية والشهادة: عنصر مادي (مستند) يحتوي على إفادة شخص ما ، على سبيل المثال ، مستند بأمر مكتوب من مسؤول عسكري. في هذه الحالة ، يجب جمعها وحفظها على أنها المعلومات المادية ، وتخضع لتحليل التحقق كمعلومات مادية ووثائقية وشهادة.

يجب على المُوثِّقين القيام بالآتي عند التعامل مع المعلومات الوثائقية :

- عندما تكون المعلومات على غرض مادي (مثل الورق) ، اتبع نفس المعايير لجمع المعلومات المادية وتلقيها ومعالجتها وحفظها (انظر أعلاه).
- عندما تكون المعلومات رقمية ، قم بتنفيذ تدابير الأمان الرقمية قبل أي نشاط عبر الإنترنت أو استشارة المعلومات ، واتبع الإرشادات للحفاظ على المعلومات بشكل آمن (انظر أدناه المعلومات الرقمية)
- 2 سجل الأصل وتحقق من صحة المعلومات.

جمع المعلومات الرقمية والحفاظ عليها

يجب على الموثقين جمع المعلومات الرقمية والحفاظ عليها في شكلها الأصلي ، أو أقرب ما يمكن إلى تنسيقها الأصلي. بالإضافة إلى ذلك ، تحتوي البيانات الرقمية على معلومات عنها مضمنة في محتواها. وهذا ما يسمى "البيانات الوصفية" ، والتي يمكن تفسيرها على أنها "بيانات حول البيانات" أو "معلومات حول المعلومات الرقمية". يمكن أن توفر البيانات الوصفية الأصلية معلومات إثباتية وقيمة للغاية حول متى وكيف وأين ومن أنشأ المحتوى الرقمي. ومع ذلك ، يمكن تعديل البيانات الوصفية بسهولة ، ويمكن تغيير البيانات الوصفية الأصلية من وقت إنشاء المحتوى تلقائيًا عند تحميله على موقع ويب أو تنزيله أو حتى تحويله إلى تنسيق مختلف (على سبيل المثال ، صورة محفوظة كمستند pdf). لذلك يجب أن يسعى الموثقون إلى جمع البيانات الوصفية الأصلية للمحتوى الرقمي بمجرد قيامهم بجمعها. يجب توثيق أي تعديلات أو تحويلات أو تحويلات ، حتى لو كانت عرضية.

- عند جمع ملف الإعلام (صوت أو صورة أو فيديو) من الإنترنت ، يجب على الموثقين أيضًا جمع معلومات حول صفحة الويب التي قاموا

باسترداد الملف منها.

- عند السعي لتقديم صفحة ويب ومحتواها ، يجب على الموثقين جمع محتوى الوسائط لصفحة الويب أيضًا (الصوت أو الصورة أو الفيديو).

جمع بيانات الـ metadata حول صفحة الويب: لتقديم محتوى عبر الإنترنت في المحكمة حول صفحة ويب ، تتطلب المعايير الدنيا جمع ما يلي:[١٨٨]

- **عنوان الويب للمحتوى الذي تم جمعه ،** والمعروف أيضًا باسم محدد موقع المعلوماتURL ، هذا هو الرابط إلى صفحة الويب التي تمت استخدامها كمرجع، والتي تم جمع المحتوى منها ، بدءًا من"www" " على سبيل المثال ، بالنسبة لمحرك بحث Google ، سيكون عنوان الـ URL هو www.google.com

- **مصدر كود الـ HTML لصفحة الويب.** يحتوي هذا على الكثير من المعلومات القيمة خارج الجزء المرئي من صفحة الويب والتي ستساهم في مصادقة المعلومات التي تم جمعها.

- **لقطة شاشة لصفحة ويب كاملة ،** مع الإشارة إلى التاريخ والوقت. سيوفر هذا أفضل تمثيل ممكن لصفحة الويب في وقت جمع المواد منها.

يسمح كل مستعرض إنترنت رئيسي للمستخدمين بعرض مصدر كود للـ HTML لأي صفحة ويب يقومون بزيارتها. ومع ذلك ، فإن الحصول على كود مصدر الـ HTML سيعتمد على متصفح الويب المستخدم.

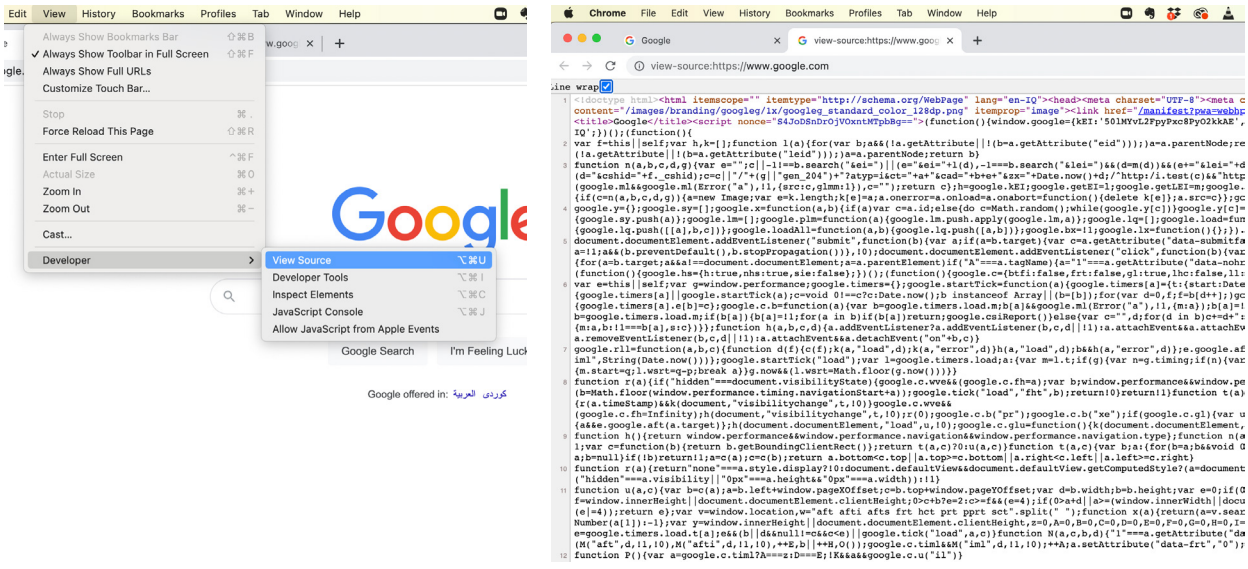

- للحصول على الـ HTML باستخدام Google Chrome و Mozilla Firefox: يجب على المستخدم تحديد عرض> مطور> عرض المصدر من شريط القائمة أو النقر بزر الماوس الأيمن على صفحة الويب التي يستشيرها ، وتحديد خيار "عرض مصدر الصفحة". ستظهر شفرة مصدر HTML في علامة تبويب منفصلة.

[١٨٨] مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ومركز حقوق الإنسان بجامعة كاليفورنيا في بيركلي ، بروتوكول بيركلي بشأن التحقيقات الرقمية مفتوحة المصدر (٢٠٢١) ، الصفحات ٥٩-٦٠.

- للحصول على مصدر كود HTML باستخدام Safari في "الإعدادات" ، ضمن علامة التبويب "خيارات متقدمة" ، حدد الخيار "إظهار قائمة التطوير في شريط القائمة". بمجرد الاتصال بـ Safari ، ضمن القائمة المنسدلة "تطوير" ، حدد " إظهار خيار "مصدر الصفحة".

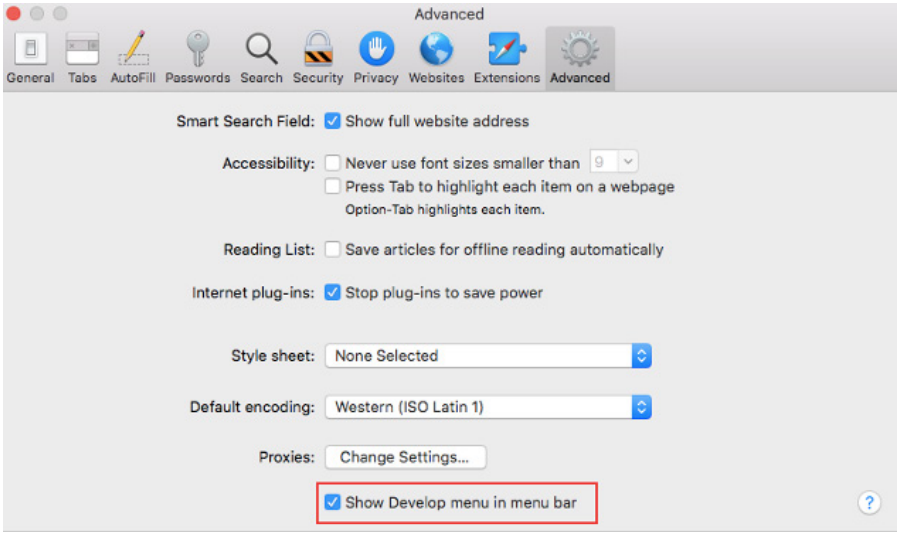

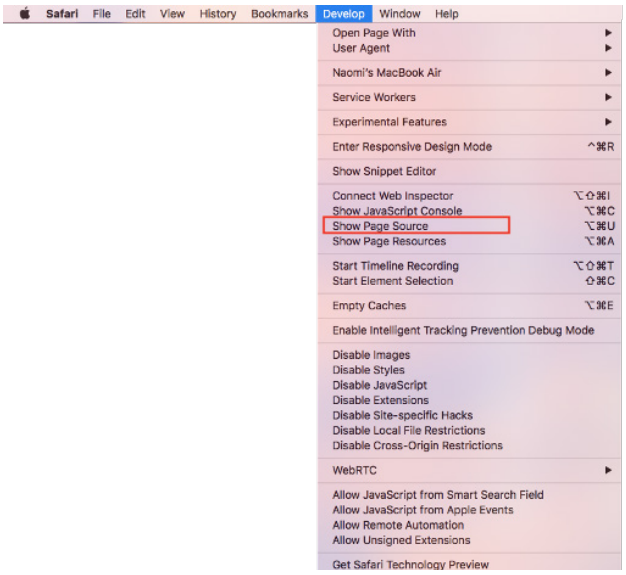

- للحصول على الـ HTML باستخدام Internet Explorer أو Microsoft Edge انقر بزر الماوس الأيمن فوق جزء فارغ من صفحة الويب ، وحدد "عرض المصدر" أو "عرض مصدر الصفحة" من القائمة المنسدلة التي تظهر.

Internet Explorer

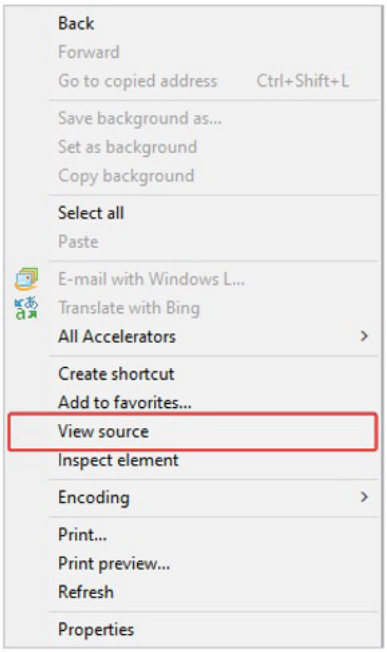

Microsoft Edge

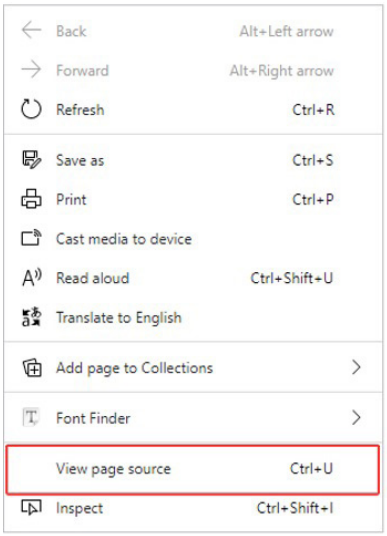

إذا كان أحد مواقع الويب معرضًا للإزالة ، فيمكن للموثقين ، إن أمكن ، اللجوء إلى خدمة ستحافظ عليه على الرغم من إزالته. يعد WebPreserves أو مسجل الويب Rhizome's أو آلة Wayback لأرشيف الإنترنت مع امتداد Chrome أمثلة على هذه الخدمات.

جمع بيانات الـ metadata حول ملف اللإعلام: عند تجميع ملف الميديا ، مثل صورة أو مقطع فيديو أو ملف صوتي. إن المعلومات المهمة التي يجب جمعها هي:[١٨٩]

- **ملفات وسائط أخرى على صفحة الويب:** إذا كان موقع الويب الذي تم استخدامه كمرجع يحتوي على ملفات وسائط أخرى ، فيجب على الموثق تنزيل هذه الملفات وحفظها بشكل فردي أيضًا.

- **بيانات الـ metadata لملفات الوسائط التي تم جمعها:** تحتوي ملفات الوسائط التي تم جمعها من مواقع الويب على بيانات metadata منفصلة عن البيانات الوصفية لصفحة الويب. يجب جمع بيانات الـ metadata لكل ملف فردي إذا كانت متوفرة. تتضمن هذه البيانات الوصفية: معرّف القائم بالتحميل أو المستخدم ؛ معرّف المنشور أو الصورة أو الفيديو ؛ تاريخ ووقت التحميل ؛ الموقع الجغرافي للهاشتاج (العلامات) ؛ التعليقات والشروح.

  - **للصور:** يجب أن يأخذ الموثقون لقطة شاشة مع الصورة وتنزيلها.

  - **لمقاطع الفيديو:** يجب على الموثقين أيضًا التقاط لقطة شاشة للفيديو وتنزيله إن أمكن. لحفظ مقطع فيديو وأرشفته قبل إزالته ، استخدم برنامج امتداد KEEP من Google Chrome بواسطة معمل أبحاث حقوق الإنسان والتكنولوجيا. البرنامج متاح

[١٨٩] المرجع نفسه.

على: https://www.rightslab.org/keep

- **المعلومات السياقية:** هذه معلومات حول السياق ضرورية أو ذات صلة لفهم محتوى صفحة الويب أو ملف الوسائط. يتضمن: التعليقات على منشور أو صورة أو مقطع فيديو ؛ تحميل المعلومات القائم بالتحميل و / أو معلومات المستخدم مثل اسم المستخدم أو الاسم الحقيقي أو السيرة الذاتية.

- **معلومات التجميع:** هذه هي جميع المعلومات ذات الصلة بالطريقة التي تم بها جمع البيانات الرقمية. وتتضمن: اسم الشخص الذي جمع البيانات الرقمية ، وعنوان IP الخاص بالجهاز المستخدم لجمع المعلومات، الهوية الافتراضية المستخدمة (إن وجدت) ، وتاريخ ووقت المجموعة التي يتم تقديمها تلقائيًا بواسطة الجهاز. يجب أن يضمن المجمع أن بيانات الـ metadata المرتبطة بالوقت هي دقيقة من خلال مزامنة أجهزتهم مع التوقيت الدولي.

الحفاظ على المعلومات الرقمية لا يقل أهمية عن الحفاظ على المعلومات المادية ، ويتطلب نفس القدر من العناية. يجب على الموثقين اتباع الإرشادات الواردة في القسم ٣،٢،٢ تنفيذ نظام التسجيل وذلك لضمان الحفظ السليم على المدى الطويل.

تشمل العناصر الرئيسية للحفظ ما يلي:

- **تخزين المعلومات على الأجهزة الخارجية:** يجب تخزين المعلومات الرقمية التي تم جمعها على جهاز خارجي وليس على جهاز الكمبيوتر ، لتقليل مخاطر الضياع والسرقة.

- **تسجيل بيانات الـ metadata وسلسلة العهدة في** مستند منفصل ، وإنشاء نسخة ، وتخزينها بشكل آمن.

- **إنشاء نسخ احتياطية:** يجب نسخ جميع الملفات الرقمية إلى جهاز خارجي ثانٍ وتخزينها في مكان آمن. لا ينبغي استخدام جهاز التخزين هذا في العمل اليومي ، بل يجب عدم المساس به كنسخة احتياطية في حالة فقد المعلومات الأصلية أو تغييرها.

3 توثيق المعلومات المستندية

لكي يتم أخذها في الاعتبار في أي عملية رسمية ، يجب أن تكون المعلومات الوثائقية أصلية: يجب أن تكون من أصل غير متنازع عليه ، في شكلها الأصلي ، وحقيقية. النسخ الأصلية لها قيمة أكبر من نسخ المستندات أو صورها لأن التحقق من صحتها أسهل. من أجل الاعتماد على المعلومات الوثائقية ، يجب على الموثقين تحديد مصدر المستند وبذل الجهود للمصادقة عليه.

لتحديد مصدر الوثيقة على الموثّقين تحديد:

- مُعِد الوثائق

- منظمة مُعد الوثائق

- إذا كان المستند (على سبيل المثال ، تقرير أو مقال إعلامي) يعتمد على معلومات من مصدر آخر ، حدد المصدر الأساسي للمعلومات التي يعتمد عليها المؤلف في المستند. سيحتاج هذا المصدر الأساسي للمعلومات أيضًا إلى المصادقة.

للتحقق من وثيقة ما، على المُوثّقين تحديد ما يلي بالتفصيل:

- ما الذي تحويه الوثيقة

- تاريخ إعداد الوثيقة
- مكان إعداد الوثيقة
- مَن قام بإعداد الوثيقة
- الغرض من الوثيقة.

لضمان سلامة المستند والتأكد من شكله الأصلي ، يجب على الموثقين تقييد الوصول إلى المعلومات ونقلها ، وتخزينها في مكان آمن ، والاحتفاظ بسجل لتفاصيل من تمكن من الوصول إليه ، ومتى ، ولأي غرض. يجب حجز المعلومات الوثائقية مثل المعلومات المادية (انظر "الحفاظ على المعلومات المادية " أعلاه). الوثيقة في شكلها الأصلي هي أكثر قيمة إثباتية ويجب تخزينها بأمان. يمكن أن تكون نسخ المعلومات الوثائقية مفيدة لسجلات الموثقين ويمكن إضافتها إلى مجلد الوثائق إذا لم تمثل أي مخاطر تتعلق بالسرية.

تقدم المحكمة الجنائية الدولية (ICC) إرشادات حول كيفية توثيق الأنواع الشائعة من المعلومات الوثائقية لتلبية متطلبات المحكمة على أفضل وجه. هذه المعايير مماثلة للهيئات القضائية والدعوية الأخرى.

1. **المعلومات المفتوحة المصدر:** هي المعلومات المُتاحة للجمهور من مصدر عام.

يشير هذا عادةً إلى أي شيء متاح على الإنترنت: على سبيل المثال ، المقالات العلمية أو المقالات الصحفية أو التقارير أو وسائل التواصل الاجتماعي. لأغراض المصادقة ، يجب على الموثقين تسجيل معلومات حول مكان الحصول على المستند وتاريخ الحصول عليه. للحصول على معلومات الإنترنت ، يجب على الموثقين تسجيل:

- اسم الموقع الإلكتروني.
- رابط الـ URL للموقع الإلكتروني، بالإضافة إلى النسخة التي تم تنزيلها أو لقطة شاشة للمحتوى.
- اليوم والوقت الذي تم فيه الوصول إلى المعلومات.
- مرجع المعلومات المفتوحة المصدر: إذا كانت المعلومات المفتوحة المصدر تعرض حقائق أو معلومات تم الحصول عليها من مصد ر آخر، فما هو المصدر النهائي للمعلومات؟ على سبيل المثال ، عندما يشير موقع وزارة الصحة إلى مقال علمي، فإن المصدر النهائي هو المقال. ينبغي تضمين مراجع المقال.

إذا لم تعد المعلومات المفتوحة المصدر مُتاحة للجميع، على المُوثِّقين الإشارة إلى ذلك بجانب التاريخ الذي توصلوا فيه للمعلومات.

2. **التقارير المُقدمة من المنظمات غير الحكومية أو المنظمات الحكومية الدولية أو الحكومات الأجنبية:**

يتم اعتبار التقارير الواردة من المنظمات غير الحكومية أو المنظمات الحكومية الدولية أو الكيانات الحكومية موثوقًا بها، إذا ثبت حيادها وعدم تحيزها.

لأغراض الموثوقية، على المُوثِّقين توفير معلومات عن:

- المصادر التي اعتمد عليها التقرير.
- المنهجية المتبعة في جمع المعلومات لدعم الادعاءات.

قد لا يُعد التقرير موثوقًا به إذا كانت المصادر غير معروفة أو إن لم تكن منهجية جمع المعلومات تؤيده أو تدعمه.

3 **الوثائق الرسمية المذكور بها مُعِّد محدد:**

بالنسبة للوثائق الرسمية التي تم طرحها للعلن، إذا وقَّع مسؤول مُعين على وثيقة رسمية ولم يتم التشكيك في صحة التوقيع ، حينئذ يتم اعتبار الوثيقة الرسمية موثوقًا بها. ينبغي أن يكون مُعد الوثائق وكيلا أو مُمثلا لكيان رسمي (القضاء أو السلطة التنفيذية أو البرلمان أو الإدارة العامة)، ويمكن التعرف عليه من خلال الاسم أو الوظيفة.

يجب أن تكون المستندات غير المتاحة للجمهور من المصادر الرسمية مصدقة من السلطات التي تصدر منها على أنها أصلية ، إذا كان ذلك ممكنًا. لذلك يجب على الموثقين الذين يحصلون على هذه الوثائق أن يلاحظوا بعناية كيفية حصولهم على المعلومات ومصدرها.

لأغراض الموثوقية، على المُوثِّقين تسجيل ما يلي بالتفصيل:

- مصدر الوثيقة: السلطة التي أصدرت الوثيقة (وزارة، إدارة، وكالة)
- كيف حصلوا عليها.

4 **الوثائق الرسمية بدون مُعِّد محدد:**

بالنسبة للوثائق الرسمية بدون مُعد محدد، ولكن مصدرها واضح من الوثيقة ذاتها (ترويسة وشعا ر)، يتم النظر فيها من قبل الهيئات القضائية أو هيئات المناصرة ، ما لم يتم الطعن في صحتها لاحقًا.

لأغراض الموثوقية، على المُوثِّقين ذكر:

- مصد ر الوثيقة.
- المُنظمة المَصد ر.
- كيف حصلوا على الوثيقة.
- الشخص الذي تلقوا منه الوثيقة (إنْ وُجد).

5 **الوثائق الخاصة:** الوثائق الخاصة مثل الخطابات أو الرسائل الخاصة، التي يمكن المُصادقة عليها من قِبل مُعِّد الوثائق (شفهيًا أو كتابيًا) ستعتبر موثوق بها.

إذا تطلبت المُر صادقة شخصًا ثالثًا أو مُؤسسة، حينئذ تتطلب الوثيقة الإثبات بأدلة مُستقلة يلزم فيها إثبات هوية مُعد الوثيقة وأنها في شكلها الأصلي. وإذ ا كان تاريخ الوثيقة غير واضح من الوثيقة ذاتها، على المُوثِّقين البحث عن أدلة خارجية في هذا التاريخ.

لأغراض الموثوقية، على المُوثِّقين ذكر:

- مصدر الوثيقة المزعوم.

- كيفية حصول المُوثِّق على المعلوما ت.

6. **الأدلة الرقمية:** تشمل الأدلة الرقمية الصور الفوتوغرافية والتسجيلات الصوتية وتسجيلات الفيديو والأفلام. حتى يمكن اعتبار الأدلة الرقمية موثوق بها ، يجب أن تكون في حالتها الأصلية وغير تالفة ولم يطرأ عليها أي تعديل. كما يجب أن تكون حقيقية غير مزيفة وليست مُصنَّفة بشكل غير صحيح.

لأغراض الموثوقية، على المُوثِّقين توفير:

- تاريخ ومكان الصورة أو التسجيل.
- مصدر الوثيقة المزعوم.
- كيفية حصول المُوثِّق على المعلوما ت.

قد يلجأ الموثِّقون للحصول على معلومات رقمية حول واقعة ما من خلال وسائل التواصل الاجتماعي أو البريد الإلكتروني أو المواقع الإلكترونية. يمكن أن تكون المعلومات الرقمية مُضللة عن غير قَصد أو عن قصد.

عندما يتم الحصول على المعلومات بهذه الطريقة، فإن الخطوة الأولى هي تأكيد التفاصيل التالية : هل هذا هو الجزء الأصلي من المعلومات؟

- من قام بتحميل أو إرسال المعلومات؟
- متى تم تسجيل المحتوى؟
- أين تم تسجيل المحتوى؟
- ما الذي يمثله المحتوى؟
- لماذا شارك هذا الشخص بالمحتوى؟

ينبغي أن يحاول المُوثِّقون التواصل مع المصدر الأصلي إذا لم يكن معروفًا مع مُراعاة المخاوف الأمنية. يجب على المُوثِّقين الاستفسار عن الأمور التالية من المصدر:

- كيفية الحصول على المادة.
- إذا كان المصدر قد حصل على المحتوى بنفسه، فيجب الاستفسار عن مكانه عند تسجيل المحتوى وما الذي شاهده، وطرح الأسئلة لفهم الواقعة والمحتوى.

إذا تعذر الوصول إلى المصدر، يمكن للمُوثِّقين تقييم الموثوقية من خلال الاطلاع على ملفاته الشخصية على وسائل التواصل الاجتماعي والمعلومات الأخرى عبر الإنترنت حول المصدر. إذا كان المصدر مجهول الهوية، يجب على المُوثِّقين المُتابعة بعناية فائقة للتحقق من هوية المصدر. لا ينبغي مُشاركة أية معلومات حول أعمال التوثيق حتى يتم التأكد أن المصدر ليس معاديًا لأنشطة المُوثق.

لضمان تكامل البيانات ، لا ينبغي تغيير محتوى الملفات أو أسمائها أو تنسيقها.

7 **المقالات والتقارير الإعلامية:** تُعَبر المقالات الإعلامية عن رأ ي مؤلفها. في كثير من الأحيان لا توفر تلك المقالات معلومات حول مصادرها. لا تُعد الآراء دليلاً قيمًا. أما إذا كان بوسع المُوثِّقين جمع معلومات حول كاتب الرأي وكيفية كتابته إياه وعلى أي أساس توصل إلى استنتاجاته ، حينئذ قد يتم إعطاء ثقل للمقالات الإعلامية. قد يشمل ذلك: خلفية الصحفي ومصادره والمواد التي يعتمد عليها.

8 **الرسائل والإعلانات والبيانات السياسية وغيرها:**

من المُرجح أن تُعَبر هذه الوثائق فقط عن رأي المؤلف أو حالته الذهنية ، مثلها مثل المقالات الإعلامية. فإذا ذكَرَت أحداثًا واقعية سيتعين دعمها بمعلومات أخرى لإثبات هذه الأحداث.

أما من ناحية توضيح حالة المؤلف الذهنية، فيُمكن استخدام هذه المستندات بشكل مُستقل للمساعدة في إثبات هذه الحالة الذهنية أو مقاصد المؤلف. يمكن لذلك أن يكون مفتاحًا عندما يحتاج الموثِّقون إلى إثبات نية الجاني في ارتكاب الانتهاك. على سبيل المثال، فإن إظهار سياسة مُتعمدة من قبل الدولة لتصل إلى مستوى انتهاك خطير لحقوق الإنسان يبين انتهاكها لالتزامها باحترام حقوق الإنسان.

الأهم من ذلك، عند توثيق الجرائم الدولية أو المحلية، يجب أن يُبرهن المُوثِّقون على المعلومات المتعلقة بكل من الفعل الإجرامي والنية في ارتكاب الجريمة. يمكن للرسائل والإعلانات والبيانات أن تُسهم جميعها في إثبات النية الإجرامية ، سواء كان مؤلف المُستند قد ارتكب الجريمة بنفسه أو أمر غيره بارتكابها.

٣٠ ٣،٣ معلومات الشهادة: استجواب المشتركين

قد تكون الاستجوابات المصدر الرئيسي لمعلومات المُوَثِّق. عندما يتعذر الوصول إلى مصادر أخرى للمعلومات أو الأدلة، قد تكون الاستجوابات في بعض الأحيان السجل الوحيد لتجربة الشخص ومعرفته بالحدث. هناك العديد من العوامل التي يجب مراعاتها عند اتخاذ قرار بشأن استجواب فرد ما وكيفية القيام بذلك.

تتضمن مبادئ واعتبارات إجراء المقابلة المراحل التالية ، والتي تم شرحها بالتفصيل أدناه هذه القائمة:

1. **التحضير للمقابلة**

- من هو الشخص الذي سيقوم المُوَثِّق باستجوابه
- الإجراء الذي سيتم إرسال المعلومات بناءً عليه
- المعلوما ت المطلوبة من الشخص الذي يتم استجوابه

2. **الترتيب لإجراء المقابلة**

- تحديد التوقيت المثالي للمقابلة
- الإجراءا ت اللوجستية للمقابلة
- المسائل الأمنية

3. إجراء المقابلة

- التواصل مع الشخص الذي تتم مقابلته
- الحصول على المعلومات
- توضيح المعلومات
- إنهاء المقابلة

4. تقييم المقابلة بعد إجرائها

- جوهر المعلوما ت
- سلامة الشخص الذي تمت مقابلته
- الأخطا ر الجديدة أو المُفصَّلة

1 الإعداد للمقابلة

يجب الإعداد لإجراء المقابلات بحرص استنادًا إلى:

- الشخص الذي يقو م المُوَثِّق باستجوابه
- دائرة اختصاص المناصرة التي سيتم استخدام هذه المعلوما ت لصالحها
- المعلومات المفيدة أو المطلوبة من الشخص الذي تمت مقابلته.

بالنسبة لجميع ما سبق، فإن المبدأ الرئيسي الواجب أخذه بعين الاعتبار عند القيام بعمليات الاستجواب هو مبدأ **الحد من الضرر.** إن الالتزام الأساسي للمُوثِّق تجاه من يتم استجوابه هو عدم إلحاق الأذى به، أي عدم تركه في وضع أسوأ مما كان عليه قبل استجوابه (انظر أعلاه المبادئ الرئيسية للتوثيق).

يجب على المُوثِّقين، قبل إجراء المقابلة، الرجوع إلى وثائق التخطيط الموجودة في هذا الدليل وإجراء تقييم للمخاطر لعملية الاستجواب (انظر أعلاه التخطيط وإعداد الوثائق). ينبغي أن يُركز ذلك على أثر المقابلة على السلامة النفسية للشخص وسلامته البدنية وأمنه وآمال وتوقعات الشخص الذي تمت مقابلته، وإمكانية السرية وإمكانية الإحالة إلى الخدمات النفسية والاجتماعية إذا لزم الأمر. يجب أن يتم تقييم هذه العناصر بعناية من قبل المُوثِّق بالنسبة لكل شخص تتم مقابلته. إذا كان من المحتمل أن تُلحق المقابلة الضرر بالشخص الذي ستجري معه، فيجب على المُوثِّقين ألا يقوموا بها.

كما هو موضَّح سابقًا، سيكون لدى الضحايا والشهود والأطراف الثالثة معرفة حول المخاطر والاعتبارات التي تكمن في إجراء المقابلة (راجع قسم الأمن والسلامة). قبل إجراء مقابلة فعلية، على الموثِّق مُناقشة هذه الاعتبارات مع الشخص الذي تتم مقابلته، والتخطيط داخليًا لردودهم على المخاوف المُحتملة.

مَن الذي **تُجرى المقابلة معه؟** قد يتعامل المُوثِّقون مع الضحايا أو الشهود أو الأطراف الثالثة مِمَّن لديهم معرفة بحادث ما. ويختلف كل شخص مِّمَن تم استجوابهم عن غيره، بمعنى أن لديهم صدمات واحتياجات وتوقعات وشواغل أمنية وسرية ورغبات مُختلفة فيما يتعلق بنتيجة الاستجواب.

يجب أن يتوقع الموثّقون المُشكلا ت المُحتملة التي قد تنشأ أثناء الاستجواب وكيفية التعامل معها. فبالنسبة للضحايا والشهود، يجب أن يفكر المُوثِّق في الصدمة المُحتملة التي مر بها الشخص الذي تتم مقابلته، وقدرته على متابعة عملية الاستجواب. فيما يتعلق بمَن تمت مقابلتهم، والذين كانوا يعانون من صدمة، يجب أن يقوم المُوثِّقون بالاستجواب فقط بمُشاركة خبير نفسي اجتماعي، وأن يكون لديهم قائمة بالخدما ت الطبية والنفسية الاجتماعية التي يُمكن إحالة الشخص إليها (راجع أدناه استجواب الأفراد المعرضين للخطر). يجب أن يتصف المُوثِّقون بدرجة عالية من الحساسية والحذر، مع موافقة مبنية على الإدراك، وأن يمنحوا الأشخاص كل الحُرية في رفض المقابلة أو رفض الإجابة على بعض أسئلتها.

ما هي دائرة اختصاص المناصرة التي سيتم استخدام هذه المعلومات لصالحها؟ قبل عملية الاستجواب، من المهم بشكل خاص فهم المسار القضائي أو المناصرة الذي يُمكن تقديم المعلومات التي تم جمعها إليها.

السؤال الرئيسي الذي يجب أن يطرحه المُوثِّقون على أنفسهم قبل إجراء عملية الاستجواب مع شخص ما هو ما إذا كانت السُلطات **الرسمية أو المنظمات المفوضة قد تحتاج أو ستحتاج إلى استجواب الفرد نفسه أم لا، عند تلقي معلومات عن الحادث.** قد تكون هذه السلطا ت أو المنظما ت: الشرطة المحلية وسلطا ت التحقيق المحلية والقضاء وسلطة إنفاذ القانون الدولي وآليات التحقيق الدولية والمُنظمات الدولية المُكلفة بجمع الأدلة ولجان التحقيق وغيرها.

تلتزم السلطات الرسمية أو السلطات المُفوَّضة بأن تقوم بجمع الشهادات والبيانات بنفسها ، حيث يجب عليها استجوا ب الأفراد مباشرة. يرجع ذلك إلى أن البيانات التي يجمعها الخُبراء أنفسهم هي فقط التي ستؤخذ في الاعتبار في أي عملية قضائية لاحقة أو غيرها. ينطبق هذا بشكل خاص على التحقيقا ت الجنائية الدولية أو المحلية.

إذا توقع المُوثِّقون عمليةً لاحقة تتطلب أخذ إفادة الفرد، يجب عليهم الامتناع عن إجراء عملية الاستجواب بشكل مُتعمق. أولاً من منظور "الحد من الضرر" فإن إجراء عملية الاستجواب بشكل مُتعمق مع الأفراد الذين يُعانون من صدمة، سيؤدي عندما يتعين عليهم الإدلا ء بقصتهم مرة أخرى إلى السلطة، إلى استعادة الصدمة، مما يُلحق الضرر بالشخص الذي تتم مقابلته.

ثانياً، من منظور المُساءلة ونتائج التوثيق، فإن الذاكرة البشرية ضعيفة ولا تظل على حالها طوال الوقت. لن يكون هناك إفادتان مُتماثلتان وفقًا لما يتذكره الشخص في ذلك اليوم أو الطريقة التي يصوغ بها أفكاره في كلما ت. على الرغم من أن ذلك يُعتبر أمرًا طبيعيًّا تمامًا ، إلا أنه يُعتبر ضارًا أو سلبيًّا على عملية التحقيق أو القضاء، حيث سيبدو أن إفادات الفرد غير متسقة ومتضاربة. بالنسبة لعمليات التحقيق التي تبحث عن حقيقة واقعة والتحقيقا ت الجنائية بشكل خاص، فإن الإفادات المتعددة غير المتَّسقة من شأنها أن تُلحق الضرر الشديد بمصداقية الشخص الذي يُدلي بالإفادة. في سياق التحقيق الجنائي ، قد تكون معايير الأدلة التي ستستخدم لتحديد المُتهم بارتكاب جريمة ما مُرتفعة للغاية. ففي المحكمة الجنائية الدولية، يجب على المُدعي العام أن يُثبت أن المُتهم مُذنب "بما لا يدع مجالاً للشك." هذا يعني أن أي شك في إدانة المُتهم سيمنعُ من مساءلته، حتى إذا كانت هناك أدلة قوية على الإدانة. ويستغل المُحامون المُمثلون للمُتهمين التناقضات في الشهادات والإفادات لإثبا ت وجود شك حول ما حدث.

تتعدد الجها ت الفاعلة التي يشمل دورها جمع الأدلة على انتهاكات حقوق الإنسان. لذا، فمن المهم بالنسبة للموثقين أن يفكروا مُسبقًا في تحديد الجهات الفاعلة التي قد تشارك في التحقيق في حادثة ما، وكذلك الذين قد يحتاجون إلى استجواب نفس الأفراد الذين يتعامل معهم المُوثِّقون.

تحديد العمليات المُحتملة أو دائرة اختصاص المناصرة لحادث مُعين يُحدد بدوره المعلومات التي يبحث عنها المُوثِّقون من شخص يقررون استجوابه. إذا كانت شهادة أو إفادة أحد الأفراد تبدو ذا ت قيمة لعملية تحقيق أو عملية قضائية أو أية عملية أخرى لاحقة، يجب أن يسعى المُوثقون إلى الاتصال بالخُبراء الذين سيُقررون أخذ إفادات كاملة بأنفسهم.

إذا لم يكن هناك احتمال لقيام الجهات الفاعلة التالية بأخذ الإفادة بنفسها، فيُمكن للمُوثِّقين التفكير في إجراء عملية استجواب فعلية مُتعمقة مع الحرص التام على الإرشادات الواردة أدناه فيما يتعلق باستجواب الأفراد بشأن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان.

ملخص

- **بالنسبة للعمليات الجنائية أو عمليات التحقيق، بما في ذلك لجان التحقيق:** في معظم الأحيان تحتاج السلطا ت الرسمية أو المنظمات المُكلفة بإجراء التحقيق إلى استجواب الضحايا والشهود والأطراف الثالثة بنفسها. قد يكون هذا تحقيقًا جنائيًا أو استقصاء أو لجنة تقصي حقائق أو عملية أخرى. في هذه الحالة، يجب أن يقتصر عمل المُوثِّقين على استجواب الفرد حول ما يعرفه، وسبب أهمية استجوابهم (انظر أدناه "ما هي المعلومات المطلوبة؟").

- **بالنسبة لهيئات المناصرة مثل المقرر الخاص للأمم المتحدة أو هيئات المعاهدات التابعة للأمم المتحدة أو المنظمات غير الحكومية؛ الدولية أو المحلية أو أمناء المظالم أو الجماهير الأوسع:** تتلقى هذه الهيئات معلومات حول انتهاكا ت حقوق الإنسان، ويمكنها المتابعة عن طريق التواصل والتنسيق مع الأشخاص الذين يقدمون المعلومات إليها، ولكن ليس لديها القدرة على التحقيق بنفسها على أرض الواقع أو عن بُعد. عندما يقرر المُوثِّقون مناشدة إحدى هذه الجهات الفاعلة للدعوة أو توقع إمكانية مشاركة إحداها كنتيجة لعملية التوثيق، ينبغي أن تكون المعلومات التي يجمعونها أكثر تعمقًا ، لكي تتمكن هيئات المناصرة من التصرف بناءً عليها.

ما هي المعلومات المطلوبة؟ يعتمد مقدار المعلومات الموضوعية اللازمة على الإجراء الذي سيتم تقديم المعلومات استنادًا إليه.

إذا تم استخدام المعلومات في عملية قضائية، سوف يتعين على الجهات الفاعلة المهنية أو المفوضة (مثل المُحققين أو المُدعي العام(أخذ الإفاد ة الرسمية الأولى لجميع الأطراف المعنية بنفسها. في هذه الحالة، يجب على المُوثقين تسجيل "الجوانب الأربعة" لأي شهادة مُحتملة فقط، والابتعاد عن التفاصيل الدقيقة. يترك التسجيل الواسع مساحة للممثل المفوض لإعادة مقابلة الفرد دون خلق خطر الاختلاف بين تسجيل الموثق وتسجيل الممثل المفوض للشهادة.

يجب أن تتضمن "الزوايا الأربع" ، بكلمات الموثق:

- فهم عام لما قد يعرفه الشخص عن الأحداث،
- دوافعه لمشاركة المعلومات، كما يقدمونها ويفهمها الموثق، إذا اختلف ذلك،
- الأفراد الآخرون والمعلومات ذات الصلة بالتحقيق المُستقبلي، التي يقترحها الشخص الذي تتم مقابلته أو يفكر بها الموثق فيما يتعلق بالمقابلة.

إذا كانت هناك مخاطر موضوعية تتمثل في فقدان معلومات الشخص الذي تتم مقابلته أو تعذر الحصول عليها في الوقت المناسب لإجراء عملية رسمية (على سبيل المثال ، إذا كان الشخص الذي تتم مقابلته قد مات) ، فيمكن إجراء مقابلة متعمقة.

بالنسبة لإجراءات إعدا د التقارير، كما هو الحال في الأمم المتحد ة أو الجهات الفاعلة الأخرى في مجال المناصرة ، من غير المُحتمل أن تكون الجها ت الفاعلة المُفوَّضة قادرة على التعامل مع الجهات المعنية مباشرة. في هذه الحالة ، يجب أن يقوم المُوثِّقون بإجراء مقابلة أكثر تعمقًا لتسجيل المعلومات الأساسية من المُستَجوَب.

عندما تكون نتيجة التوثيق غير معروفة: قد لا يعرف الموثقون بعد المكان الذي سيتم تقديم المعلومات التي تم جمعها إليه ، إن وجد ، أو ربما يقومون بتوثيقها لغرض آخر ، مثل صياغة تقرير حقوق الإنسان. في مثل هذه الحالات ، يجب على الموثقين جمع المعلومات الضرورية تمامًا لمناصرتهم ، مع إيلاء عناية إضافية لحماية بيان الشخص الذي تمت مقابلته وتدوين الملاحظات بصيغة الغائب إذا كانت الوثائق تتضمن مقابلات متعمقة. يعد هذا أمرًا بالغ الأهمية في حالة إنشاء مكان خاص لتوثيق الحدث (الأحداث) ، لأنه سيُطلب من الجهات الفاعلة المفوضة بعد ذلك إعادة أخذ أقوال الناجين والشهود وغيرهم من أصحاب المصلحة ذوي الصلة. في جميع الحالات ، يجب حماية هوية المشاركين في الوثائق.

لتجنب التحيز ، يجب على الموثقين محاولة إجراء مقابلات مع أفراد من جميع جوانب الحادث. من الضروري توقع المشكلات المحتملة التي قد تنشأ أثناء المقابلات مع مجموعة واسعة من الجهات الفاعلة وكيفية الرد عليها. يمكن أن تنطوي المقابلات مع الجناة على مخاطر متزايدة ، في حين أن

الأشخاص الذين تمت مقابلتهم مع معلومات من الداخل يحتاجون إلى ضمانات إضافية تحميهم من تجريم الذات المحتمل. يجب على الموثقين الذين لا يستطيعون معالجة المخاطر الملازمة لمقابلة الجناة تجنب المضي قدما في المقابلة. يجب على الموثقين الذين لا يستطيعون توفير ضمانات ضد تجريم الذات المضي قدمًا فقط بمجرد الحصول على موافقة كاملة الإدراك من الشخص الذي تتم مقابلته.

الأمان - تدوين ملاحظات المقابلة: لحماية مصداقية الشخص الذي تتم مقابلته ، يجب على الموثقين تدوين الملاحظات بصيغة الشخص الثالث ، كملاحظاتهم الخاصة على ما تمت مناقشته ، بدلاً من التدوين الحرفي على ما قاله الشخص الذي تمت مقابلته (على سبيل المثال ، الموثق يجب أن يكتب: "قال الشخص الذي تمت مقابلته إنهم فعلوا هذا" بدلاً من "لقد فعلت هذا"). هذا يحمي مصداقية الشخص الذي تتم مقابلته في حالة فحص ملاحظات المحرر في عملية رسمية لاحقة: يمكن وضع المسؤولية عن التناقضات أو عدم الدقة في البيانات على عاتق الموثق الذي قام بتدوين الملاحظات ، بدلاً من الإشارة إلى نقص في المعرفة أو في ذاكرة الشخص الذي تتم مقابلته.

المواد الداعمة: بالنسبة لبعض المقابلات ، قد يكون من المفيد إعداد المستندات الداعمة ، مثل الخرائط أو الصور أو مقاطع الفيديو. لا ينبغي أبدًا تقديم هذه المواد للأشخاص الذين تتم مقابلتهم ما لم يكن لديهم معرفة مسبقة بها. على سبيل المثال ، في حالة تقديم خريطة ، يجب على الموثق أن يؤكد أن الشخص المستجوب يوافق على أن الخريطة دقيقة وتصور منطقة يعرفها في الحياة الواقعية. قد يؤدي تقديم مادة تصور شيئًا جديدًا إلى الشخص الذي تتم مقابلته إلى المخاطرة بأن يتعرف المستوجب عليها بشكل خاطئ، أو أن يعتمد معلومات غير مرتبطة بتجربته.

2 الترتيب لإجراء المقابلة

إن تحديد مكان آمن وسري لإجراء المقابلة يُمثل الخطوة اللوجستية الأولى. إذا كان من المهم الحفاظ على سرية عملية الاستجواب، فإن توفير مكان آمن يُقلل من خطر الكشف عن هوية الشخص الذي يتم استجوابه ، كما يُسهم في تعزيز الثقة بينه وبين المُوثِّق من خلال إظهار الجدية في الحفاظ على سلامته.

يجب تحديد الموقع مع أخذ المشكلات الأمنية التي تؤثر على الشخص الذي يتم استجوابه في الاعتبار، كما ينبغي أن يُسمح له بالتحدث بحُرية وبصراحة دو ن خوف من أن يتم سماعه. يجب على الموثِّقين أن يسألوا: **ما هو المكان الآمن لإجراء المقابلة مع هذا الشخص؟ ما هي المخاطر المُتعلقة بالمكان المحدد ؟** للإجابة عن هذه الأسئلة ، يجب أن يأخذ الموثِّقون رأي الشخص الذي يتم استجوابه أولاً وقبل كل شيء، وأن يستعرضوا تقييم المخاطر الذي تم إجراؤه في البداية للاعتبارات المُحددة التي تؤثر على الأفراد الذين يشاركون معهم في عملية التوثيق وإعداد تلك المخاطر والتخفيف من حدتها.

في السياقات التي تكون فيها السُلطات غير موثوق بها، أو يُحتمل تورطها في الحادثة، يجب ألا يرتبط موقع عملية الاستجواب بالسلطات، ولا أن يتم إجراء الاستجواب تحت ملاحظتها. بشكل عام، يجب تجنب مراكز الشرطة أو المكاتب الإدارية أو الحكومية المحلية أو مكان عمل الشخص الذي يتم استجوابه ، إلا إذا كان يمكن ترتيب الموقع بما يسمح بالخصوصية شبه الكاملة.

بالنسبة لجميع المقابلات ، يجب تسجيل جميع الحوادث الأمنية بالكامل.

بالإضافة إلى السلامة، يجب أن يكون موقع عملية الاستجواب مُريحًا. قد يختلف وصف المكان المُريح من شخص لآخر ممَن يتم استجوابهم. قد يشعر بعضهم بعدم الراحة عندما يتم استجوابهم خارج منازلهم، كما قد لا يتمكنون من الحضو ر. في هذ ه الحالة، ينبغي ضمان الخصوصية من أفراد الأسرة أو الأطراف الثالثة من خلال البحث عن غرفة يُمكن إغلاقها لإتمام المقابلة. على النقيض من ذلك، يرغب البعض ممَن تتم مقابلتهم في عدم مقابلتهم في مكان شخصي. إذا رغب الشخص الذي ستتم مقابلته في البقاء في المنزل، ففي كثير من الأحيان يكون هذا غير مناسب لأسباب أمنية. لذا ، يجب مُناقشة المواقع البديلة ، مثل مكان عمل الموثِّق أو المكان المعتاد لإجراء المقابلات، مع الشخص الذي ستجري المقابلة معه.

إذا كانت المقابلة تجري حيث يتحكم الموثق في المساحة ، فمن المهم إنشاء بيئة داعمة وآمنة، يشعر فيها الأشخاص الذين تتم مقابلتهم بالراحة لمشاركة تجاربهم حول الانتهاكات التي حدثت. وهذا يشمل الماء والوجبات الخفيفة والمناديل والمقاعد المريحة للمقابلات التي تدوم لفترة طويلة والضوء والهواء ، وأيضاً أن يكون الحمام متاحًا. يعد الموقع الذي يحتوي على منطقة استراحة أنه يوفر خصوصية وأمانًا مثاليين في الوقت عينه.

إذا كانت المقابلة تجري حيث لا يمكن للموثق أن يؤثر على المساحة ، على سبيل المثال في منزل الشخص الذي تتم مقابلته أو في مكان العمل أو المقهى ، يجب على الموثق إحضار المرطبات لتقديمها إلى الجميع بالإضافة إلى الوجبات الخفيفة إن أمكن. يجب على الموثقين التأكد من توفر حمام أيضًا.

لوجستيات المقابلة

ضمان "الحد من الضرر":

- ☑ إجراء تقييم للمخاطر
- ☑ تحديد نظام آمن وسري لتسجيل المعلومات ونقلها وتخزينها.
- ☑ تحديد مقدمي الرعاية المناسبين لإحالة مَن تمت مقابلتهم إليهم.

الإعداد للمقابلة :

- ☑ إعداد خطة وأسئلة المقابلة
- ☑ دراسة السياق والعادات المحلية والإلمام بها
- ☑ اختيا ر المترجمين الفوريين والوسطاء الموثوق بهم بعناية إذا لزم الأمر
- ☑ إحضار أقلام وأوراق لتدوين الملاحظات.
- ☑ قم بإعداد المستندات والمخططات والصور الفوتوغرافية والخرائط لتعرضها على الشخص الذي تتم مقابلته إذا كانت مفيدة.
- ☑ أحضر كاميرا لتصوير الأشياء التي قد يعرضها الشخص الذي تتم مقابلته.

اختيار بيئة المقابلة:

- ☑ ختيار مكان آمن وخاص ومناسب ثقافيًا ومريح.
- ☑ إحضا ر زجاجات مياه للجميع ووجبات خفيفة، وينبغي التأكد من وجود دورة مياه.

2 إجراء المقابلة

هناك أربع خطوات منهجية لإجراء المقابلة: (١) الانطباعات الأولية و(٢) الحصول على المعلومات و(٣) إنهاء المقابلة و (٤) تقييم المقابلة.

1 التعامل مع الانطباعات الأولية:

الزمني عند التعامل لأول مرة مع الشخص الذي تتم مقابلته:

مقدمة: يجب أن يُعرِّف المُوثِّقون عن أنفسهم وانتماءاتهم وخبرتهم المهنية. يجب عليهم بعد ذلك تقديم أي شخص آخر حاضر وانتمائه وسبب حضوره لعملية الاستجواب.

التفسيرات: يجب أن يشرح المُوثِّقون ما يلي:

- **سبب إجراء(هدف) المقابلة.**
- **أن عملية الاستجواب طوعية تمامًا:** للشخص الذي تتم مقابلته الحُرية في الإجابة على الأسئلة أو عدم الإجابة عليها، وإنهاء المقابلة في أي وقت، وتغيير رأيه حول مُشاركة المعلومات المُقدمة.
- **أنه لن يتم منح أي تعويض مقابل عملية الاستجواب.** ومع ذلك يُمكن إدراج تعويض عن السفر واللوجستيات المُماثلة بناء على الاتفاق المتبادل.
- **تدابير الأمان والسلامة:** يجب أن يوضح الموثِّقون أن عملية الاستجواب سرية، وأن تدابير السرية المتخذة إنما هي لحماية هوية الشخص الذي يتم استجوابه ، وكيفية تخزين المعلومات مع وضع قيو د للوصول إليها. يجب أن يناقش المُوثِّقون أيضًا القُيود المُحتملة على السرية إذا لم يتمكنوا من ضمانها.
- **لأي غرض يمكن استخدام المعلومات المُقدمة من قبل المُستجوَب في حال معرفة ذلك أصلاً:** سواء المناصرة أو التقاضي
- **الجنائي أو العمليات الدولية أو غيرها.** في حال عدم معرفة ذلك أو تغيير الأسباب، يجب أن يتأكد المُوثِّق من موافقة الشخص الذي يتم استجوابه قبل استخدام المعلومات الخاصة به لأي غرض لم تتم مُناقشته.
- **ما إذا كان سيتم تسجيل عملية الاستجواب وطريقة تسجيلها:** يُعد تسجيل الاستجواب أمرًا هامًا لضمان سرد دقيق لإفادة الشخص الذي تتم مقابلته. يُعد الحصول على الموافقة بالتسجيل مِمَّن تتم مقابلته أمرًا ضروريًّا ، كما يجب تسجيل موافقته نفسها. يُمكن أن يكون التسجيل كتابيًا أو صوتيًا أو فيديو. من المُهم أن يفهم الشخص الذي يتم استجوابه مخاطر عدم الكشف عن هويته من خلال تسجيل الصوت والفيديو. بالنسبة لجميع طرق التسجيل، يجب أن يوضح المُوثِّق الاحتياطات المعمول بها لضمان السرية (مثل الأسماء الحركية وحفظ التسجيل في مواقع آمنة ذات سماح محدود بالوصول إليها).
- **مُدة عملية الاستجواب:** يجب على المُوثِّقين مناقشة مدة المقابلة التي يتوقعونها، وأنه يمكن للشخص الذي تتم مقابلته أن يحصل على فترات راحة في أي وقت.
- **أسئلة أو مخاوف:** يجب أن يسأل المُوثِّقون عما إذا كان لدى الشخص الذي تتم مقابلته أية مخاوف وأن يتم التعامل معها.
- **حريّة التصرف لدى المُستَجوَب:** يجب أن يتأكد المُوثِّق من أن الشخص الذي تتم مقابلته يُدرك أن لديه القدرة على الموافقة أو المعارضة كما الإجابة عن الأسئلة أو عدم الإجابة عنها، أو طرح الأسئلة بنفسه أو تكرار المعلومات.

الموافقة المبنية على الإدراك والمُشاركة الطوعية: في ضوء جميع التفسيرات المذكورة أعلاه ينبغي على المُوثِّقين بعد ذلك الحصول على موافقة مبنية على الإدراك من الشخص على إجراء المقابلة (انظر أعلا ه المبادئ الأساسية للتوثيق- الموافقة المبنية على الإدراك)، وينبغي تسجيل موافقته على إجراء المقابلة كتابةً أو صوتيًا أو بالفيديو، حتى لو لم يتم تسجيل بقية المقابلة.

الشروع بالمقابلة: بالنسبة للمرحلة الأولى من عملية الاستجواب، يجب أن يحصل المُوثِّقون على المعلومات الأساسية والنطاق العام لمعرفة

المُستجوَب بالأحداث ذات الصلة. وهذا من شأنه أن يسمح للمُوثِّق بتقييم الحالة الذهنية لهذا الشخص، وما إذا كان توقيت عملية الاستجواب مناسبًا أم لا. إذ ا لم يكن الوقت مناسبًا، يُمكن تحديد موعد لإجراء استجواب أكثر تعمقًا في وقت لاحق.

- **الحصول على تفاصيل السيرة الذاتية:** بقدر ما يكون الشخص الذي تتم مقابلته على استعداد لتقديم تفاصيل، يجب على المُوثِّق البحث عن: الاسم الكامل للشخص والأسماء المُستعارة وتاريخ الميلاد أو العمر التقريبي والدين والعرق والحالة الاجتماعية وعدد الأولاد واللغا ت المنطوقة والمكتوبة ومستوى التعليم والمهنة الحالية والمهن السابقة والإقامة الحالية ومعلومات الاتصال.

> لأسباب أمنية ، يجب عدم تخزين معلومات السيرة الذاتية مع سرد الفرد للحدث / الأحداث.

- **تأكد بإيجاز من معرفة الشخص الذي تتم مقابلته بالأحداث ،** إذا لم يكن ذلك واضحًا أو لم يتم سؤاله بالفعل ، للتأكد من أنها ذات صلة بالمقابلة الخاصة بمشروع التوثيق هذا.

- **حدد ما إذا كان الشخص الذي تمت مقابلته قد أجرى مقابلة مع أشخاص أو منظمات أخرى حول نفس** الحادث ، ولأي غرض. هذا مهم لتحديد ما إذا كان الموثق يقوم بتكرار العمل دون داع. الغرض من المقابلة السابقة مهم: على سبيل المثال ، مقابلة لتقييم الحاجة إلى خدمات الصدمات ليس لها نفس الغرض مثل المقابلة القانونية ، وستكون الأسئلة مختلفة حتى لو كانت المقابلة عن نفس الحادث. إذا أجرى أحد الأشخاص مقابلة مماثلة، فلن يحتاج الموثق إلى إعادة توثيقها. لذا، على الموثق السعي للحصول على معلومات الاتصال بالشخص أو المنظمة التي تم إعطاء هذه المقابلة لها ، وتجنب مطالبة الشخص الذي تتم مقابلته بخوض العملية مرة أخرى.

- **تقييم الحالة الذهنية للشخص الذي تتم مقابلته:** إذا كان الشخص الذي تتم مقابلته ضحية أو شاهدًا على الصدمة ويبدو أنه يعاني من صدمة كبيرة بحيث لا يمكن أن يقدم رواية دون أن يؤثر ذلك بشكل خطير على نفسيته ، يجب على المُوثِّق إنهاء المقابلة. في حال إمكانية استمرار المقابلة، يجب أن يبدأ الموثق بمُناقشة الموضوعات المحايدة لخلق جو مريح يشعر الشخص من خلاله بالراحة عند مشاركة ما لديه من معلومات لاحقًا أثناء المقابلة

يمكن أن تؤثر الصدمات على قدرة الشخص الذي تتم مقابلته على المشاركة في المقابلة ، وتؤثر على سلوكه خلالها ، وما يتذكره من الأحداث.

في البداية وطول وقت المقابلة ، يجب على الموثقين الانتباه إلى علامات الصدمة ، مثل:[١٩٠]

- الكآبة
- فقدان الذاكرة أو الصعوبة في تقديم أحداث متسلسلة
- الصعوبة في التركيز
- رويات مختلفة للقصة
- الإجهاد الحاد ، مع أعراض تشمل: التنفس السريع ، الشعور بالتوتر أو بالتأهب، الشعور بالصدمة أو الخدر ، المعاناة من كوابيس أو ذكريات مرتجعة متكررة ، مشاكل في النوم ، التجنب عمداً للأفكار أو الأنشطة التي تذكر بالأحداث التي وقعت.

[١٩٠] كتيب حول توثيق المجتمع المدني للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان: المبادئ وأفضل الممارسات ، مجموعة القانون والسياسات الدولية العامة ، ٢٠١٦ ، ص. ٣٣-٣٤ ، متاح على https://www.publicinternationallawandpolicygroup.org/toolkits-and-handbooks

2 الحصول على المعلومات:

في هذه المرحلة من المقابلة، يسعى المُوثِّق إلى الحصول على معلومات جوهرية حول الحادث الذي وقع: ما حدث ومكان وزمان حدوثه ومَن كان حاضرًا أثناء حدوثه وسبب حدوثه، من وجهة نظر الشخص الذي تتم مقابلته، أو سبب سلوك الجُناة المزعومين بالطريقة التي تصرفوا بها وشعوره أثناء الحادث وبعده. من المهم إنشاء أساس لمعرفة كل عنصر من عناصر رواية الشخص الذي تتم مقابلته، من خلال السؤال أيضًا عن كيفية معرفة الشخص الذي تتم مقابلته بالمعلومات (على سبيل المثال ، شاهدها أو سمعها بنفسه ، عرفها من شخص آخر لاحقًا ، كانت معروفة بشكل عام ، وما إلى ذلك). يمكن للموثق فيما بعد تحليل جودة المعلومات.

السرد المتصل: يجب على الموثق أولاً أن يشجع الشخص الذي تتم مقابلته على تقديم رواية سردية مستمرة للحادث، بكلماته الخاصة. يجب على الموثق السماح للرواية بأن تتدفق بحرية من الشخص الذي تتم مقابلته ، وعندما يصل إلى النهاية يمكنه توضيح المشكلات ومساعدته على التذكر من خلال طرح أسئلة مفتوحة. هذه أسئلة لا يمكن الإجابة عليها بـ "نعم" أو "لا" ، ولكنها تتطلب تقدمًا أطول.

يجب على الموثقين:

- التحدث بهدو ء وبرويَّة، وأن يراعوا سلوكهم وسلوك المُترجم المرافق لهم. وأن يظلوا مُهذبين ومحترمين وصبورين ويقظين.
- عدم افتراض ما يشعر به الشخص الذي تتم مقابلته، أو ما يفكر به أو يفضله أو تأثير الصدمة عليه.
- إعطاء علامة واضحة للمكان / في أية مرحلة يبدأ الشخص الذي تتم مقابلته بالسرد ، وتشجيعه على متابعة السرد بحسب السرعة التي يراها مناسبة.
- إذا كان الشخص الذي تتم مقابلته يعاني من أجل سرد روايته، ساعده في طرح أسئلة حول الحدث. ابدأ بالمواضيع العامة ، ثم انتقل ببطء إلى الموضوعات المؤلمة أو الحساسة وإلى رواية الشخص الذي تتم مقابلته ، ثم عُد إلى الموضوعات العامة.
- عدم مقاطعة حديث الشخص أو طرح أسئلة إيحائية. تشير الأسئلة الموحية إلى وجوب إعطاء إجابة معينة ردًا ، أو تفترض مسبقًا حقيقة لم يتم إثباتها ، على سبيل المثال "هل كانوا مسلحين؟" لا تفترض الحقائق أو العناصر التي قد تبدو واضحة.
- تجنُّب التنقل بين الأحداث الماضية واللحظات الحالية، أو بين الموضوعات العامة والموضوعات الحساسة، حيث قد يؤدي ذلك إلى إعادة اختبارالصدمة. تدوين الملاحظات حول ما قد يحتا ج إلى مزيد من التوضيح، إلى الحد الذي يكون فيه ذلك ضروريًا.

أمثلة على الأسئلة المفتوحة:

- ما هو اسمك بالكامل والأسماء الأخرى التي أُطلقت عليك وتاريخ الميلا د / العمر والدين والعرق والوضع العائلي وعدد الأولاد واللغات المنطوقة والمكتوبة ومستوى التعليم والمهن الحالية والسابقة ومكان الإقامة الحالي ومعلومات الاتصال؟
- هل يمكن أن تخبرني بما حدث بالضبط؟
- ماذا حدث بعد ذلك؟
- أين حدث هذا؟
- منذ متى وقعت الأحداث التي شهدتها أو مررت بها؟ إذا لم يتمكن الشخص الذي تتم مقابلته من تذكر الأحداث، فما هي الأحداث الأخرى التي وقعت في ذلك الوقت؟
- هل وقعت الأحداث التي وصفتها للتو أكثر من مرة؟ صف لي المرات الأخرى.

- ماذا فعل هؤلاء الناس (لك أو للآخرين)؟
- كيف كان شكل الشخص / السيارة / المبنى؟ يرجى وصفهم لي.
- ماذا كانوا يرتدون؟
- هل استخدموا أسلحة أو أشياء أخرى؟ إذا كان الأمر كذلك ، يرجى وصف هذه الأسلحة / الأشياء.
- هل تتذكر ما إذا كا ن هؤلاء الأشخاص قد قالو ا أي شيء؟ هل يمكن أن تكرر ما قالوه؟ هل تتذكر بأية لغة كانوا يتحدثون؟
- ماذا حدث بعد وقوع الحادث؟
- هل اقتادوك إلى أي مكان؟ إذ ا كان الأمر كذلك ، هل تتذكر المكان الذي اقتادوك إليه ولكم من الوقت؟
- هل يمكن أن تصف شعورك حيال الأحداث التي وقعت في ذلك الوقت؟ كيف شعرت جسديا؟ كيف شعرت عاطفيا؟
- هل تتذكر ما إذا كا ن أي شخص (آخر) قد شهد الأحداث التي وصفتها؟
- كيف تعرف هذه المعلومات؟ (على سبيل المثال ، رآها / سمعها / شعر بها / هل من مصدر آخر للمعرفة) إذا لم تكن متأكدًا ، فهل هناك سبب لا تعرفه أنت، وما هو؟

توضيح الرواية: بينما يروي الشخص روايته ، قد يواجه الموثق تناقضات في السرد ، أو أن يشعر أن ما يقوله الشخص الذي تتم مقابلته غير واضح. في هذه الحالة ، يمكن للموثق أن يطلب توضيحًا لجزء الرواية الذي يبدو غير متَّسق أو غير واضح. تشمل الاحتياجات الشائعة للتوضيح تأكيد التسلسل الزمني للأحداث في الرواية ، أو التركيز على جانب موضوعي محدد. ضمن التسلسل الزمني للمقابلة ، يجب على الموثِّقين طرح أسئلتهم التوضيحية حول جانب من جوانب الرواية بينما يناقش الشخص الذي تتم مقابلته هذا الجانب ، وقبل الانتقال إلى السرد. هذا يتجنب الاضطرار إلى العودة لمناقشة الأحداث التي يحتمل أن تكون مؤلمة.

قد لا يحتاج الموثقون إلى توضيح كل جانب غير واضح من الرواية. بدلاً من ذلك ، يمكنهم اختيار توضيح أقسام محددة بناءً على أهمية القضية أو تركيز توثيقهم ، والقيود الزمنية ، وحالة ذاكرة الشخص الذي تمت مقابلته. إذا كان الضيف لا يتذكر بشكل واضح ، يجب على الموثقين تجنب الإصرار لأن هذا قد يعطي الشخص الذي تتم مقابلته انطباعًا بأنه لا يتم تصديقه.

عند الحصول على الرواية ، يجب على الموثق أن يتذكر لأي جهة سيتم تقديم معلومات من المقابلة. إذا كان من المحتمل أن يحتاج المحققون الرسميون إلى إفادة رسمية من الشخص الذي تمت مقابلته ، فسيطلب المحققون تقريرًا تفصيليًا إلى حد كبير. وهذا قد يتطلب من الشخص الذي تمت مقابلته إعادة سرد التفاصيل المؤلمة مرة أخرى. من المحتمل أيضًا أن يؤدي ذلك إلى اختلافات بين روايته الأولى والثانية ، حيث قد لا يتمكن لاحقًا من تذكر الأحداث بشكل مماثل ، أو تذكر كل التفاصيل الصغيرة. سوف تتسبب البيانات المتناقضة في إلحاق الضرر بمصداقية الشخص الذي تتم مقابلته أثناء عملية رسمية ، لذلك يجب على الموثقين ألا يطلبوا المزيد من التفاصيل غير الضرورية لتحديد الشخص الذي تتم مقابلته على أنه مناسب للممثلين المفوضين لإجراء مقابلة في المستقبل.

أسئلة يجب تجنبها: يجب تجنب بعض أنواع الأسئلة في المقابلات. قد يكون هذا بسبب صعوبة فهمها أو لتأثيرها على الإجابة أو لتقصير الردود على إجابة محددة للغاية. تتضمن أمثلة الأسئلة التي يجب تجنبها ما يلي:

- الأسئلة المغلقة: كما هو موضح أعلاه ، تقصر هذه الأسئلة الإجابة على "نعم" أو "لا" ويمكن أن تكون رائدة. يمكن استخدامها بشكل استثنائي إذا كان الموثق يتطلب إجابة محددة أو يحتاج إلى توضيح صريح ، وبعد أن يقدم الشخص الذي تتم مقابلته بحرية جميع المعلومات الأخرى

ذات الصلة. على سبيل المثال: "هل تحدثوا معك؟"

- أسئلة توجيهية أو مؤثرة: هذه الأسئلة تدل على حقائق أو تفترضها ، أو تقترح إجابة محددة. على سبيل المثال: "هل أخذوك إلى القرية؟" ؛ "هل هو نفس الشخص الذي رأيته سابقًا؟" ؛ "هل آذوك؟"

- أسئلة متعددة: تتضمن هذه الأسئلة عدة أسئلة في جملة واحدة ، وقد يصعب فهمها والإجابة عليها. على سبيل المثال: "كيف كان شكلهم وماذا قالوا؟"

- أسئلة الاختيار القسري: تحد هذه الأسئلة لتصبح الإجابة تتضمن الاختيار الذي طرحه من يقوم بإجراء المقابلة. على سبيل المثال: "هل كان الزي الرسمي أحمر أم أخضر؟"

سلامة الشخص الذي يتم استجوابه: تُمثل سلامة الشخص الذي يتم استجوابه محل الاهتمام الرئيسي الذي يتم أخذه في الاعتبار أثناء الحصول على إفادته. يجب على المُوثق الانتبا ه إلى علامات الإجهاد أو التعب الظاهرة على هذا الشخص. قد تكون هذ ه العلامات كلامية وغير كلامية.، وتشمل: نبرة صوت أعلى وتعبيرات الوجه وحركات اليد العصبية ووضعية الإجها د والتأجيل أو الإحجام عن الإجابة والتشتت وغيرها من علامات التعب أو عدم الرغبة في المتابعة. إذا لاحظ المُوثّق مثل هذه العلامات، يجب أن يعرض على الشخص الحصول على استراحة قصيرة أو تأجيل المقابلة أو إنهائها. في هذه المرحلة ، يجب على الموثق أن يسأل الشخص الذي تمت مقابلته عما إذا كان يرغب في الحصول على مساعدة من الدعم النفسي والاجتماعي ، والذي على الموثق ترتيبه استعدادًا للمقابلة.

إذا كان إنهاء المقابلة ضروريًا بسبب علامات الإجهاد أو التعب، يجب ألا يقوم المُوثق بإنهائها بشكل مفاجئ. بل يجب أن يقوم بما يلي:

- إعادة الشخص الذي تتم مقابلته إلى اللحظة الحالية ، مع التأكيد على الأمان

- مساعدة هذا الشخص على استعادة الشعور بالسيطرة.

- الانتقال إلى مواضيع أسهل وإنهاء المقابلة بلطف.

القُدرة على تحديد هذه العلامات هي أحد الأسباب التي تدفعُ إلى ترك القيام بالمقابلات الحساسة للمُختصين، وذلك ليتم التعامل معها بالشكل المُناسب.

3 إنهاء عملية الاستجوا ب:

يُعد الهدف من هذه المرحلة هو التأكد من أن لدى المُوثّق فهمًا واضحًا وصحيحًا لرواية الشخص الذي يتم استجوابه، وأنه قادر على إنهاء عملية الاستجواب بطريقة تُشعر ذلك الشخص بالأما ن. يجب أن يقوم الموثّق بما يلي :

- تلخيص النقاط الرئيسية لعملية الاستجواب باستخدام كلمات المُستَجوَب نفسه، وذلك للتأكد من فهم روايته.

- الحرص على مناقشة جميع المواضيع مع المُستجوَب، وإتاحة الفرصة له لإضافة أي حقائق أو اعتبارات.

- إتاحة الفرصة للمُستَجوَب لطرح أية أسئلة.

- تأكيد الحصول على المُوافقة المبنية على الإدراك للمُستَجوَ ب، وإتاحة الفرصة له لتغيير رأيه أو سحب المُوافقة إذا رغب في ذلك.

- إذا أمكن، تقديم المشورة إلى المُستَجوَب بشأن المزيد من المساعدة التي يمكن الحصول عليها من أشخاص كمُقدمي الرعاية أو خدمات الدعم النفسي الاجتماعي.

- إنهاء المقابلة بالحديث عن الوقت الحالي، بعيدًا عن الحادث الذي وقع، والتأكيد على سلامة الشخص الذي تم استجوابه. إن أمكن ذلك، يجب أن يكون الختام مواضيع إيجابية ومُحايدة، وترك الشخص الذي تم استجوابه في حالة ذهنية هادئة أ و إيجابية.
- تزويد الشخص الذي تم استجوابه بمعلومات الاتصال في حالة رغبته في الاتصال بالمُوثِّق أو بالمُتابعة.
- توجيه الشكر إلى المُستَجوَب على وقته.

! الأمن: من أجل حماية أمن الشخص الذي تمت مقابلته، لا يجب على المُوثقين أن يطلبوا منه التوقيع على ما روايته كما سجّلها الموثّق.

3 تقييم عملية الاستجواب

عند إنهاء المقابلة ، يجب على الموثق مراجعة المعلومات التي أعطاها الشخص الذي تمت مقابلته، وتدوين أي ملاحظات لديه حول المقابلة، ومضمون المعلومات ، وحول الشخص الذي تمت مقابلته. الغرض من تقييم الشخص الذي تتم مقابلته هو التحضير للخطوات التالية في التوثيق ، لتحديد المخاطر على سلامته أو وكونه بخير، وأيضًا لبدء عملية التحقق.

يجب على الموثقين مراعاة العوامل التالية عند تقييم المقابلة:

- مادة المعلومات: هل حققت المقابلة الأهدا ف من حيث المعلومات؟ هل هناك مسارات أخرى مُحتملة للتحقيق،هل هناك أفراد آخرون ذوو صلة بعملية الاستجواب؟ هل أضاف الشخص مسارات جديد ة للتحقيق؟ هل يبدو الشخص الذي تمت مقابلته مَوثوقًا به وذا مصداقية؟ هل المعلومات المقدمة تبدو موثوقة وذات مصداقية؟
- سلامة المُستَجوَب : ما هي الحالة النفسية لهذا الشخص؟ هل يحتاج إلى مزيد من المساعدة؟
- المخاطر التي يتعرض لها المُستجوَبون أو غيرهم: هل كشفت عملية الاستجواب عن أية مخاطر جديدة أو متغيرة على هؤلاء الأشخاص أوعلى أي شخص آخر؟

في الوَضع المثالي ، ينبغي أن يتحقق المُوثِّقون من المعلومات الواردة بالشهادات في أقرب وقت مُمكن بعد إجراء المقابلة ، وذلك لتسجيل الانطباعات والملاحظات القيمة التي يمكن نسيانها سريعًا إذا تم القيام بها لاحقًا.

4 إجراء مقابلة مع الأفراد المعرضين للخطر

في كثير من الأحيان، يكون الأفراد الذين يتم استجوابهم مُعرضين للخطر بشكل خاص بسبب وضعهم أو تجاربهم. يشمل هؤلاء الأشخاص، الأولاد، الناجون من الصدمات واللاجئون والنازحون داخليًا والأشخاص المعاقون والأشخاص المحرومون من الحُرية والناجون من العنف الجنسي والمبني على الجندر (من النساء والرجال).

بشكل عام ، عند التعامل مع الأشخاص المعرضين للخطر: يتطلب التعامل مع الأفراد الضعفاء تدريبًا مكثفًا وحساسًا. يجب على الموثقين المضي قدمًا بحذر شديد عند إجراء المقابلات مع الأفراد المستضعفين. من ناحية أخرى ، قد يكون الأفراد ضعفاء ولكنهم يريدون وقد يجدون القوة في التحدث عن الحادث / الأحداث. يجب على الموثقين مناقشة اهتمامه أو اهتمامها بالمقابلة بحذر شديد. الموافقة على أساس الإدراك لها أهمية خاصة. يجب أيضًا شرح إجراءات "الحد من الضرر" بعناية شديدة لمن تتم مقابلته من أجل راحته (على سبيل المثال ، أن الشخص الذي تتم مقابلته له الحرية في اختيار الإجابة على الأسئلة التي يرغب بالإجابة عليها، وأنه يمكنه إيقاف المقابلة في أي وقت).

على وجه التحديد ، بالنسبة للأشخاص الذين تمت مقابلتهم والذين عانوا من الصدمة: أي مقابلة تتطلب تفاصيل الأحداث المؤلمة التي مروا بها

يجب أن يتم إجراؤها فقط من قبل متخصص مع التدريب المناسب ، ومع الشخص المناسب في علم النفس الاجتماعي. الدعم والموارد المتاحة. يجب على الموثقين غير المدعومين الامتناع عن التعمق ، وأن يجمعوا المعلومات فقط حول الحدث (التاريخ والوقت والموقع والأشخاص المعنيين - ما يسمى بـ "الزوايا الأربع") ، إذا وافق الشخص الذي تمت مقابلته. يجب أن يسجل الموثقون أن جميع الخطوات الممكنة قد تم اتخاذها لتقديم المشورة والدعم النفسي والاجتماعي أثناء المقابلة وبعدها.

على وجه التحديد ، لإجراء مقابلات مع ضحايا العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجندر: من الضروري وجود إرشادات إضافية عند توثيق الأحداث المتعلقة بالعنف الجنسي أو العنف القائم على النوع الجندر. كقاعدة عامة ، يجب على الموثقين الامتناع عن إجراء مقابلات مع ضحايا هذا العنف. ولكن كاستثناء ، إذا أعرب الفرد عن رغبته في التحدث عن الحادث / الأحداث، وربما تُفقد المعلومات بطريقة أخرى ، فيجب على الموثقين مراجعة موارد إضافية محددة ، مثل الإصدار الثاني من البروتوكول الدولي للتوثيق والتحقيق في العنف الجنسي أثناء النزاع ، المعايير الأساسية لأفضل الممارسات بشأن توثيق العنف الجنسي كجريمة بموجب القانون الدولي. يجب أن يُمنح الضحايا دائمًا حرية اختيار جنس الشخص الذي سيحاورهم حيثما أمكن ذلك ، بالإضافة إلى تفضيلات أخرى مثل مكان المقابلة ، أو وجود شخص مساعد.

للأولاد على وجه التحديد : لا ينصح بإجراء مقابلات مع الأولاد دون تدريب متخصص وموارد لإحالتهم إليها. لا يغطي هذا البروتوكول النصائح الخاصة التي تنطبق على توثيق الانتهاكات ضد الأولاد، أو التي تؤثر عليهم. نظرًا لسنهم، غالبًا ما يعاني الأولاد من انتهاكات متعددة وعواقب معقدة. لا ينبغي توثيق ذلك من قبل أفراد غير مدربين في أي ظرف من الظروف ، حتى مع وجود أسئلة قصيرة أو بسيطة على ما يبدو ، وحتى إذا طلب الوالدان أو الأوصياء أو شجعوا الموثِّق على التحدث إلى الولد.

٣،٤ التحقق من المعلومات التي تم جمعها

يجب التحقق من المعلومات المادية أو الوثائقية أو الإفادات بمجرد جمعها. يُمثل التحقق جزءًا من تقييم ما إذا كانت المعلومات التي تم جمعها حول حادثة مُعينة مَوثوقة ويمكن الاعتماد عليها أم لا (راجع القسم الثاني. مبادئ الأدلة)، وتُعتبر هذه المرحلة مُهمة للغاية. إذا كانت المعلومات غير مَوثوقة أو لا يُمكن الاعتما د عليها، فلن يتم أخذها في الاعتبار أو منحها القدر الذي تستحقه من الأهمية.

قد تكون عملية التحقق مُعقدة للغاية. قد يتطلب الأمر تقييم ما إذا كان الشهود موثو ق بهم أم لا، وأن المعلومات التي أدلوا بها مُؤكدة ووثيقة الصلة ودقيقة أم لا. غالبًا ما يتطلب ذلك خبرات مُعينة للسلطا ت المُكلفة بالتحقيق في هذه الحوادث أو توثيقها. قد يتطلب أيضًا تقنيات وتكنولوجيا لا يمتلكها الموثِّقون. وفي ضوء ذلك، يجب على المُوثِّقين دائمًا النظر أولاً فيما إذا كانت هذ ه المُنظمات ذات الاختصاص والصلة، والتي لديها هذه الخبرات، مُتاحة لهم أم لا. فإذ ا كانت مُتاحة، يجب على المُوثقين نقل المعلومات التي تم جمعها إلى هؤلاء الخبراء المعنيين، على شرط أن الشخص الذي تتم مقابلته أو المصادر الأخرى قد أعطت موافقتها لفعل ذلك.

إذا لم يكن ذلك ممكنًا ، يجب على الموثقين التحقق من المعلومات بأنفسهم ، ولكن إلى الحد الذي يتوافق مع مبادئ الحد من الضرر والأمن والسرية.

!

يُعد التحقق من المعلومات أمرًا ضروريًا يجب إجرائه قبل مشاركة المعلومات، ولكنه لا يكون مُمكنًا بشكل دائم. قد لا تسمح الظروف بالتحقق ، وقد لا يكون من المُمكن تأكيد كل التفاصيل. على سبيل المثال، إذا لم يكن من المُمكن الوصول إلى الدلائل التي تدعم صحة المعلومات (التقارير الطبية أو تقارير الشرطة أو الشهود أو المواقع الأخرى).

استنادًا إلى عملية التحقق التي يقوم بها المُ وثقون، فإنه يجب عليهم تقييم الآتي:

- ما إذ ا كانت هناك جوانب يتعين على المُوثِّقين الحُصول على مزيد من المعلومات بشأنها أم لا،
- ما إذ ا كانت هناك ثغرات أو إسقاطات في تحديد مصادر المعلومات أ و لا.

استنادًا إلى ما سبق، يتم تحديد ما إذ ا كانت عملية التوثيق ستتوقف أم سيتم إكمالها.

٣،٤،١ المبادئ العامة: المصداقية والموثوقية والترابط المنطقي

للتحقق من المعلومات، يجب أن يُراعي المُوثِّقون مُتطلبات الأدلة والمعلومات عالية الجودة كما هو مُوضح في بداية هذا القسم. **لتلخيص هذه المبادئ، هناك أربعُ اعتبارات مُهمة عند تقييم المعلومات:**

- ما إذ ا كان المصدر مَوثوق بهأ م لا
- ما إذ ا كانت المعلومات ذات مصداقية أم لا
- ما إذ ا كانت المعلومات مُترابطة منطقيًا مع السياق العام أم لا

1 مصداقية المعلومات

تشير المصداقية إلى ما إذا كانت المعلومات جديرة بالثقة.

يتكون هذا التحليل من مرحلتين:

- تحديد ما إذا كان مصدر المعلومات موثوقًا أم لا
- تحديد ما إذا كانت المعلومات نفسها ذات مصداقية.

من المهم تحليل كلا الجانبين: يمكن لمصدر موثوق أن يوفر معلومات مشكوك فيها ، في حين أن المصدر غير الموثوق به يمكن أن يوفر معلومات موثوقة.

2 موثوقية المصدر

بالنسبة لجميع أنواع المعلومات التي يتلقونها ، يجب على الموثقين تقييم موثوقية المصدر الذي يوفر تلك المعلومات ، سواء كان ذلك فردًا أو اتصالًا أو معرفة عامة.

هل المصدر موثوق؟

- المعرفة المباشرة: كيف يعرف المصدر المعلومات: هل كان لديه وصول مباشر أو خبرة (على سبيل المثال ، شاهد أو ناجٍ) ، أو هل وصلوا إلى هذه المعرفة من خلال شخص آخر؟
- الدوافع: ما هي دوافع المصدر لإيصال هذه المعلومات؟ هل يمكن أن يكون لديهم دوافع خفية لتقديم معلومات غير دقيقة أو خاطئة؟ يمكن أن تكون المصادر الصادقة مخطئة ، لكن الآخرين لديهم مصلحة في تقديم نسخة غير صحيحة للأحداث.
- التحيز: هل هناك عناصر حول المصدر أو خلفيته أو الانتماء يمكن أن تشير إلى أن وجهة نظرهم متحيزة؟ على عكس الدوافع ، فإن التحيز غير مقصود ، وكل منظور إنساني عرضة للتحيز. لا يعني التحيز المحتمل للمصدر أنه لا ينبغي أخذه في الاعتبار ، ولكنه سيؤثر على جودة المعلومات المقدمة.
- يجب على الموثقين الانتباه إلى ثلاثة أنواع من التحيز:

- التحيز التأكيدي: ستؤثر المعتقدات أو الافتراضات الموجودة مسبقًا لدى الشخص على الطريقة التي يسعون بها إلى الحصول على المعلومات ووزنها وتفسيرها.
- التحيز السياقي: يمكن أن تؤثر المعلومات المتعلقة بسياق حدث ما على التفكير المنطقي ، ولكنها قد لا تكون ذات صلة بتفسير الأحداث.
- **تحيز الصورة النمطية:** قد تؤثر تصورات مجموعة اجتماعية ، مثل الدين أو الجنس أو العرق أو غير ذلك ، على وجهات النظر والسلوك.

- الاتِّساق مع المعلومات الأخرى: هل معلومات المصدر متسقة ومتماسكة مع السياق الأوسع والبيانات السابقة والمعلومات الأخرى؟

عندما يكون المصدر هو الشخص الذي تمت مقابلته:

- **هل يبدو أن الشخص الذي تمت مقابلته يتحدث بالحقيقة كما هو مقتنع بأنها كذلك؟**

تشمل مؤشرات المصداقية الصدق والإجابة على الأسئلة المطروحة مع الاستعداد للاعتراف بأنه لا يعرفون إجابة السؤال وعدم تقديم أي تحيز واضح.

- **كيف يتصرف الشخص ويتفاعل عند التواصل؟**

قد يظهر بعض الأشخاص الذين تتم مقابلتهم على أنهم واثقون جدًا ويدعمون رواياتهم ، وقد يرفض البعض الآخر مناقشة تجربتهم. قد يشعر الناجون والشهود بالضيق أو الخوف ويترددون في الكلام. يجب أن يحرص الموثقون على عدم تفسير هذا السلوك على أنه تأكيد أو إعاقة لسرد معين أو إجابة على سؤال.

- **هل إن سرد الشخص الذي تتم مقابلته سلسل وطبيعي ، أم يبدو أنه تتم تلاوته أو التحكم فيه؟**

لا يحتاج السرد الطبيعي إلى أن يكون ترتيبًا زمنيًا ومنطقيًا ومنظمًا: يجب أن يكون إنسانيًا ويعكس عيوب السرد العفوية. قد تكون الروايات التي تم حفظها عن ظهر قلب وتتم تلاوتها واضحة ، لكنها ليست طبيعية. قد يكون من الصعب التعرف على هذا ، ولكن الروايات الملقنة تقدم عادةً نسخة من الأحداث التي تكون مناسبة وتبرئ الجناة ، أو تتعارض مع منطق الحدث ، أو تتناقض مع معلومات أخرى معروفة. ومع ذلك ، يجب على الموثقين استخدام حكمهم في تقييم ذلك: بعض الروايات الطبيعية مفصلة وواضحة. بعض الشهود لديهم خبرة في إجراء المقابلات ، أو تمت مقابلتهم بالفعل عدة مرات وطوروا سردًا متسقًا لتجربتهم.

هل المعلومات المقدمة من المصدر موثوقة؟ لتقييم ذلك ، يمكن للموثقين تأكيد معلوماتهم بمعلومات تمتلكها مصادر مستقلة أخرى ، أو متاحة للجمهور (مثل التقارير العامة). هذا لا يعني أنه يجب على الموثقين تقديم معلوماتهم إلى المصدر الآخر ، وخاصة المعلومات السرية.

- هل محتوى معلومات الموثق متسق مع المعلومات التي تمتلكها المجموعات الأخرى ذات المعرفة والخبرة في هذا الشأن؟
- هل المصادر تشير فقط إلى بعضها البعض أم إلى نفس المصدر؟
- قد يؤكد مصدر مستقل معلومات الموثق ، ولكن هذا قد يكون فقط لأن لديهم نفس المصدر الأصلي (نفس الشخص ، نفس الموقع ، نفس المخبر). إذا كان بإمكانهم الحفاظ على سرية المصدر ، يجب على الموثقين التحقق من هوية مصادر المنظمات الأخرى ومواردهم.
- هل لدى شهود أو ضحايا أو معنيين آخرين روايات مماثلة؟ هل يصفون نفس الحقائق؟

- يمكن أن يسعى الموثقون لتأكيد المعلومات المقدمة من المصدر مع الأصدقاء أو العائلة أو الجيران أو مصادر أخرى.

> **!** الأمان: يجب ألا يشارك الموثقون اسم المصدر أو المعلومات التي تلقوها منهم أو أن المصدر شارك المعلومات معهم.

3 ترابط المعلوما ت:

لتقييم ما إذا كانت المعلوما ت مُ تسقة، ينبغي التحقق منها في ضوء ما هو معروف عن سياق الوقائع وبقية المعلومات التي يتم جمعها.

- إذا اعتبرت المعلومات أنها ذات مصداقية، فهل تبدو القصة بالمُجمَل دقيقة عندما يتم تجميع كل الأجزاء معًا؟ على سبيل المثال ، هل يتوافق ادعاء مُعين مع نمط أوسع من انتهاكات حقوق الإنسان؟

٣،٤،٢ التحقق المحدد من أنواع المعلومات

يجب تقييم جميع المعلومات مع الأسئلة المذكورة أعلاه. هناك أيضًا جوانب مُحددة للتحقق من أنواع المعلومات المختلفة.

بالنسبة للمعلومات المادية:

- **الزيارا ت الميدانية:** يمكن أن يساهم تفقد موقع الحادث في التحقق من المعلومات. في بعض الحالات، يمكن أن يساهم هذا في تقييم أصول العناصر المادية والمعلومات أو دورها في الحادث. يجب عدم إجراء الزيارات الميدانية إلا إذا كانت تحترم مبدأ الحد من الضرر، ولا تشكل خطراً على أمن الموثّقين والمُقيمين المحليين. يجب ألا يزور المُوثّقون الموقع بمفردهم ، بل يُنصحُ أن يتم ذلك بدعم من المنظمات أو الشبكات ذا ت الصلة.

- **الخبرة العلمية:** غالبًا ما تتطلب المعلومات المُستمدة من المعلومات المادية وجود خبرة تكنولوجية. على سبيل المثال ، يتطلب تحليل أجهزة الكمبيوتر والعظام وعينات الحمض النووي المأخوذة من الملابس والأسلحة وعمر الوثائق والأوراق، وجود خبرة علمية. يُسلط هذا الضوء على أهمية تحديد من هي السلطات المُكلفة باستلام المعلوما ت التي يجمعها المُوثّقون ، وما إذا كانت قادرة على القيام بذلك.

بالنسبة للمعلومات الوثائقية:

- **التحقق من المعلومات المادية:** تأتي القيمة المُضافة للمعلومات الوثائقية من محتواها- جوهر المعلومات المكتوبة - والعنصر الذي تم تضمين المحتوى فيه - كالأورا ق والكبيوتر و رسائل البريد الإلكتروني و الطوابع. ولهذا السبب، يمكن أن تتطلب المعلومات الوثائقية نفس الخبرة العلمية التي تتطلبها المعلومات المادية لتحليل خصائص الوثيقة واستخراج المعلوما ت منها. على سبيل المثال ، المعلومات الموجودة على جهاز الكمبيوتر وعمر الورق والحبر المستخدم.

- **الموثوقية:** لتحديد ما إذا كان بإمكان الموثقين الاعتماد على ما يقوله المستند (محتواه) ، يجب أن يكون المستند أصليًا. هذا مهم لتحليل وقت جمع المعلومات الوثائقية أو استلامها (انظر أعلاه ، "المعلومات الوثائقية ، المصداقية"). وذلك لأن تحديد المصداقية يتأثر إلى حد كبير بمصدر / أصل المعلومات الوثائقية ، ويجب على الموثقين تسجيل المعلومات حول مصدر المعلومات عند تلقيها أو جمعها. قد يتطلب تحديد مصدر أنواع المستندات المختلفة خبرة. يجب أن يركز الموثقون على تحديد المصدر والحفاظ على المعلومات قدر الإمكان، حتى يتمكن الخبراء العلميون لاحقًا من استخراج مزيد من المعلومات من المستند. وهذا يتطلب الحفاظ على سلسلة عهدة الوثيقة ، من أجل تتبع مصدرها واستنتاج صحتها في مرحلة لاحقة.

للمعلومات الرقمية: في المعلومات الوثائقية ، تحتوي **المعلومات الرقمية** على خطوات تحقق محددة. يجب أن يسعى الموثقون إلى التحقق من المحتوى الرقمي بأنفسهم بالإضافة إلى المعلومات حول المصدر.

للتحقق من المحتوى الرقمي ، يجب على الموثقين:

- **البحث العكسي عن الصور:** يُحدد هذا البحث ما إذ ا كانت الصورة قد ظهرت في وقت مبكر عبر الإنترنت أم لا. وإذا لم يسفر البحث عن نتائج، يجب على المُوثِّقين تسجيل ذلك.
  - بالنسبة للصور، توجد أدوات تُمكن المُوثِّقين من تحميل الصورة أو البحث عن رابط الـ URL ، هاتان الأدتان هما:
    - محرك البحث بالصو ر من google
    - محرك البحث Tineye
  - بالنسبة لمقاطع الفيديو، لا يمكن البحث عن مقطع فيديو كامل كما هو الحال مع الصور. يجب أن يلتقط المُوثِّقون لقطة شاشة من الفيديو، و يُفضل أن يكون ذلك من البداية أو في اللحظات الأساسية في الفيديو. وبعد ذلك، يمكن إجراء بحث عكسي عن الصور. تشمل الأدوات المُستخدمة لإنشاء صور مصغرة للفيديو ما يلي :
    - عارض بيانات الفيديو على Youtube Data Viewerو Amnesty Internayional
    - Invid Chrome Extension
- **تحديد وقت التحميل:** يحدد هذا البحث وقت تحميل مقطع فيديو على الإنترنت. تحدد مواقع الويب المختلفة مرات التحميل. تحدد مواقع الويب المختلفة أوقات التحميل بشكل مختلف.. تقوم مواقع الويب "يوتيوب" و"إنستجرام" بتسجيل التوقيت وفقًا لتوقيت المحيط الهادي المعياري. و يسجل "الفيس بوك" وقت استخدا م الجها ز (الكمبيوتر أو الهاتف المحمول) في نشر الفيديو. يعرض "تويتر" توقيت المحيط الهادي إذ ا لم يتم تسجيل دخول المُستخدم، وإذا تم تسجيل الدخول إلى حساب تويتر، يتم عرض المنطقة الزمنية للشخص الذي يستخدمه. قد يختلف ذلك إذا كنت تستخد م شبكة افتراضية خاصة VPN لتغيير موقع جهازك.
- **تحديد الموقع الجغرافي:** يساعد هذا في تحديد مكان تسجيل الصورة أو مقطع الفيديو. يمكن للمُوثِّقين مقارنة الدلائل المرئية بالخرائط والصور على الإنترنت، وتحديد مواقعهم من مكان وجود الكاميرا. تشتمل الدلائل المرئية على خصائص يمكن التعرف عليها وهياكل ونباتا ت وتضاريس مميزة. كما تشمل الأدوات برنامج Google Earth وخرائط جوجل Google maps وموقع ويكيمابيا Wikimapia
- **التحقق من التفاصيل:** يمكن أن يساعد التحقق من التفاصيل الموجودة في المحتوى على تقييم مدى صحتها. يجب أن يتحقق المُوثِّقون من الأشخاص الذين ظهروا في الصور والملابس التي يرتدونها والإشارات الموجودة في المنطقة ولوحات تسجيل السيارات ومواقع الظل لتحديد الوقت ومقارنته بالطقس وذلك في مكان مُحدد ويوم معين.
- **استخراج بيانات الـ metadata:** توفر بيانات الـ metadata المُرتبطة بالمحتوى الرقمي معلومات حول الموقع وتاريخ ووقت التقاط الصورة أو الفيديو وجهاز التسجيل المُستخد م ومُعِد الصورة أو الفيديو. هذه المعلوما ت قيمة للغاية. تقوم شبكات وسائل التواصل الاجتماعي بحذف المعلوما ت من بيانات الـ metadata لديها : لذ ا يجب أن يشير المُوثِّقو ن إلى المكان الذي يحصلون منه على البيانات الوصفية إذا كان ذلك من موقع من وسائط التواصل الاجتماعي. تشمل أدوات استخراج بيانات الـ metadata من محتوى غير موجود على وسائل التواصل الاجتماعي ما يلي:
  - Jeffrey's Exif Viewer
  - YouTube Data Viewer

- Phil Harvey's Exiftool

بالنسبة لمعلومات الإفادات: يتم التحقق من المعلومات الواردة من شخص ما من خلال تقييم ما إذا كان بمثابة مصدر موثوق للمعلومات أم لا، وما إذا كانت المعلومات التي يقدمها ذات مصداقية ومتّسقة ودقيقة أم لا. ينبغي التحقق من الإفادات عن طريق التأكد من تلك الإفادات من شهود آخرين أو دعمها بمعلو مات وثائقية أو مادية.

يجب أن يقوم المُوثقون بالاطلاع على الأسئلة الإرشادية أعلاه المُتعلقة بمَوثوقية المصدر وباتّساق المعلومات وتطابق سياقها.

- **الروايات المتسقة المتعددة:** يُسهم سماع روايات متسقة من أشخاص متعددين عن نفس الحدث **ومقابلتهم بشكل منفصل دون معرفة محددة بما قاله الأشخاص الآخرون الذين تتم مقابلتهم وبدون مضايقة** في تعزيز احتمال أن تكون هذه الروايات دقيقة في الواقع (وبالتالي تكون موثوقة وذات مصداقية). هذا يتطلب سما ع أكبر عدد ممكن من الروايات المؤيدة بحسب ما تسمح به طبيعة الحادثة. في حال كانت الحادثة ضمن مُظاهرة ما، يُمكن الرجوع إلى العديد من الشهود المتاحين. أما بالنسبة للعنف الجنسي، فقد لا يكون هناك شهود مباشرون. مرة أخرى، يجب أن يبحث المُوثِّقون عن روايات متعددة مع الأخذ بعين الاعتبار مبدأ الحد من الضرر، وخاصة الأمن والسرية.

- **مستوى التفاصيل:** يشير مستوى التفاصيل العالي إلى أن المعلومات دقيقة، لأن التفاصيل يصعب اختراعها. عندما يقوم شخص ما بتقديم معلومات غير دقيقة ستكون هناك تفاصيل مفقودة. لا ينطبق ذلك على الأفراد المعرضين للخطر وضحايا الصدمات الذين قد لا يتمكنون من تذكر التفاصيل. على سبيل المثال ، يمكن مطالبة الأفراد بوصف المكان الذي كانوا فيه برسمه وشرح شكل الغرف والجدران والتفاصيل الموجود ة على الجدران. وعند تحديد أفراد معينين كمعتدين، يُعد اسم الشخص وتفاصيل مُحددة حول الملابس والزي الرسمي والشارات وأي تفاصيل صغيرة أخرى دلائلاً مُشيرةً إلى تحديد دقيق للشخص.

بالنسبة للأفراد المُعرضين للخطر الذين يقدمون المعلومات، لا سيما في أثناء المقابلات ، فإنه يجب على المُوثِّقين أن يدرسوا دائمًا الحالة الذهنية للشخص الذي يتم استجوابه عند تقييم المعلومات المقدمة (راجع أيضًا" قسم تقييم المقابلات").

٣،٥ تحليل المعلومات التي تم جمعها

يمثل تحليل المعلومات التي تم جمعها الخطوة الأخيرة للتوثيق قبل الإبلاغ عنها أو إرسالها للقيام بإجراء ما. يهدف ذلك إلى ربط المعلوما ت التي يتم جمعها بالإطار القانوني وخاصة بعض العناصر المحددة من هذا الإطار. يسمح ذلك للمُوثقين بتحديد الإجراء الذي يمكن إرسال معلومات بشأنه. على سبيل المثال، يمكن تقديم المعلومات التي تشير إلى انتهاك القانون الدولي لحقوق الإنسان إلى هيئات المناصرة الدولية التي ترصد حقوق الإنسان الدولية مثل الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة.

لتحليل البيانات، ينبغي على المُوثِّقين أن يقارنوا البيانات والمعلومات التي يتم جمعها مع الأطر القانونية المناسب تطبيقها وتوضيح أوجه التضارب بينها. يمكن أيضًا توجيه عملية التحليل من خلال طرح الأسئلة التالية وفقًا لعناصر الإطا ر القانوني الدولي.

إذا كان ذلك ممكنًا، ينبغي كتابة هذا التحليل وإضافته إلى المعلومات التي يقدمها المُوثِّقو ن لاتخاذ إجراء بشأنها. تتطلب بعض الإجراءا ت الحُجة التي تستند إليها الأطراف المعنية. وهذا ينطوي على مدى صلة الحادثة بعملهم، ومدى صحة الإجراءات لتلقي المعلومات والتصرف بناءً عليها:

القانون الدولي لحقوق الإنسان:

ما عناصر حُرية الدين أو المُعتقد التي ترتبط بها المعلومات أو يمكن أن تُثبت حدوث انتهاك لتلك الحُرية؟[١٩١]

- **الحق في اتباع دين أو مُعتقد أو اعتناقه أو تغييره أو تركه:** هذا الجانب من حُرية الدين أو المُعتقد يُعد مطلقًا، ولا يمكن تقييده.
  - هل هناك قيود قانونية أو من الدولة على هذا الحق؟
  - هل هناك أية جماعات محظورة؟
  - هل الحق في تبني المُعتقدات الإلحادية أو اعتناقها محدود؟
  - هل هناك أية قيود مفروضة على هذا الحق من قبل الجماعات الاجتماعية؟
  - هل الزواج بين أتباع أديان مُختلفة مسموح به، أم أنه يتعين على أحد الزوجين التحول لدين الآخر؟ هل يُسمح بالطلاق في جميع الجماعات (حقوق الطلاق غير المتساوية يمكن أن تجعل من تغيير الدين الوسيلة الوحيدة للهروب من الزواج)؟
  - هل هناك من تمييز أو عنف مرتبط باتباع دين أو مُعتقد معين أو تغييره أو تركه؟ هذا يشمل العنف الذي يتعلق بالشرف والتطرف.
  - هل الأشخاص مطالبون بالكشف عن دينهم أو تسجيل ديانتهم على سبيل المثال في بطاقات الهوية؟

- **الحق في التحرر من الإكراه:** هذا الجانب من حُرية الدين أو المُعتقد يُعد مُطلقًا، ولا يمكن تقييده.
  - هل الأنشطة الدينية أو العقائدية أهداف للعصابات أو للعنف الإرهابي؟
  - هل الجرائم المتعلقة بالدين شائعة؟ هل الأفراد الذين يرتَدُّون عن الدين هدف للتعرض لأعمال العنف؟ هل تتخذ الدولة تدابير كافية لمنع ذلك ولتوفير الحماية والعدالة؟
  - هل تنتهك أي من قوانين الدولة المُتعلقة بالدين حقوق الإنسان؟ على سبيل المثال، هل يُلزم القانون الأفراد بمراعاة المعايير الدينية التي تنتهك حقوق الإنسان؟
  - هل يواجه الأفراد ولا سيما النساء إكراهًا مجتمعيًّا لممارسة الشعائر الدينية أو العدول عنها أو اتباع قواعد سلوكية محددة؟ هل تتخذ الدولة إجراءات لمواجهة ذلك؟

- **الحق في ممارسة وإشهار الدين أو المُعتقد:** هذا الجانب من حُرية الدين أو المُعتقد مشروط، ويمكن تقييده بموجب القانون إذا لزم الأمر لحماية السلامة العامة أو النظام أو الصحة أو الآداب أو الحقوق والحريات الأساسية للآخرين. الأسئلة التي يجب مراعاتها فيما يتعلق بهذا الحق تشمل:
  - هل يجب تسجيل النشاط الديني أو العقائدي؟ وهل يُعد ما هو خلاف ذلك غي ر قانوني؟

[١٩١] منصة التعلم المعنية بحرية الدين أو المعتقد، "أسئلة مفيدة يجب مراعاتها عند تقييم حالة حرية الدين أو المعتقد في بلد ما"، وهي متاحة على الرابط:
https://ihs.smc.global/documents/٢٢٢٥٣CDA٧٤٤-٤٨F١-٧٥٩٧-٣٢C٥٧C٤٤DA٢E/Questions-A١٨٥-٤٨F١-٧٥٩٧-٣٢CDA٧٢٢/situation.pdf ٢٠٪٢٠FORB٪٢٠analyse٪٢٠diplomats٪٢٠help٪٢٠to٪٦١C٥٧C٤٤DA٢E

- إذا كانت الطوائف الدينية بحاجة إلى التسجيل، فهل مُتطلبات التسجيل منطقية؟ هل كل الجماعات التي ترغب في التسجيل قادرة على القيام بذلك؟
- هل هناك حقوق متساوية وكافية لبناء أو استئجار أماكن للعبادة والحفاظ عليها؟ هل جماعات الأقلية بإمكانها الحصول على إذن لمُمارسة الشعائر الدينية؟ هل قامت الدولة بإغلاق أماكن العبادة أو ممارسة المُعتقد أو مُصادرتها أو هدمها؟
- هل يُعَد الكُفر محظوراً؟ هل الناس أحرا ر في التحدث عن الدين أو المُعتقد للآخرين، بما في ذلك الحق في محاولة إقناع الآخرين بحقيقة المُعتقدات الدينية أو الإلحادية والحق في انتقاد الدين أو المُعتقد؟
- هل تخضع المؤلفات الدينية أو العقائدية للرقابة؟
- هل هناك أية مُمارسات دينية إلزامية أو محظورة؟ على سبيل المثال ، ارتداء الملابس الدينية والمشاركة في الشعائر الدينية؟
- هل هناك قيود تفرضها الدولة أو الجهات الفاعلة الخاصة على حقوق النساء في دراسة الدين وقياد ة الطوائف الدينية؟
- هل تتدخل الدولة في اختيار قيادات الطوائف الدينية؟

- **الحق في عدم التمييز على أساس الدين أو المُعتقد:** هذا الجانب من حُرية الدين أو المُعتقد يُعد مطلقًا، ولا يمكن تقييده.
  - هل تُظهر الدولة تمييزًا تجاه دين أو مُعتقد معين، بطريقة تُضر بالجماعات الأخرى؟
  - هل هناك أية قيود مفروضة على الحقوق الاجتماعية أو الاقتصادية أ و المدنية أو السياسية لأفراد أية جماعة؟
  - هل التمييز الاجتماعي والاقتصادي على أساس الدين أو المُعتقد مُنتشر على نطاق واسع في المجتمع؟ هل تتخذ الدولة إجراءات لمواجهة ذلك؟

- **حق الفرد في أن يربي أطفاله بما يتفق مع مبادئ دينه أو مُعتقده:** للوالدين والأوصياء القانونيين الحق في توفير التربية الأخلاقية والدينية لأبنائهم وفقًا لمعتقداتهم ، بما في ذلك اعتناق دين أو معتقد وتغييره وتركه. هذا الجانب من حرية الدين أو المعتقد مطلق. الحق إن إظهار التنشئة الدينية أو القائمة على المعتقد أمر مؤهل ويمكن أن يكون محدودًا.
  - هل يُمنع الأطفال من المشاركة في أنشطة دينية أو عقائدية أو يتم تقييدهم؟
  - هل يكون التدريس في المدارس على أساس ديني أو عقائدي؟ هل الاستثناءات من التعليم الديني أو العقائدي مُتاحة من حيث المبدأ والممارسة لجميع الأطفال والآباء الذين لا يرغبون في المشاركة؟
  - إذا غير أحد أطراف الزواج دينه، فهل يتم تحويل الأولاد تلقائيًا من قبل الدولة دون الحصول على إذن من الطرف الآخر؟ هل يمكن للأولاد رفض التحويل التلقائي؟

- **الحق في رفض أداء الخدمة العسكرية:**

إذا كانت الخدمة العسكرية إلزامية فهل هناك إعفاءات معقولة للمستنكفين لأسباب تتعلق بالضمير؟ وهل يتم سجن أي معترض أو معاقبته؟

- **ما هي حقوق الإنسان الأخرى المعنية؟**
  - الحق في الحياة
  - الحق في الحُرية من التعذيب أو من المعاملة القاسية والمُهينة وغير الإنسانية
  - حق النساء في المساواة
  - الحق في حُرية التعبير وحُرية تكوين الجمعيات

- **ما هي الجماعات المُعرضة للخطر التي يتم جمع المعلومات عنها؟**
  - النساء
  - الأطفال
  - الجماعات الأقلية
  - اللاجئون أو النازحون داخليًا
  - الأشخاص المحرومون من حرياتهم الشخصية
  - العمال المهاجرون

بناءً على المعلومات التي تم جمعها، هل تُعتبر الواقعة بمثابة انتهاك للقانون الدولي لحقوق الإنسان؟

القانون الجنائي الدولي:

هل عناصر إحدى الجرائم الثلاث للقانون الجنائي الدول ي قائمة؟

الإباد ة الجماعية: هل تُرتكب أحد الأفعال الإجرامية التالية ضد جماعة وطنية أو عرقية أو عنصرية أو دينية بهدف القضاء عليها كليًّا أو جزئيًّا؟

- قتل أفراد الجماعة.
- التسبب في إلحاق ضرر جسدي أو عقلي خطير لأفرا د الجماعة.
- تعمُّد فرض ظروف معيشية مُعينة على الجماعة بهدف تدميرها كليًّا أو جزئيًّا.
- فرض تدابير ترمي إلى منع ولادة أطفال جدد في جماعة مُحددة.
- نقل الأطفال قسرًا من جماعة إلى جماعة أخرى.

الجرائم ضد الإنسانية: هل تم ارتكاب أي من الأفعال التالية كجزء من هجوم واسع النطاق أو منهجي موجه ضد أي سكان مدنيين ، مع العلم بالهجوم:

- قتل
- إبادة
- الترحيل أو النقل القسري للسكان
- السجن أو غيره من أشكال الحرمان الشديد من الحرية الجسدية في انتهاك للقواعد الأساسية للقانون الدولي
- التعذيب
- الاغتصاب والاستعباد الجنسي والبغاء القسري والحمل القسري والتعقيم القسري وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة
- الاختفاء القسري
- التمييز العنصري
- الأفعال اللاإنسانية الأخرى المماثلة التي تسبب معاناة شديدة أو إصابات خطيرة بالجسم ، أو الصحة العقلية أو الجسدية

متى تم ارتكاب واحد على الأقل من هذه الأفعال ضد أي مجموعة أو ضد مجموعة محددة على أساس سياسي أو عرقي أو قومي أو إثني أو ثقافي أو ديني أو متعلق بنوع الجنس أو لأسباب أخرى غير مسموح بها بموجب القانون الدولي؟

جرائم الحرب: في سياق النزاع، هل يتم انتهاك قوانين وأعراف النزاع المُسلح بشكل خطير، بما في ذلك:

- تعمُّد توجيه هجمات ضد المباني المُخصصة للأغراض الدينية والتعليمية والفنية والعلمية والخيرية والآثار التاريخية والمستشفيات والأماكن التي يتم فيها جمع المرضى والجرحى، شريطة ألا تكون أهدافًا عسكرية؟

- هل توجد انتهاكات أخرى للقانون الدولي الإنساني؟ جميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني هي جرائم حرب.

بناءً على المعلومات التي تمّ جمعها، هل تُعتبَر الواقعة بمثابة انتهاك للقانون الجنائي الدولي ؟

القانون الدولي الإنساني

هل تنتهك الواقعة المواد المتعلقة بحماية المُعتقدات والمُمارسات الدينية المنصوص عليها في القانون الدولي الإنساني؟ (انظر الاعتبارات أدناه):

احترام المُعتقدات والممارسات الدينية (المادة ١٠٤ من القانون الدولي الإنساني): يجب أن تحترم أطراف النزاع المُسلح مُعتقدات المدنيين والأشخاص العاجزين عن القتال ومُمارساتهم الدينية. كما يجب على الأطراف احترام المُعتقدات والمُمارسات الدينية للأشخاص في الأراضي المُحتلة.

- هل تُحترَم جميع الأديان والمُعتقدات ، بما في ذلك أديان الأقليات أو الجماعات غير المُعترف بها؟
- هل المدنيون وغير المقاتلين قادرون على إظهار مُعتقداتهم الشخصية أو مُمارسة دينهم (على سبيل المثال، طقوس الدفن ومعاملة الموتى)؟ هل لديهم حق دخول أماكن العبادة والوصول إلى رجال الدين؟ هل لديهم إمكانية الوصول إلى الكتب والمقالات اللازمة لتلبية المتطلبات الدينية؟
- هل يتم استهداف الأفراد على أساس دينهم؟
- هل المدنيون وغير المقاتلين مُجبرون على اعتنا ق ديانة أخرى؟
- هل يتم تعليم الأطفال الأيتام أو الأطفال المنفصلين عن آبائهم وفقًا لمبادئ دين أو مُعتقدات آبائهم؟

احترام المُعتقدات والممارسات الدينية للأشخاص المحرومين من حريتهم (المادة ١٢٧ من القانون الدولي الإنساني) : يلزم احترام المُعتقدات الشخصية والمُمارسا ت الدينية للأشخاص المحرومين من حُريتهم ("أسرى الحرب") في جميع أنواع النزاعات المُسلحة (الدولية وغير الدولية).

- هل يُسمح للمُعتقلين بالوصول إلى رجال الدين، من حيث المبدأ والتطبيق؟
- هل يُسمح للمُعتقلين بمُمارسة مُعتقداتهم الدينية (مثل مواقيت الصلاة)؟
- هل الأشخاص المُعتقلون مجبرون على التصرف بما يعارض مُعتقداتهم الدينية (على سبيل المثال ، قص شعرهم أو تناول بعض اللحوم أو تدخين السجائر)؟
- هل يُسمح للأشخاص المحتجزين بالمشاركة في مُراسلات بشأن مسائل تتعلق بواجباتهم الدينية؟
- إذا كان ت مُمارسة المعتقلين للمُعتقدات الدينية والشخصية محدودة فهل هذه الحدود معقولة (كالالتزام بالروتين الانضباطي)؟

رجال الدين (المادة ٢٧ من القانو ن الدولي الإنساني): يتعين احترام وحماية رجال الدين المكلفين بأداء واجبات دينية في جميع الأحوال والظروف. ولكنهم يفقدون هذه الحماية حال قيامهم بارتكاب أفعال خارج نطاق مهامهم الإنسانية بما يضر بأعداءهم. ويشير مصطلح "رجال الدين" إلى أفراد (عسكريين أو مدنيين) يشاركون حصراً في عمل خدمتهم ويرتبطون بأحد أطراف النزاع أو وحداته الطبية أو وسائل النقل أو منظمة الدفاع المدني.

- هل يحق لرجال الدين استخدام شعارات مميزة لتحديد هويتهم كأشخاص محميين لا يمكن استهدافهم؟
- هل يُستهدَف رجال الدين البارزون عمداً في الهجمات؟ وهل شارك رجال الدين في أعما ل قتالية من شأنها أن تنزع عنهم غطاء الحماية؟
- هل يُسمح لرجال الدين بالتواصل مع أشخاص من أبنا ء عقيدتهم ؟
- هل يتمتع كل من الأفراد المدنيين والعسكريين بالحماية من جانب أطراف النزاع في جميع الأحوال والظروف؟

- هل يُسمح بتزويد رجال الدين بأسلحة خفيفة وفردية لاستخدامها فقط في الدفاع عن أنفسهم أو عن الجرحى أو المرضى؟

- هل يُسمح للآخرين ممن يقومون بتأدية مهام دينية بالتمتع بغطا ء الحماية الممنوح للمدنيين؟

الاعتداءا ت على المُمتلكات الثقافية (المادة ٣٨ من القانون الدولي الإنساني): يجب أن يحترم كل طرف من أطراف النزاع الممتلكات الثقافية وعدم الإضرار بها. يجب توخي الحذر بصفة خاصة في العمليات العسكرية لتجنب إلحاق الضرر بالمباني المخصصة للأغراض الدينية أو الفنية أو العلمية أو التعليمية أو الخيرية، وكذا المعالم التاريخية ما لم تكن أهدافًا عسكرية. يجب ألا تكون المُمتلكات ذات الأهمية الكبرى للترا ث الثقافي هدفًا للهجوم ، إلا إذا كانت هدفًا مطلوبًا لضرورة عسكرية.

- هل المُمتلكا ت الثقافية المدنية المحمية مُستهدفة أو مُعرضة للهجوم؟ وهل كانت تلك المُمتلكات تُستخدم لأغراض عسكرية، بحيث تفقد حالتها المدنية المحمية؟

- هل يُفهم من المُمتلكات الثقافية أنها تشمل المباني المُخصصة للدين والمعالم التاريخية؟

- هل يُفهم أن المُمتلكات الثقافية تشمل مُمتلكات الأقليات الدينية أو الاجتماعية والجماعات غير المُعترف بها؟

استخدام المُمتلكات الثقافية لأغرا ض عسكرية (المادة ٣٩ من القانون الدولي الإنساني): يُحظر استخدام مُمتلكات التراث الثقافي ذات الأهمية الكبرى لأغراض قد تعرضها للتدمير أو تُلحق الضرر بها، ما لم تكن الضرورة العسكرية تقتضي ذلك.

- لإثبات الضرورة العسكرية، هل تم اعتبار المُمتلكات الثقافية هدفًا عسكريًّا، ألا يوجد بديل مُتاح للحصو ل على ميزة عسكرية بدل لمُهاجمة الممتلكات الثقافية؟

يُطبق القانون الدولي لحقوق الإنسان في المقام الأول في أوقات السلم ، ولكن أيضا في أوقات النزاع المُسلح. في أوقات النزاع المُسلح، يحمي القانون الإنساني الدولي الحق في احترام المُعتقدات الدينية وغيرها من المُعتقدات الشخصية. وكما هو الحال في أوقا ت السلم ، فإن العناصر الأساسية لحُرية الدين أو المُعتقد لا يمكن أن تكون مُقيدة؛ ولكن الحق في إظهارها قد يكون مقيدًا.

بناءً على المعلومات التي تم جمعها هل يمثل الحادث انتهاكًا للقانون الدولي الإنساني؟

القسم ٣

استخدام المعلومات والأدلة المُوثقة سُبل المناصرة

المحتويات

1. المناصرة 130

1.1 المناصرة 130
1.2 سُبل المناصرة 131

2. كتابة التقارير (عمل مسودة للتقارير) 132

2.1 أهداف كتابة التقارير 132
2.2 الأنواع المُختلفة لتقارير حقوق الإنسان 133
2.3 المبادئ العامة للتقارير الفاعلة 134

3. سُبل المناصرة 135

3.1 السُبل الدولية 135
3.1.1 هيئات الأمم المُتحدة 135
3.1.2 مجموعات العمل مُحددة المواضيع الخاصة بالأمم المتحدة 137
3.1.3 إجراءات تقديم الشكاوى لمجلس حقوق الإنسان 137
3.1.4 إجراءات الشكاوى لأعضاء الهيئات المُشاركة في المُعاهدات الخاصة بالأمم المُتحدة 138
3.1.5 الاستعراض الدوري الشامل 139

3.2 السُبل الإقليمية 140
3.2.1 لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان 140
3.2.2 اللجنة الأفريقية 141
3.2.3 النظام الأوروبي 143
3.2.4 اللجنة العربية لحقوق الإنسا ن 145
3.2.5 اللجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا 145

4. السُبل القضائية 146

4.1 المحاكم المحلية 146
4.2 المحاكم الدولية 146
4.3 المحاكم الإقليمية 148
4.3.1 محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسا ن 148
4.3.2 المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب 149
4.3.3 المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسا ن 149

بمُجرد إتمام عملية جمع المعلومات، ينبغي على المحامين أن يضعوا في عين الاعتبار الطُرق الأكثر فعاليةً للوصول إلى التغيير المطلوب من خلال هذه المعلومات. هناك سُبل مُختلفة لإقامة المناصرة على المُستوى المحلي والإقليمي والدولي.

يجب تحديد سُبل المناصرة لكل قضية على حدة، آخذين بالاعتبار العوامل التالية :

- طبيعة المعلومات التي تم جمعها، وأكثر الطُرق تأثيرًا في استخدامها؛
- الحساسية الثقافية والسياسية.
- إرادة وموافقة المُتأثرين بهذه الانتهاكات.

بعد اتباع التقييمات سابقة الذكر، يُمكن اتباع طريقتين رئيسيتين معًا أو بشكل منفصل: **المناصرة و/ أو السُبل القضائية.**

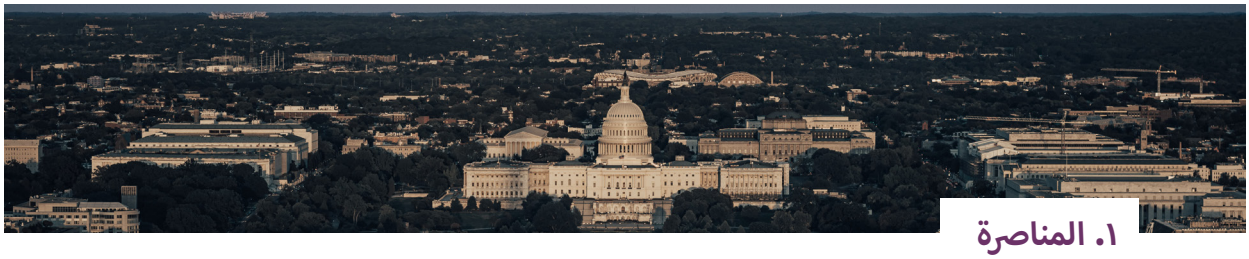

١. المناصرة

تسعى المناصرة إلى تحفيز التغيير في السياسات أو المُمارسات لتحسين نوعية الحياة لمجموعة من الأفراد المحرومين بسبب هذه السياسات أو المُمارسا ت[١٩٢]. وبسبب عدم وجود تعريف شائع مُتفق عليه للمناصرة ، فإن الأفراد يستخدمون هذه الكلمة ضمن سياقا ت وطُرق مختلفة.

١،١ المناصرة

تكمن الغاية الرئيسية للمناصرة في سياق حرية الدين أو المُعتقد في استخدام الطرق المُختلفة للتعامل والتأثير على صُناع القرار ليقوموا بالاستجابة للانتهاكات الحاصلة على حرية الدين أو المُعتقد الخاصة بالأفراد والمُجتمعات، بالإضافة إلى التعامل مع أطُر العمل القانونية والمُجتمعية التي تتسبب بهذه الانتهاكات أو تُعطي مجالاً لحدوثها.

- **حين يتعرض فردٌ ما إلى الأذى أو الاعتقال أو التمييز ضده،** تستطيع المناصرة التعامل مُباشرةً مع الأذى الذي تم التسبُب به. نجحت عملية المناصرة الدولية التي دعمت آسيا بيبي، الفتاة المسيحية، في تأمين الإفراج عنها بعد عشر سنوات في السجن، بعد أن اتُهمت بالتجديف وحُكم عليها بالإعدام لشربها ماءً من أحد الآبار التي تستخدم من قبل أفراد تابعين للأغلبية الدينية في باكستان.

- **عندما يتم استهداف مجتمع دينيّ واضطهاده،** يُمكن استخدام المناصرة في التعامل مع الاضطهاد أو التعامل مع الأذى الذي تسبب به. سَلطت المناصرة الدولية الضوء على الانتهاكات الواقعة على مُجتمع الإويغور الصيني، وساعدت في إجبار الشركات العالمية على التدقيق في سلاسل التوريد الخاصة بها ومنع الإنتاج باستخدام العمالة القسرية. سَلطت المناصرة الدولية الضوء على الانتهاكات المُرتكبة ضِد مجتمع الروهنجا، مما أدى إلى إنشاء بعثة دولية مُستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار توثيق الجرائم المُرتكبة مِن أجل تحقيق العدالة والمساءلة.

- عند غياب التشريعات الضرورية، يُمكن للمناصرة طلب سنِّ قوانين جديدة. على سبيل المثال، في العراق، بسبب المناصرة والتوصيات الدولية، أقرَ

[١٩٢] مُلاحظات بوند BOND الإرشادية، الدفاع في المحاكم: كيف ولماذا، ٢٠٠٥. الصفحة ١ ، متوفر عبر الرابط: http://www.pointk.org/resources/files/The_how_and_why_of_advocacy.pdf

البَرلمان قانون الناجيات اليزيديات، الذي ينص على تعويض وإعادة تأهيل الناجيات اليزيديات من الجرائم التي ارتكبها تنظيم الدولة الإسلامية.

- **عندما يُمثل القانون الحالي تمييزيًا ضد حرية الدين أو المعتقد لأشخاص أو مجموعا ت معينة،** يُمكن أن تعمل المناصرة على تعديل هذا القانون أو إلغائِه. في كوريا الجنوبية، وبسبب المناصرة أمام هيئات الأمم المتحدة، أوقفت المحكمة العُليا تجريم الاستنكاف الضميري عن الخدمة العسكرية، معتبرة أن المُعتقدات الأخلاقية والدينية هي أسباب وجيهة لرفض الخدمة العسكرية.

- **عندما لا يتم تنفيذ قانون أو مادة معمول بها لحماية حق الدين أو المعتقد،** يُمكن للمناصرة أن تطلب تطبيقًا شاملًا لهذا القانون. على سبيل المثال، في الولايات المتحدة، طلبت المناصرة الدولية احترام الحق الدستوري في حريّة الدين للمسافرين الذين يدخلون الولايات المتحدة والذين يخضعون لفحص مكثف بسب عقيدتهم الإسلامية.

١،٢ سُبل المناصرة

هناك عدة طُرق يُمكن للمناصرة من خلالها إيصال رسالتها من أجل التأثير على صناع القرار للتحرك في مصلحة حرية الدين والمُعتقد.

- **الضغط:** التأثير على صناع القرار أو على أصحاب المناصب للتحرك نيابةً عن ضحايا حريّة الدين والمعتقد ولحمايتهم ومن أجل التصرف حيال نتائج ما يتعرضون له. يُمكن للضغط أن يأخذ أشكالًا كثيرةً وأن يكون علنيًا أو خاصًا بحسب المشكلة وطبيعة العلاقة بين المحامي وصناع القرار.

- **زيادة الوعي:** جعل الانتهاكات الحاصلة على حريّة الدين والمُعتقد معلومة لدى العامة ولأصحاب المناصب، من خلال عقد مؤتمرا ت أو عمل تقارير أو من خلال حملا ت على وسائل التواصل الاجتماعي على سبيل المثال.

- **الحشد/ الحملات العامة:** يُمكن لحشد العامة ليدعموا قضيتك أن يحمل أثر فعالا للتأثير على صُناع القرار ليتصرفوا، من خلال تقديم التماس أو مِن خلال المسيرات السلمية أو من خلال حملات كتابة الرسائل على سبيل المثال.

- **العمل مع الإعلام:** يُمكن لمُشاركة الإعلام أن يكون أداةً قوية لزيادة حجم أهمية العمل الذي تقوم به وللتأثير على صُناع القرار ليتصرفوا، من خلال عمل البيانات الصحفية أو المُقابلات الإعلامية أو وسائل التواصل الاجتماعي على سبيل المثال.

يُظهر الرسم البياني في الأسفل والمأخوذ من أدوات الدفاع الخاصة بوكالة تيرفند[١٩٣] الأساليب الرئيسية:

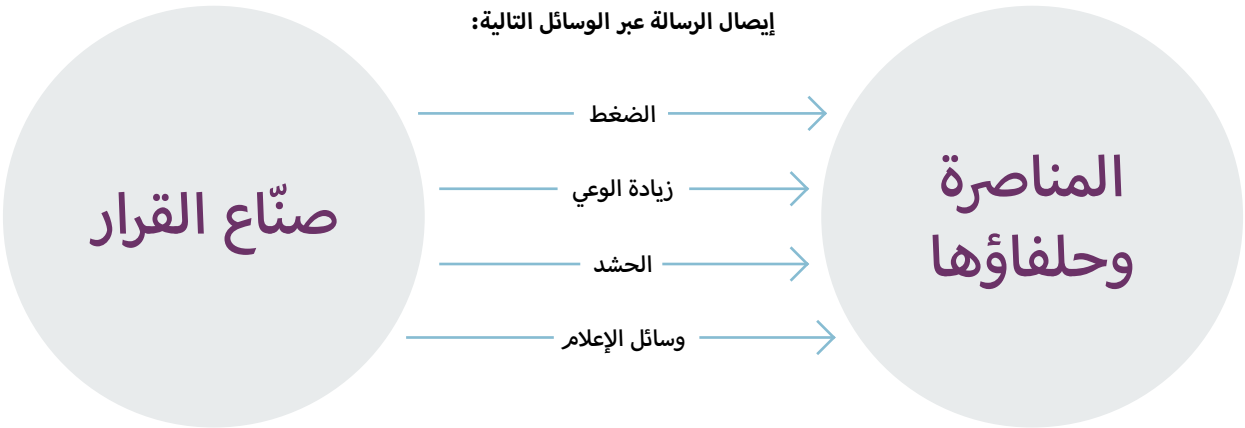

الهدف العام هو تغيير سياسات أو ممارسات صانعي القرار لصالح الفقراء أو المستضعفين أو المضطهدين.

[١٩٣] وكالة الإغاثة تيرفند، أدوات الدفاع في المحاكم ، الطبعة الثانية ، ٢٠١٥، ص. ٧.

عند البدء في استراتيجية ما، فإن أول سؤالين يجب على المُحامين التفكير فيهما هُما سبب رغبتهم في إجراء المناصرة ، وكيف يمكنهم إجراءها بشكل أفضل. عند تصميم استراتيجي ة للمناصرة ، من الضروري للمُحامين أولا تحديد التغيير الذي يرغبون في الحصول عليه.عند تصميم استراتيجية المناصرة، كما يجب أن يتبع هذا الأمر عملية تقييم شاملة للمُشكلة المطروحة وتحليل جيد لأصل الآسباب ولحجم التأثير المتوافر لديهم.

وتُعد هذه الخطوة الأولى من حلقة المناصرة، والتي تتضمن الخطوات التالية :

1. تحديد المُشكلات والتغيير المرغوب به.
2. التقييم: يشمل تحديد الجذور المُسببة وتقييم السياق والقدرة وتقييم التأثير وتقييم المخاطر.
3. صمِم استراتيجيتك: قُم ببناء "نظرية التغيير"، حدِّد الأنشطة التي سيتم تضمينها ، راجع الميزانية... إلخ.
4. طبّق، راقب وتعلّم
5. قيِّم.

تقوم العديد من المصادر بوصف دائرة إقامة المناصرة ومراحلها. لمزيد من المعلومات، أنظر إلى المُلحق للحصول على أدوات المناصرة الموصى بها.

٢. كتابة التقارير (عمل مسودة للتقارير)

تُعد التقارير المتعلقة بانتهاكات حرية الدين أو المُعتقد FoRB مصدرًا رئيسيًا لتقديم النتائج المُجمَّعة التي تم الحصول عليها من خلال التوثيق وتسليط الضوء على الانتهاكات التي قد تمر دون أن يلاحظها أحد، كما تقترح توصيات لمعالجة الأسباب الجذرية للانتهاكات أو السعي إلى التعويض عن الضرر الذي حدث.[١٩٤] يُعدُ توثيق الانتهاكات على حرية الدين والمُعتقد خطوةً ضرورية لتحقيق العدالة وتغيير جذور الأسباب التي أدت لهذه الانتهاكات. يُعد تقديم نتائج التوثيق على شكل تقرير طريقةً ذات تأثير كبير لجمع البيانات والاتجاهات والأدلة، بالإضافة إلى تقديمها بطريقة تحفزُ التغيير.

٢،١ أهداف كتابة التقارير

تُعد عملية كتابة التقارير الوسيلة التي يتم من خلالها شرح المعلومات الأولية التي يتم جمعها من خلال التوثيق لجُمهور مُحدد، غالبًا لغرض لفت الانتباه المحلي والوطني والدولي الذي يُحفز العمل لمنع المزيد من الانتهاكات ضد حُرية الدين والمُعتقد وتحقيق العدالة للمتضررين من الانتهاكات. وقبل العمل على مسودة التقرير المتعلق بالمعلومات التي جمعها المناصرون من خلال عملية التوثيق، من الضروري الأخذ في عين الاعتبار كُلاً من الأهداف المُراد تحقيقها والجُمهور أو المُؤثرين الذين قد يستطيعون تحقيق تلك الأهداف. سيُساعدك هذا على تحديد ما إذا كان تخصيصُ الوقت لصياغة التقرير هو أفضل طريقة لتحقيق أهدا ف المناصرة.

عادةً ما تبدأ المناصرة في أي مُشكلة تتعلق بحرية الدين والمعتقد بتجهيز تقرير يحتوي على المعلومات التي تم جمعها والتي تختص بمشكلة معينة.

[١٩٤] مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ، دليل مراقبة حقوق الإنسان - الفصل ١٣- الإبلاغ عن حقوق الإنسان ، ص. ٤، متاح على: MHRM.pdf-https://www.ohchr.org/Documents/Publications/Chapter١٣

يُمكن للتقرير، إن عُرض بشكل جيد، بناءً على أدلة يُمكن الاعتماد عليها لإثبات حُصول انتهاك لحُرية الدين أو المُعتقد، أن يبني زخمًا يكفي لإحداث تغيير في مُشكل مُحددة. ويتضمن هذا ما إذا كنت تحاول بناء زخم للتغيير على المستوى الشعبي، وذلك من خلال المناصرة القائمة على وسائل الإعلام، أو في بناء التحالفات أو مع الشركات المؤثرة أو مع صانعي السياسات. وبالمثل، فإن هيئات المُراقبة الدُولية، كمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ومختلف المُقررين الخاصين التابعين له، غالبًا ما يطلبون المُشاركة من خلال التقارير مع الأدلة التي تم جمعها مباشرة. وسيتم مُناقشة سُبل المناصرة هذه بشكل مُفصل أدناه.

على النقيض من ذلك، إذا كان المُؤثر الذي يمتلك السلطة لإحداث التغيير الذي تسعى إليه ليس أحد صانع السياسات بل هو قائد ديني محلي أو قائد مدني، فيجبُ النظر في المُمارسات الثقافية ، وفي هذه الحالة قد يُضر التقرير الرسمي أكثر مما ينفع في تحقيق التغيير المنشود. وفي هذه الحالات، عادةً تُعتبر مشاركة البيانات والمعلومات الخامة أفضل المُمارسات.

٢،٢ الأنواع المُختلفة لتقارير حقوق الإنسان

يُعد الهدف من التقرير (ما هو التغيير الذي ترغب برؤيته؟) والجُمهور المُستهدف عاملان ضروريان لتحديد صيغة وأسلوب التقرير. ومن بين هذين العاملين، فإن لتحديد الجمهور المُستهدف الأثر الأكبر في تحديد صيغة التقرير:

- التقرير للهيئات الرقابية: عادةً ما تقبل الهيئات الرقابية الدولية التقارير من الأفراد أو المُنظمات الخارجية بشرط توافر مجموعة قواعد تتعلق بالحجم والصيغة لإدارة المُحتوى. يجب على المُحامين تفقد القواعد الخاصة بكُل هيئة رقابية. فيجبُ على هذه التقارير تقديم المعلومات حول أنماط أو توجهات لانتهاكات حرية الدين والمُعتقد وتحديد السياق المحلي (على سبيل المثال، الجماعات السياسية وموقفها، التوتر بسبب العرق أو الدين أو المكانة الاجتماعية، وجود نزاع مُسلح وهوية الأطراف المعنية، هيكلية السُلطة، بما في ذلك الإطار القانوني ذي الصلة).

- التقارير الداخلية للمُنظمة: يحتوي كُتيبُ مُتابعة حقوق الإنسان للأمم المُتحدة قسمًا يتحدث بالتفصيل عن كتابة التقارير الداخلية كتقارير المُقابلات وتقارير التحقيقات والحوادث وتقارير حالات الطوارئ والتقارير الدورية. وبالرغم من أن الخطوط العريضة مُحددة لضُباط الأمم المُتحدة لحقوق الإنسان الموزعين على المكاتب الميدانية، إلا أنها قد تكون تعليمية وصالحةً لحفظ السجلات الداخلية أو إذا ما كان الجمهور المُستهدف هو الأمم المُتحدة أو ضابط ميداني لإحدى المنظمات الحكومية الدولية أو لمُنظمة مُشابهة ذات مُتطلبات مُشابهة لكتابة التقارير المُوجهة لمقرها الرئيسي.[١٩٥]

- تُقدم التقارير الدورية لغايات النشر العام تحديثًا مُنتظمًا، غالبًا ما يكون تراكميًا من التقارير الدورية السابقة، حول النظرة العامة لحالة حرية الدين أو المعتقد في منطقة ما. وعادةً ما تُساعد هذه التقارير "درجة احترام السُلطات و/أو الفاعلين غير الحكوميين لالتزاماتهم المُتعلقة بحقوق الإنسان. " [١٩٦]

- تركز التقارير المُحددة بمواضيع معينه لغايات النشر العام على جانب مُعين من حرية الدين أو المعتقد التي يمكن أن تختص بمنطقة جغرافية معينة، ولكن ليس بالضرورة ذلك أيضًا (على سبيل المثال، الحق في اختيار دينك والحق في التجمع والحق في التعبير عن دينك في الأماكن العامة أو الخاصة، كما يُمكن أن تتقاطع حرية الدين والمُعتقد مع حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة).

- مُلخصٌ للسياسة: إن مُلخصات السياسات المُوجهة لصانعي السياسات ليست تقريرًا حقيقيًا، ولكنها مُلخص موجز لتقرير يعرض الأسباب الجذرية التي حددتها الأدلة والمعلومات التي تم جمعها والتوصيات السياسية الملموسة لمُعالجة هذه الأسباب الجذرية. يجب أن يهدف كاتبُ المُلخصات السياسية إلى ألا يتجاوز طول هذا الملخص أربع صفحات.[١٩٧]

[١٩٥] مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، دليل متابعة حقوق الإنسان الفصل - ١٣ كتابة التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان، -الصفحة ٢. متوافر على MHRM.pdf-https://www.ohchr.org/Documents/Publications/Chapter١٣

[١٩٦] مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، دليل متابعة حقوق الإنسان الفصل - ١٣ كتابة التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان، - الصفحات ١٢ – ١٧ متوافر على MHRM.pdf-https://www.ohchr.org/Documents/Publications/Chapter١٣

[١٩٧] راجع http://eurohealthnet-magazine.eu/speaking-the-language-of-policy-makers-in-research-project-dissemination

سيكون لدى العديد من الهيئات القضائية وهيئات المناصرة التي تتلقى شكاوى فردية أو جماعية معايير مُحددة مُسبقًا لنوع المعلومات التي يجب تقديمها لهم حتى يتمكنوا من النظر في الشكوى والتصرف بناءً عليها. يجب على المُحامين دائمًا اتباع القواعد الإرشادية التي تُزودها الهيئة ليُقدموا معلوماتهم بالشكل الصحيح. بينما تقوم المُنظمات الأخرى عادةً بنشر مواد تُساعد على تقديم المعلومات لهيئا ت مُحددة.

٢،٣ المبادئ العامة للتقارير الفاعلة

تعمل التقارير على ترجمة البيانات والمعلومات الخامة إلى حقائق ومُشكلات واضحة (أنماط وتوجهات) وتعمل على اقتراح الحُلول على شكل توصيات. يقوم التقرير ذي الجودة بإعادة تشكيل البيانات والمعلومات الخامة ويُوصل النتائج بطريقة منطقية ومُنظمة. كما يعمل التقرير المكتوب بشكل جيد على تعزيز مصداقية عملية التوثيق ويضع الأساس للتصرف.[١٩٨] وبالرغم من أن كتابة التقارير قد تتبع طُرقًا ومعايير مُختلفة، إلا أنه ولكي يُحقق معايير عاليةً ويُنظر إليه على أنه يُمكن الاعتماد عليه، فيجب على التقرير احترام بعض المبادئ الرئيسية:

- **الفئة المُستهدفة:** يُعد تحديد (الفئة) الجمهور خطوةً حاسمة لتحقيق الغايات والتأثير المرغوب به. فاستهداف جمهور مُحدد أثناء كتابة التقرير هو أمر أساسي لتشكيل هيكلية ومُحتوى ولُغة وأسلوب التقرير ومستوى التفاصيل فيه. يُعتبرُ التواصُل مع ما يعتبرهُ الجمهورُ حساسًا ومع دوافعه واحتياجاته أمرًا ضروريًا للوصول إلى الغايات والتأثير المُراد.

- **اللُغة والأسلوب:** لضمان إيصال رسالة التقرير بطريقة صحيحة للجمهور، يجب أن يتكيفَ التقرير مع لُغة وأسلوب مُحددين ومُخصصين لهذا الجمهور. مثلاً، يجبُ اختيار المُصطلحات المُستخدمة للإشارة لمُشكلة أو لجماعة معينة بحذر بما يتوافق مع ما يُستخدمه هذا الجمهور للإشارة لهذه المشكلة أو الجماعة. يجب على اللُغة أن تكون مُحايدةً وألا تستخدم مُصطلحات غير رسمية قد لا يفهمه الجمهور المُستهدف.

- **التوليف:** يحتاجُ صُناع السياسات والمُحامين والهيئات القضائية إلى جمع المعلومات بسُرعة وكفاءة. يُعد التوليف مفتاح أخذ الرسالة الرئيسية التي تُريد لجمهورك أن يتذكرها. " تُعد قُدرتك على إيصال الأفكار المُعقدة بطريقة مفهومة وقابلة للاستخدام لاحقًا أمرًا رئيسيًا لتعظيم حجم التأثير."[199] أظهرت الدراسات المُتعلقة بصُناع السياسات بأنهم قد ينقلون معلوما ت جيدةً إن حصلوا على منشورات أخرى ذات تركيبة أو سرد أفضل.[200]

- **كتابة مختصرة:** يجب أن تهدف التقارير إلى عرض نتائجها وتوصياتها على شكل وثيقة قصيرة وجيدة التركيب لتجذب انتباه الجمهور المُستهدف. يُفضل غالبية الجماهير أن تكون التقارير قصيرةً ومُختصرةً (ولكن شاملة) على أن تكون طويلة ومُرهقة. يتطلب صُناع السياسات عادةً أقصر عرض مُمكن، حتى أن بعضهم يُحدده ليكون ما بين 10 - 15 صفحة.[201] وبغض النظر عمن يكون الجمهور، فإن كتابة بحث مُختصر وشامل ليس سهلاً، لكنه مُهم لضمان إعطائه الاهتمام اللازم.

- **مبنية على الأدلة وليست على رواياتٍ مُتناقلة:** العديد ممن يكتبون التقارير المُتعلقة بانتهاكات حرية الدين أو المُعتقد يقعون في خطأ الأسلوب القصصي ونقل روايات ضحايا الاضطهاد الديني. فتُعد القصص أداةً قويةً ذات مكانة في كتابة التقارير لتُعطي أمثلةً على الأنماط والاتجاهات، لكن يجب أن يكون ثُقل التقرير منصبًا أكثر نحو تحليل المعلومات وتوثيق الحادثة وذلك لبناء أدلة على وجود الأنماط والاتجاهات.

- **موضوعية ومُحايدة:** يجب على تقارير توثيق الانتهاكات الحاصلة ضد حرية الدين أو المُعتقد أن تعرض الحقائق والمعلومات بوضوح ومن دون إظهار أي وجهات نظر شخصية أو أي تحيز. ويتضمن هذا أن تكون صريحة فيما يتعلق بضعف أي دليل يتم تقديمه وبما يتعلق بأي مجال للتحيز عند عملية جمع الأدلة أو عند تحديد الفرضيات الضرورية عند عملية التحليل. ويُمكن عدم النظر إلى المعلومات المُثبتة بالأدلة من التقرير إذا احتوت على تصريحات مُطلقة وشاملة. يرجع جزء من هذا لكون التصريحات المُطلقة والشاملة عادةً ما تظهر نتائج غير

[١٩٨] مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، دليل متابعة حقوق الإنسان الفصل - ١٣ كتابة التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان، - الصفحة ٤. متوافر على MHRM.pdf-https://www.ohchr.org/Documents/Publications/Chapter١٣

[١٩٩] انظرifg-improving-your-capacity-to-influence-policy/١٦/٠٥/٢٠١١/https://blogs.lse.ac.uk/impactofsocialsciences

[٢٠٠] مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، دليل متابعة حقوق الإنسان الفصل - ١٣ كتابة التقارير المتعلقة بحقوق الإنسا ن، - الصفحة ٤. متوفر على MHRM.pdf-https://www.ohchr.org/Documents/Publications/Chapter١٣

[٢٠١] آفي، بول بيي ومايكل بيي ديش. "ما الذي يُريده صُناع السياسات مِنا؟ نتائج دراسة استقصائية أجريت على كبار صناع القرار الحاليين والسابقين في مجال الأمن القومي." ، ٢٠١٤ متوفر على٢٠١٤ Carnegie-Stimson-Article-On-SocSci-and-Policy.pdf/٠١/٢٠١٤/https://phibetaiota.net/wp-content/uploads

موضوعية ويصعب إثباتها حتى مع وجود أفضل أنواع الأدلة. ومن المهم معرفة أن الجُذور المُسببة لانتهاكات حرية الدين والمُعتقد مُعقدة، وعادةً ما تقوم التصريحات المُطلقة والشاملة بالتقليل من هذا التعقيد. لذلك، يعتمد مدى القُدرة على الاعتماد على التقرير على مدى حيادية وموضوعية التقرير.

- **الدقة:** يجب أن يكون التقرير دقيقًا ومُحددًا ومبنيًا على معلومات يُمكن الاعتماد عليها تم اختيارها بناءً على المعاييرالمُتفق عليها. كما يجب أن يكون التقرير شاملاً ولا يفترض وجود معلومات مُسبقة من جمهوره. يجب أيضًا أن يكون الجمهور المُستهدف قادرًا على فهم المشاكل والانتهاكات المطروحة من دون الحاجة للرجوع لمصادر أخرى للمعلومات.

- **جذابة مِن ناحية المظهر:** يُمكن لجاذبية مظهر التقرير أن تُحدث فرقًا لكيفية استقباله. إذ يُمكن للعرض إذا كان ذو طابع احترافي وأيضًا ذي مظهر جذاب أن يُحدد ما إذا كان الجمهور سينتقي مادة هذا التقرير من بين الوثائق الكثيرة الأخرى المُقدمة لهم والمُرسلة لهم في كل شهر. كما ينصحُ بعض صُناع السياسات بأن يتم تلخيص المنشورات بصريًا في ثلاثة دقائق. وعادةً ما يتطلب القبول من ناحية المظهر خطوطًا واضحة مع الكثير من المساحات البيضاء مع وجود الرسوم والأشكال البيانية المرئية إن أمكن.

- **تهدف إلى العمل:** يُعد التقرير هو بداية عملية المناصرة فقط، وهو وسيلة لتحقيق الغاية. ولهذا، يجب أن يُلهم الجُمهور للاستجابة ويُعطيهم طريقًا لإحداث التغيير. يجب أن يدعو إلى العمل ويضع مجموعة توصيات تستهدف أصحاب العلاقة ممن لديهم السُلطة والتأثير للتعامل مع الانتهاكات المنصوص عليها في التقرير. يجب صياغة التقارير بوضوح وعناية ويجب أن تكون مُحددة ومُهدِّفة وعملية ويُمكن تحقيقها من الناحية السياسية ومُراعية للحساسية الثقافية ومُختصرة ومُحددة الزمان حيث أمكن ذلك.

ويُمكن الحصول على المزيد من المصادر حول استراتيجيات كتابة التقارير المؤثرة في المُلحق.

٣. سُبل المناصرة

تُعد سُبل المناصرة مسؤولةً عن إنفاذ حقوق الإنسان الدولية أو الإقليمية والموجدة ضمن المُعاهدات التي وقعت عليها الدول. وبهذا، فإن الدول هي الناشطة التي عليها واجب احترام وإنفاذ هذه الحقوق. وبهذا أيضًا فإن سُبل المناصرة تُحقق في الانتهاكات التي يزعم ارتكابها من قبل الدولة أو ناشطيها، أو تُحقق في انتهاكات ارتكبها الأفراد وكان للدولة واجب حمايتها.

٣،١ السُبل الدولية

٣،١،١ هيئات الأمم المُتحدة

كجزء من مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ، فإن خبراء حقوق الإنسان المستقلين الذين يطلق عليهم اسم المقررون الخاصون، لديهم مهمة إعداد التقارير وتقديم المشورة بشأن حقوق الإنسان أو الموضوعات أو البلدان المحددة. وهناك مقرر خاص معني بحرية الدين أو المعتقد. يغطي المقررون الآخرون الموضوعات التي قد تكون ذات صلة بانتهاكات حرية الدين أو المعتقد ، بما في ذلك المقررون الخاصون بشأن:

- تعزيز وحماية حرية التعبير والرأي
- الحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات

- حقوق النازحين داخليا
- حقوق الإنسان الخاصة بالمهاجرين
- حقوق الشعوب الأصلية
- مُشكلات الأقليات
- الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب
- تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مُكافحة الإرهاب
- العُنف ضد المرأة
- تعزيز الحقيقة والعدالة والتعويض عن الضرر وضمانات عدم التكرار
- الإعدام التعسفي بإجراءات مُقتضبة وخارج نطاق القضاء
- الحق في التعليم
- التعذيب وغيره من أنواع المُعاملة أو العُقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
- مجال الحقوق الثقافية

تقديم المعلومات والشكاوى للمُقررين الخاصين: يُمكن للأفراد والجماعات من جميع أنحاء العالم تقديم المعلومات المُتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان لأي من المُقررين الخاصين الذين يمتلكون صلاحيات تُغطي ذاك النوع من الانتهاك. بالاعتماد على حقائق الانتهاكات وارتباطها بحقوق الإنسان الأخرى، يُمكن تقديم المعلومات حول انتهاكات حرية الدين والمُعتقد لمُقررين خاصين آخرين.

يُمكن للمُقررين الخاصين التدخل في الانتهاكات التي حصلت أو التي تحصل أو التي تمتلك احتماليةً كبيرة في الحدوث. يُمكن أن تكون لغايات القضايا الفردية أو الانتهاكات العامة ذات الأنماط والاتجاهات، أو للقضايا التي تؤثر على مجموعات أو مُجتمعات مُعينة، أو حول مُحتوى قانون (مسودة أو قانون قائم)، أو سياسة، أو مُمارسة قد لا تمتثل بالكامل لمعايير حقوق الإنسان الدولية.

عند وصول معلوما ت تتعلق بزعم حصول انتهاكا ت لحقوق الإنسان، يُحدد المُقررون الخاصون إذا ما كان بإمكانهم التدخل بناءً على معايير معينة من ضمنها: مدى الاعتماد ومصداقية المعلومات المُقدمة؛ مدى التفاصيل المُتضمنة؛ ونطاق التفويض. لا تحتاج الدولة المعنية إلى التصديق على صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة. ولا يحتاج الضحايا المزعومين لأن يكونوا قد لجأوا للهيئات الإنصاف المحلية.

كما يتم دائمًا الإبقاء على سريّة هوية الأفراد أو المُنظمات التي تقوم بإرسال المعلومات (المصدر) إلى مُقرر الخاص. لكن، عادةً ما تتضمن الاتصالات التي يتم يرسلها المقرر إلى الدولة اسم الضحية، من أجل السماح للسُلطات بالتحقيق في الانتهاك المزعوم أو لاتخاذ إجراءات لتمنعه. أما في حال كانت الخصوصية أو حماية الضحية تتطلب إخفاء هويته وإبقائها سرية، فسيتم إزالة الاسم من هذه الاتصالات. ولهذا يجب أن تتضمن المعلومات المُقدمة إلى المُقررين الخاصين موافقة الضحية أو عائلته أو المُمثلين عنه للإفصاح عن هويته. أما إذا كان الضحية تحت سن ١٨ ، فستبقى هويته سرية دائمًا.

للحصول على إرشادات ومُتطلبات كيفية تقديم المعلومات للمُقررين الخاصين التابعين للأمم المُتحدة، يُرجى مُراجعة المصادر الموجودة في المُلحق.

استجابة الأمم المُتحدة: رسائل الادعاءات وخطابات الاستئناف العاجل وتقارير الاتصال: إذا قرر المُقررون الخاصين التدخل فإنهم يقومون بهذا

بشكل مُباشر مع الحكومات فيما يَخص هذه المزاعم. فيقوم المقرر الخاص بإرسال رسالة للدولة المعنية (تُسمى رسالة ادعاء)، وتحتوي على حقائق الادعاء متضمنة أيضًا قوانين ومعايير حقوق الإنسان التي يُمكن تطبيقها، كما تحتوي أيضًا أسئلة واستفسارات المُقرر الخاص وطلبًا للدولة لمُتابعة هذه الادعاءات.

يُمكن إرسال طلب التماس مُستعجل للمُقررين الخاصين في حال كان عامل الوقت حساسًا في الانتهاك الزعوم، إذ قد يتسبب في فقدان حياة الأشخاص أو تهديدها في بعض المواقف، أو قد يكون هناك ضرر خطر وحتمي ، أو يحصل حاليًا على الضحايا، ولا يُمكن استدراكه في الوقت المناسب" إذا تم اتباع الإجراءات العادية. يجب أن تتضمن طلبات الالتماس المُستعجل نفس المعلومات الواجب تقديمها في رسالة الادعاءات، كما يُمكن تقديمها من خلال الرابط التاليurgent-action@ohchr.org.

يقوم المُقررون الخاصين في كل فترة تقريرية (كل سنة تقريبًا) بتقديم تقارير المُراسلات لمجلس حقوق الإنسان يُلخصون بها جميع مُراسلاتهم والردود التي تلقوها خلال تلك الفترة.

٣،١،٢ مجموعات العمل مُحددة المواضيع الخاصة بالأمم المتحدة

بشكل مُشابه لعمل المُقررين الخاصين، تتضمن مجموعات عمل مجلس حقوق الإنسان من مجموعا ت تختصُ كل منها بشكل مستقل بأحد حقوق الإنسان مع صلاحيات عمل التقارير وتقديم الإرشاد فيما يتعلق بالمُشكلات الحاصلة على هذه الحقوق. وتتضمن كُل مجموعة عمل من خمسة أعضاء، كُل واحد منهم من منطقة مُختلفة. تتضمن مجموعات العمل الخاصة بحُرية الدين والمُعتقد من :

- فريق العمل المعني بالتعامل مع الاحتجاز التعسفي
- فريق العمل المعني بالتعامل مع حالات الاختفاء القسري وغير الطوعي
- فريق العمل المعني بالتعامل مع الحالات الخاصة للمنحدرين من أصل أفريقي
- فريق العمل المعني باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير مصيرها

تتعامل مجموعات العمل هذه مع المعلومات والشكاوى بنفس الطريقة التي يتعامل بها المُقررون الخاصون. ولكل مجموعة عمل نموذج مُحدد أو استبيان يُمكن تعبئته عن طريق الإنترنت. وجميعهم يتطلبون إدراج المعلومات الرئيسية ضمن الشكوى كما هو الحال مع رسائل الادعاءات الخاصة بالمُقررين الخاصين (أنظر أعلاه القسم ١،II.b.v.a.i.) وكالمُقررين الخاصين، تنظُر مجموعات العمل إلى الشكاوى المُقدمة لها وتتدخل بشكل مُباشر مع الحكومات إذا ما خلُصت إلى ضرورة التدخل بناءً على المعلومات الواردة.

لمزيد من المعلومات حول مجموعات عمل الأمم المُتحدة المحددة، يُرجى العودة إلى المراجع في المُلحق.

٣،١،٣ إجراءات تقديم الشكاوى لمجلس حقوق الإنسان

على خلاف المُقررين الخاصين بالأمم المُتحدة والذين يركزون على مواضيع مُحددة من حقوق الإنسان والانتهاكات الحاصلة عليها، يُمكن لمجلس حُقوق الإنسان التابع للأمم المُتحدة أن يسمع الشكاوى حول "أنما ط مُتسقة من الانتهاكات الجسيمة والمؤيَدة بأدلة مُوثوقة لجميع حقوق الإنسان ولجميع الحُريات الأساسية التي تحدث في أي جزء من العالم وتحت أي ظرف من الظروف". يُمكن للأفراد أو الجماعات أو المُنظمات غير الحكومية تقديم طلب إجراء مُراسلات ضمن إجراءات الشكاوى الخاصة بالمجلس إذا وقعوا ضحية لانتهاكا ت حقوق الإنسان أو إذا كانوا يملكون معلوما ت ذات صل ة مُباشرة ويُمكن الاعتماد عليها عن الانتهاكات. و تُعتبر هذه الإجراءات سرية. ويُمكن تقديم الشكوى عن طريق الإنترنت من خلال تعبئة نموذج إجراءات الشكاوى (أنظر الرابط الموجود في المُلحق).

يتم فحص طلبات المُراسلات المُقدمة إلى المجلس خلال مرحلتين. أولاً، يُقيِّمُ **فريق العمل الخاص بالبلاغات** ما إذا كان البلاغ مقبولاً وسواء كان

(لوحده أو مع بلاغا ت أخرى) يُوضحُ نمطًا من الانتهاكات الجسيمة والمؤيّدة بأدلة مُوثوقة لحقوق الإنسان أو الحريات الأساسية. ولكي يُعتبر البلاغُ مقبولاً، يجب أن يتوافر به مُتطلبات مُحددة، بما في ذلك الادعاء بانتهاك الحقوق الواردة في مُعاهدات حقوق الإنسان، وأن يتم تقديمها من قبل الضحية أو مجموعة لديها معرفة مباشرة بالانتهاك. ويُشترط في الوضع ألا يكون قد تم التعامل معه بالفعل من قبل آلية أخرى لحقوق الإنسان داخل الأمم المتحدة أو الهيئات الإقليمية.

وفي حال تم اعتبار البلاغ مقبولاً بحسب المعايير أعلاه من قبل **مجموعات العمل الخاصة بالبلاغات،** فسيتم تحويله **لمجموعات العمل الخاصة بالأوضاع،** لتقوم مجموعة العمل الثانية هذه بمُراجعة المعلومات والتوصيات المُقدمة من قبل **مجموعات العمل على البلاغات** ولتقوم بعدها بعرض تقريرها على مجلس حقوق الإنسان فيما يتعلق بانتهاكات حُقوق الإنسان الموثقة مع تقديم توصياتها حول ما يجب على المجلس إجراءه.

لمزيد من المعلومات حول إجراءات تقديم الشكاوى لمجلس حقوق الإنسان وحول مُتطلبات الشكوى ونموذج الشكوى الإلكتروني، يُرجى الرجوع إلى الرابط الموجود في المُلحق.

٣،١،٤ إجراءات الشكاوى لأعضاء الهيئات المُشاركة في المُعاهدات الخاصة بالأمم المُتحدة

1 البلاغات الفردية للهيئات المُشاركة في المُعاهدات (الشكاوى) :

تمتلك كُل المُعاهدات التسع الأساسية لحقوق الإنسان لجنة من الخُبراء لمُراقبة تطبيق المُعاهدة من قبل الدول الأطراف فيها. وهذه المُعاهدات واللجان المُرتبطة بها هي :

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسيةJCCPR	لجنة حقوق الإنسا ن
اتفاقية مناهضة التعذيب CAT	اتفاقية مناهضة التعذيب
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري CERD	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة CEDAW	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقةCRPD	اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري CED	اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية JCESCR	اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
اتفاقية حقوق الطفل CRC	اللجنة المعنية بحقوق الطفل

يُمكن للّجان النظر في الشكاوى أو البلاغات الفردية ضد أي دولة من الدول الأعضاء في المُعاهدات التي تُشرف اللجنة على مُراقبتها أو النظر في الانتهاكات المزعومة على حق (أو الحقوق) التي تحميها المُعاهدة.

هُناك شرطان لتقديم الشكوى للجنة ضد الدولة :

- يجب أن تكون الدولة التي يتم تقديم الشكوى ضدها طرفًا في المعاهدة التي تتضمن الحقوق المزعوم انتهاكها.
- ويجب على الدولة أيضًا قبول قيام اللجنة المعنية بالتحقيق في الشكوى الفردية ضد الدولة من خلال الالتزام بالبروتوكول الاختياري (العهد

الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اتفاقية حقوق الطفل) أو القيام بتصريح يُعنى بأحد المواد المُحددة للمُعاهدة (الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، اتفاقية مناهضة التعذيب، الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري).

عند تحقُّق هذين الشرطين، يستطيع أي شخص التقدم بشكوى ضد الدولة على أساس الزعم بانتهاك حقوقهم. كما يُمكن لطرف ثالث أن يتقدم بالشكوى بالنيابة عن الأفراد، في حال كان لديهم موافقة الفرد الخطية. في حال عدم مقدرة الشخص على تقديم موافقته (بسبب أنه في السجن أو بسبب اختفائه على سبيل المثال)، فيجب على الشكوى أن تتضمن سبب عدم مقدرته على تقديم موافقته.

يجب أن تتضمن المعلومات التي تقدمها الشكوى معلوما ت حول الضحية والوقائع والحق (الحقوق) المزعوم انتهاكها وسُبل الانتصاف المحلية والدولية التي سعى مُقدم الشكوى للحصول عليها بالفعل، وسبل الانتصاف التي يطلبها من اللجنة المعنية.

لمزيد من المعلومات حول مُتطلبات تقديم شكوى فردية وإجراءات التي تتبعها اللجان عند النظر في الشكاوى، يُرجى الرجوع إلى المُلحق.

2 الشكاوى من دولة إلى دولة:

في بعض الحالات، يُمكن للدول تقديم شكوى إلى أحد هيئات المعاهدة (اللجنة) بشأن انتهاك مزعوم للمعاهدة ارتكبته دولة أخرى. وفي هذه الحالة يجب على كلا الدولتين أن يكونا طرفين في المُعاهدة المزعوم انتهاكها ، وأن يقبلا بأن اللجنة تستقبل شكاوى على مُستوى الدولة ضدهما. المُعاهدات التي تتضمن آلية تلقي شكاوى على مستوى الدولة هي اتفاقية مناهضة التعذيب (CAT المادة ٢١)، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (CED المادة ٣٢)، البروتوكول الاختياري من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ICESCR المادة١٠)، والبروتوكول الاختياري من اتفاقية حقوق الطفل (CRC المادة ١٢) والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري(CERD المادة ١١ - ١٣)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCPR المادة ٤١ - ٤٣).

في حال ارتكاب أحد الانتهاكات المزعومة والواردة ضمن المعاهدات أعلاه، وفي حال قبول كلا الدولتين إجراءا ت الشكاوى، يُمكن حينها للضحايا طلب إقامة دعوى للدولة لتقوم بطلب شكوى ضد دولة أخرى.

3 التحقيقات:

تُقدم بعض المُعاهدات آلية إجراء التحقيقات من قبل هيئات المُعاهدة في الانتهاكات التي ترتكبها الدولة. وهذه المعاهدات هي: اتفاقية مناهضة التعذيب واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية حقوق الطفل. باستثناء الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. يجب على الدولة أن تكون قد قبلت استخدام إجراءات التحقيق بشكل علني عندما قامت بتوقيع المُعاهدة ذات الصلة.

بموجب إجراءات التحقيق، إذا وصلت اللجنة معلومات يُعتمد عليها عن قيام أحد الدول الأعضاء بارتكاب انتهاكا ت مُنهجة أو خطيرة للمُعاهدة التي تُراقبها، فقد تُباشر بالتحقيق في الادعاءات من تلقاء نفسها. ستُقدم اللجنة المُلاحظات المُتعلقة بانتهاكات المزعومة إلى الدولة وستقوم بتعيين أعضاء للقيام بالتحقيقات وليقوموا بإرسال تقريرهم للجنة. قد يتضمن التحقيق عمل زيارات للدولة المعنية، في حال وافقت الدولة على ذلك. تقوم اللجنة بعدها بفحص نتائج التحقيق وإرسالها إلى الدولة مع التعليقات والتوصيات. يجب على الدولة الاستجابة خلال ٦ أشهر بمعلوما ت حول الإجراءات التي اتخذتها كرد على نتائج التحقيق. يُعد الإجراء بأكمله سريًا، ويسعى إلى التعاون مع الدولة المعنية في كل مرحلة.

لمزيد من المعلومات حول الشكاوى من دولة إلى دولة والتحقيقات، يُرجى العودة إلى المصادر في المُلحق.

٣،١،٥ الاستعراض الدوري الشامل

يُعد الاستعراض الدوري الشامل مُراجعةً شاملة وتقييمًا لسجلات حقوق الإنسان للدولة أمام مجلس حقوق الإنسان. يُشارك في هذه المُراجعة جميع الدول الأعضاء في الأمم المُتحدة كُل أربع سنوات. وتهدف المُراجعة إلى تحسين وضع حقوق الإنسان في كُل الدول. يجب على الدول خلال المُراجعة عرض الإجراءات التي اتخذتها لتحسين وضع حقوق الإنسان للتغلب على تحديات تطبيق حقوق الإنسان في دُولهم (مُقتبس من موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان)، وبناءً على الالتزامات المنصوص عليها ضمن ميثاق الأمم المُتحدة، والإعلان العالمي ومعاهدات حقوق الإنسان التي تكون الدولة طرفا فيها.

كما تكون مُراجعة سجلات حقوق الإنسان مبنيةً على المعلومات التي تُقدمها الدولة نفسها، المعلومات الواردة في تقارير الإجراءات الخاصة بالأمم المُتحدة (المُقررون الخاصون وهيئات المُعاهدة ومجموعات العمل)، بالإضافة إلى معلوما ت من أصحاب العلاقة الآخرين، كالمُنظمات غير الحكومية ومؤسسات حقوق الإنسان. وبعد المُراجعة، يقوم فريق عمل الاستعراض الدوري الشامل بإطلاق تقرير يُلخص فيه الأسئلة والتعليقات والتوصيات التي قدمتها الدول الأعضاء الأخرى للدولة التي يتم مُراجعتها بالإضافة إلى رد الدولة. لدى الدولة مهلة أربع سنوات لتنفيذ التوصيات الواردة في التقرير قبل عمل المُراجعة التالية.

يستطيعُ المجتمع المدني من الأفراد والمنظمات والمؤسسات الوطنية المُشاركة في المُراجعة وتقديم طلبا ت خطية للاستعراض الدوري الشامل. ويُمكن لهذه الطلبات أن تُقدمَ إلكترونيًا باللُغ ات الرسمية للأمم المُتحدة فق ط وبما لا يزيد عن عشر صفحات.

يُمكن الحصول على مصادر وتفاصيل أكثر لإرشادات المُشاركة وتقديم الطلبات للاستعراض الدوري الشامل من المُلحق.

٣،٢ السُبل الإقليمية

لكل من القارات الأمريكية والأفريقية والأوروبية معاهدات حقوق الإنسان الخاصة بها ، والتي تحتوي على حماية شاملة تنطبق على المنطقة. أصدرت الدول العربية ودول جنوب آسيا إعلانات حقوق الإنسان بمعايير يجب على المناطق احترامها والوفاء بها.

تُوفر النُظم الإقليمية الإغاثةَ التي يَسهل الوصول إليها للضحايا في منطقتهم. كما تعكس كُل مُعاهدة العناصر الخاصة بالثقافة في المنطقة. مثلاً، يحمي الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب حقوق الشعوب بالإضافة لحقوق الأفراد. ويتضمن هذا المُجتمعات /المجموعات العرقية والوطنية، وبهذا أيضًا الجماعات الدينية والتي لديها مُعتقدات والمُجتمعات الروحانية. بالإضافة، لأصحاب العلاقة الحق بالمساءلة من الدولة وليس من الأفراد في الأنظمة الإقليمية. مما يُحمل الدولة ككُل المسؤولية ويجعلها مثالاً للدول الأخرى.

٣،٢،١ لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان

تنطبق الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان على القارة الأمريكية وأمريكا الشمالية والوسطى والجنوبية. الهيئات المسؤولة عن الإشراف على الامتثال للاتفاقية هي لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ، ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. كما يقوم المقررون الموضوعيون برصد الامتثال وإصدار التقارير بشكل دوري.

تقديم عريضة فردية (أفراد ، مجموعات ، منظمات غير حكومية ، دول): تقدم لجنة البلدان الأمريكية آلية لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان (أفراد وجماعات) لتقديم التماسات إلى اللجنة للحصول على المساعدة. يمكن أيضًا تقديم الالتماسات من قبل أصحاب المصلحة ، مثل المنظمات ، لمساعدة ضحايا واحد أو عدة ضحايا. عند تلقي الالتماس ، تحقق اللجنة في الوضع وقد تقدم بعد ذلك توصيات إلى الدولة المعنية لكي تحقق بنفسها في الوقائع المزعومة ، وتقدم تعويضات ، وتمنع تكرار حوادث مماثلة.

يجب أن تحتوي الالتماسات الموجهة إلى اللجنة على معلومات مُحددة حول الشخص أو الكيان الذي يقوم بإدانة الدولة، وسرد للوضع الذي تمت

إدانته به، والدولة المسؤولة، والخطوات التي اتخذها مقدم الشكوى لاستخدام سُبل الانتصاف المحلية أو الدولية. يُمكن الإبقاء على سري ة اسم الضحية إذا كان هذا الأمر ضروريًا.

يُمكن تقديم العريضة بإرسالها عبر البريد أو بإرسال بريد كتروني من خلال موقع اللجنة.

للمزيد من التفاصيل حول إجراءات وإرشادات تقديم المعلومات للجنة، يُرجى العودة إلى المصادر الموجودة في المُلحق.

المقررون الأمريكيون الخاصون بالمواضيع (أنشأتهم اللجنة) : تتضمن لجنة البُلدان الأمريكية الوحدات الخاصة بالمواضيع ويرأسها أحد المُقررين لتركيز الانتباه لجماعا ت ومُجتمعا ت مُعينة ممن يُواجهون مخاطرة مُحددة من انتهاكا ت حقوق الإنسان بسبب التمييز العنصري ضدهم أو بسبب ضعفهم.

يُمكن التواصل مع المُقررين إلكترونيًا من خلال بريدهم الإلكتروني الموجود على صفحتهم الرسمية. كجُز ء من طبيعة عمليهم، يُمكن للمُقررين أن ينصحوا لجنة البلدان الأمريكية فيما يتعلق بعرائض فردية مُرتبطة بالموضوع الذين يمتلكون تفويضًا له، الترويج للقضايا المعروضة على اللجنة لعرضها على محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، إجراء دراسات موضوعية، القيام بزيارات للدول، والتشاور مع الخبراء. يطلب بعض المُقررين مُدخلات خارجية من مُنظمات المجتمع المدني والأطراف المعنية الأخرى عند التحضير لزيارات الدول، وصياغة تقرير عن حالة حقوق الإنسان في بلد مُعين.

يُمكن لفت انتباه المُقرر إلى الحوادث المُتعلقة بحرية الدين والمعتقد للأفراد أو الجماعات أو المُجتمعات والتي تتقاطع مع التفويض المُعطى للمُقرر المعني بالمواضيع. مثلاً، تُعدُ الحوادث التي تتعلق بحرية الدين والمُعتقد الخاصة بالمرأة أو الطفل أو أعضاء مُجتمع المثليين ذات ارتبا ط بتفويض المُقرر المعني بحقوق المرأة والطفل وحقوق المثليين. وبشكل مُشابه، فإن الحوادث المُرتبطة بحرية الدين والمُعتقد للسُكان الأصليين وللمحرومين من حُريتهم مُرتبطة بالمُقرر المعني بالتعامل مع حقوق هذه الجماعات بالتحديد.

٣،٢،٢ اللجنة الأفريقية

ينطبق الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب على القارة الأفريقية بأكملها، بما في ذلك شمال إفريقيا. والهيئات المسؤولة عن الإشراف على الالتزام بالميثاق هي اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والمُقررون ومجموعات العمل الخاصة بالمواضيع الأفريقية.

تقديم بلاغ (للأفراد والمُنظمات والدُول) : تُقدم اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب سبيلاً للإبلاغ عن الانتهاكات المُتعلقة بحقوق الإنسان والمتضمنة في الميثاق الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. ويحمي هذا الميثاق حقوق كُلاً من الأفراد والشعوب. تشتمل حماية حقوق الشعوب على حماية حقوق المُجتمعات العرقية والدينية وحقهم في اعتناق المُعتقد الخاص بهم وتحديد كيفية حُكمهم وكيف ينبغي أن تتطور ثقافتهم.

كما يستطيع الأفراد والجماعات والمُنظمات غير الحكومية والدول الأعضاء في الميثاق الإفريقي الإبلاغ عن الانتهاكات بصفتهم ضحايا أو مُمثلين عن الضحايا، إذا كان الضحايا غير قادرين على تقديم البلاغ بأنفسهم (بسبب كونهم مُحتجزين مثلاً). فيما يتعلق بالدول، يُمكن تقديم البلاغات من قبل الدول التي صادقت على الميثاق ضد دولة أخرى صادقت أيضًا على الميثاق.

كما يجب على البلاغ أن يكون خطيًا ويحتوي على معلومات عن: [٢٠٢]هوية الضحية وكاتب البلاغ حتى لو أرادوا الإبقاء على سرية هويتهم، ويجب أن يحتوي على الحق المزعوم انتهاكه والذي يحميه الميثاق الإفريقي وأثره على الضحية (الضحايا)، وعلى الكيان الحكومي المسؤول، وعلى سُبل الانتصاف المحلية التي تم اللجوء إليها وتقديمها في الوقت المناسب، وعلى معلوما ت تتعلق بأن الانتهاك المزعوم لم تتم تسويته من قبل هيئة أخرى تابعة للأمم المتحدة أو الاتحاد الأفريقي. عندما تجد اللجنة بأن الانتهاكات قد حصلت، تقوم بعمل توصيا ت للدول المعنية لتحرص على التحقيق في الحادثة وعلى تعويض الضحايا (إذا لزم الأمر)، وعلى اتخاذ الإجراءات لمنع تكرار الانتهاك.

[٢٠٢] الميثاق الأفريقي ٣٤٢ ، المادة ٥٦ ؛ قواعد وإجراءات تقديم البلاغات المُتعلقة بحقوق الإنسان، القاعدة(٢) ٩٣ ؛ تقديم البلاغات المُتعلقة بحقوق الإنسان، ورقة المعلومات رقم ٢ ريدريس وآخرون، تقديم بلاغ، المُلاحظة أعلاه ٣٢٧ ، في ٣ - ٧.

يمكن تقديم البلاغ عن طريق البريد الإلكتروني أو البريد العادي أو الفاكس. عند تقديم بلاغ ، يجب على المشتكيين المتابعة مع الأمانة لضمان استلام البلاغ. كما ينبغي عليهم إطلاع اللجنة على التطورات المهمة في القضية بعد تقديم البلاغ. لمزيد من المعلومات حول العملية والتوجيهات حول كيفية صياغة مسودة اتصال قوي ، يرجى الرجوع إلى الموارد الواردة في الملحق.

لمزيد من المعلومات حول العملية والتوجيهات حول كيفية صياغة مسودة اتصال قوي ، يرجى الرجوع إلى الموارد الواردة في الملحق.

المُقررون الإفريقيون ومجموعات العمل: أنشأت اللجنة الإفريقية مجموعات عمل ومُقررين خاصين وهيئات، لتُساعد اللجنة في أداء مهامها ولتحليل مجالات العمل المُحددة للمواضيع الخاصة باللجنة. وتُعد هذه الآليات الخاصة مسؤولةً عن جمع ونشر المعلومات المُتعلقة باحترام حقوق الإنسان لدى جماعات مُعينة مُعرضة للخطر. ويتم الإشراف على كُل آلية من قبل مُفوضي اللجنة.

وتتضمن مهامهم :

- القيام بزيارات دولية للدول الأعضاء للتحقيق في حماية وتنفيذ حقوق الإنسان.
- عمل توصيا ت للدول الأعضاء لإرشادهم لتنفيذ التزاماتهم.
- تقديم معلومات للَّجنة عند النظر في البلاغات المُرتبطة بالتفويض الخاص بكل آلية.
- الطلب من اللجنة إرسال التماس مُستعجل للدول الأعضاء للاستجابة لخطر حتمي لانتهاكات حقوق الإنسان.
- تقديم تقرير سنوي إلى اللجنة بتفاصيل حول نشاطاتها.
- إرسال خطابات لمسؤولي الدولة لطلب المعلومات حول انتهاكات حقوق الإنسان.
- تحليل القوانين المحلية للدولة ومدى الالتزام بالمعايير الدولية.
- التعاون مع مُنظمات المُجتمع المدني ومع المُنظمات غير الحكومية ومع هيئات حقوق الإنسان الدولية.
- المُشاركة في النشاطات التطويرية، بما فيها الندوات وورش العمل واجتماعات الخُبراء.

الآليات الخاصة التالية مُتصلة بحرية الدين والمُعتقد :

- لجنة منع التعذيب في إفريقيا.
- المُقرر الخاص المعني بحرية التعبير والوصول إلى المعلومات.
- المُقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان.
- المُقرر الخاص المعني بالسجون وظروف الاحتجا ز.
- المُقرر الخاص المعني باللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين والنازحين داخليا.
- المُقررة الخاصة المعنية بحقوق المرأ ة.

- مجموعة العمل المعنية بعقوبة الإعدام والقتل خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي في أفريقيا.
- اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- مجموعة العمل المعنية بالصناعات الاستخراجية والبيئة وانتهاكات حقوق الإنسان.
- الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين/ المُجتمعات المحلية في أفريقيا.

يُمكن لأصحاب العلاقة أو الناشطين أو المُنظمات أو المُجتمع المحلي بشكل عام تقديم المعلومات للآليات الخاصة المُتعلقة بقضية ما ذات صلة بتفويض تلك الآلية. وهم مُفوضون بشكل صريح بالتشاور والعمل مع المُجتمع المدني والمُنظمات غير الحكومية أثناء مُشاركتهم في أنشطة حماية وتعزيز حقوق الإنسان. كما يُمكن أيضًا لبعض الآليات تلقي معلومات مُتعلقة بادعاءات مُعينة للإساءة لحقوق الإنسان.

وتتضمن الآليات الخاصة التي يمكنها تلقي وفحص المعلومات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان المزعومة:

- المُقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان.
- المُقرر الخاص المعني باللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين والنازحين داخلياً.

يمكن أن تتلقى هذه الجهات الفاعلة معلومات تتعلق بانتهاك حقوق الإنسان، ويمكنها إجراء دعوى عامة مع الدولة التي يُزعم أنها المسؤولة وذلك لمُساعدة الضحايا. يُمكن لهذا أن يكون أداةً قوية لزيادة الوعي بحالة مُعينة، والتعامل مباشرة مع الحكومة التي يُزعم أنها مسؤولة أو قادرة على التصرف بناءً على الانتهاك المزعوم وتعويضه.

٣،٢،٣ النظام الأوروبي

الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان تنطبق على جميع الدول الأعضاء في مجلس أوروبا وعددها ٤٧. هذا أكبر من دول الاتحاد الأوروبي، ويشمل دولًا مثل تركيا ومونتينيغرو وأوكرانيا وروسيا وأذربيجان وجورجيا. عملت الاتفاقية على إنشاء المَحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، التي تراقب امتثال الدول الـ ٤٧ للاتفاقية.

هناك نوعان من الآليات ذات الصلة ضمن الإطار المؤسسي الأوروبي المُتاحة للمقيمين في الاتحاد الأوروبي للفت الانتباه إلى المواقف التي تحدث داخل الاتحاد الأوروبي ، والتي تُعرض حُريتهم في اعتناق الدين أو المُعتقد للخطر. وتُعد كُل آلية جزءًا من الإطار الأوروبي السياسي مع بقائه مُستقلًا وغير مُنحاز أثناء مُراجعته للادعاءات التي يتلقاها. ولا يحتاج مُقدمُ الادعاء لأن يكون مواطنًا في الاتحاد الأوروبي للحصول على النظام الأوروبي، فهو مُتاح لجميع سُكان دول الاتحاد الأوروبي.

1 لجنة البرلمان الأوروبي الخاصة بالالتماسات[٢٠٣]

يُعد الحق في تقديم التماس إلى البرلمان الأوروبي بشأن أي موضوع يتعلق بنشاط الاتحاد الأوروبي[٢٠٤] من الحقوق الأساسية للمُواطنين والمقيمين الأوروبيين. وتضمن هذه العملية قُدرة أصحاب المصلحة على التواصل مع لجنة الالتماسات في البرلمان، مما يسمح للجنة بإجراء فحص مُستمر للطريقة التي يتم بها تنفيذ التشريعات الأوروبية ومدى استجابة المُؤسسات الأوروبية لمخاوف أصحاب المصلحة.[٢٠٥]

[٢٠٣] https://www.europarl.europa.eu/at-your-service/en/be-heard/petitions

[٢٠٤] المادة ٢٢٧ من معاهدة عمل الاتحاد الأوروبي: يجوز لأي مواطن ، يتصرف بمفرده أو بالاشتراك مع آخرين ، في أي وقت ممارسة حقه في تقديم التماس إلى البرلمان الأوروبي.

[٢٠٥] https://www.europarl.europa.eu/petitions/en/home

يُمكن للجنة الالتماسات تقديم رد، عند الإمكان، بشكل غير قضائي عن المخاوف المشروعة التي أثيرت حول مجالات نشاط الاتحاد الأوروبي.[٢٠٦] ولكن، لا يُمكنها التحقيق في الشكاوى المُتعلقة بسو ء الإدارة داخل مُؤسسات أو هيئات الاتحاد الأوروبي نفسها. وإنما يجب توجيه هذه الشكاوى إلى أمين المظالم الأوروبي.[٢٠٧] إضافة لذلك، لا يمكن للبرلمان الأوروبي ولا لأمين المظالم الأوروبي التحقيق في الشكاوى ضد الإدارات في الدول الأعضاء (وطنية أو إقليمية أو محلية)، حتى عندما تكون الشكوى تتعلق بمسائل الاتحاد الأوروبي. إنما يجب توجيه هذه الشكاوى إلى أُمناء المظالم أو البرلمانات الوطنية أو الإقليمية.

يستطيع المواطنون المُقيمون في إحدى الدول الأعضاء الأوروبية والأشخاص الاعتباريين الذين لديهم مكتب مُسجل في دولة عضو تقديم التماس.[٢٠٨] كما يُمكن تقديم الالتماسات بشكل فردي أو كمجموعة.

ويجب أن يكون موضوع الالتماس مُتصلًا لأحد مواضيع مجال أنشطة الاتحاد الأوروبي.[٢٠٩] ويتضمن هذا الحقوق المُرتبطة بالمواطنين أو المُقيمين الأوروبيين، المواضيع البيئية، حُرية تنقُّل الأفراد والبضائع والخدمات، مُشكلات التوظيف والسياسات الاجتماعية، الاعتراف بالمُؤهلات المهنية، مُشكلات أخرى مُتصلة بتطبيق قوانين الاتحاد الأوروبي، أو خليط من هذه المواضيع.

يُمكن للالتماس نفسه أن يكون طلبًا فرديًا أو شكوى أو مُلاحظ تتعلق بتطبيق قانون الاتحاد الأوروبي أو التماس للبرلمان الأوروبي حتى يقوم بتبني موقف تجاه قضية مُحددة.[٢١٠] يُمكن أن تتعلق بقضايا للصالح العام أو الخاص. ويُعطي هذا للبرلمان الأوروبي الفُرصة للفت الانتباه إلى أي انتهاك لحقوق المُواطن الأوروبيين من قبل أي من الدول الأعضاء أو السُلطات المحلية أو المؤسسات أخرى.

لا يمكن تقديم الالتماسات إلا بشكل ورقي من خلال البريد أو من خلال البوابة الإلكترونية المُحددة المُتاحة على الموقع الخاص بلجنة الالتماسات.[٢١١] لا يوجد نموذج يجب ملؤه أو تنسيق مُوحَد يجب اتباعه للالتماسات المُقدمة بشكل ورقي، ومع ذلك، يجب أن تتضمن جميع الالتماسات الاسم والجنسية والعنوان الدائم لمُقدم الالتماس وأن يتم التوقيع عليها [٢١٢].

تُعد عملية الالتماسات مفتوحة وشفافة.[٢١٣] يتوفر مُلخص الالتماسات على الموقع الإلكتروني للجنة الالتماسات، ويُمكن لمُقدمي الالتماسات تقديم دعمهم للالتماسات المفتوحة التي تم الإعلان عن قبولها. وبمجرد الإعلان عن قبول الالتماسات، تتم مُناقشة العديد منها في اجتماعات اللجان بمُشاركة فعالة من مُقدميها عندما يكون ذلك ممكنًا. وفي جميع الأحوال، يتم إبلاغُ مُقدمي الالتماسات في كُل مرحلة من مراحل عملية تقديم الالتماس ويتلقون أيضًا رسالةً من الرئيس لإبلاغهم بالنتيجة.

للمزيد من المعلومات حول إجراءات تقديم التماس ناجح ، يُرجى العودة إلى المصادر الموجودة في المُلحق.

2 اللجنة الأوروبية

الآلية الثانية المتاحة التي يمكن الوصول إليها في حالة انتهاك القانون الأوروبي هي المفوضية الأوروبية. يمكن للمُفوضية الأوروبية تلقي شكاوى بشأن أي إجراء (قانون أو نظام أو إجراء إداري) تتخذه سُلطات أي دولة من دول الاتحاد الأوروبي التي تنتهكُ القانون الأوروبي. يجب أن تكون الشكاوى ضد السُلطات العامة لأحدى الدول الأعضاء. لا تستطيع اللجنة مُتابعة الأمور التي تتعلق فقط بالأفراد أو الهيئات الخاصة.

بعد فحص الشكوى، ستُقرر المُفوضية ما إذا كان ينبغي اتخاذُ إجراء أم لا. وقد تُقرر المُفوضية بأن التعامُل مع القضية سيكون أفضل إذا تم من قبل لجنة أخرى للاتحاد الأوروبي أو من قبل آليات وطنية أخرى، فعلى سبيل المثال، عندما لا يُثير التطبيق غير الصحيح للقانون الأوروبي قضايا

[٢٠٦] https://www.europarl.europa.eu/petitions/en/home

[٢٠٧] المادة ٢٢٨ من معاهدة عمل الاتحاد الأوروبي. http://data.europa.eu/eli/treaty/tfeu_٢٠١٦/art_٢٢٨/oj

[٢٠٨] https://www.europarl.europa.eu/petitions/en/faq/det?questionor&١٦=sectionor٢

[٢٠٩] https://www.europarl.europa.eu/petitions/en/faq/det?questionor&١٦=sectionor٢

[٢١٠] https://www.europarl.europa.eu/at-your-service/en/be-heard/petitions

[٢١١] https://petiport.secure.europarl.europa.eu/petitions/en/home

[٢١٢] https://www.europarl.europa.eu/petitions/en/faq/det?questionor&١٦=sectionor٢

[٢١٣] https://www.europarl.europa.eu/petitions/en/home

المُمارسات على نطاق أوسع. وفي حالا ت أخرى، قد تُقرر المُفوضية رفع دعوى أمام محكمة العدل الأوروبية. وقد تستغرق هذه العملية عدة سنوات. كما أن محكمة العدل الأوروبية يُمكنها فقط أن تصدر حُكمًا ينص على ما إذا كان قد تم خرقُ القانون الأوروبي أم لا. لإلغاء إجراء وطني أو الحصول على رد من الإدارة الوطنية أو الحصول على تعويضات، سيحتاج مقدمو الشكوى إلى رفع قضيتهم إلى محكمة وطنية. كما يجب أن يتم تقديم الشكاوى إلى المُفوضية من خلال نموذج الشكاوى الاعتيادي والذي يُمكن تعبئته بأي لُغة من لُغات الاتحاد الأوروبي. ويتوافر نموذج الشكاوى على موقع المُفوضية الإلكتروني.[٢١٤] يَجب على الشكاوى أن تصف بالضبط أي قانون أوروبي تم انتهاكه وكيف انتهكته السُلطات الأوروبية، بالإضافة إلى تدابير الإصلاح التي اتخذها مُقدم الشكوى.[٢١٥] يُمكن لمُقدمي الشكاوى تقديم شكواهم على طريق البريد الإلكتروني أو مكتب البريد.

لمزيد من الموارد حول كيفية تقديم شكوى أمام المفوضية الأوروبية، يرجى الرجوع إلى الملحق.

٣،٢،٤ اللجنة العربية لحقوق الإنسا ن

اللجنة العربية لحقوق الإنسان هي هيئة المُعاهدة المسؤولة عن الإشراف على تنفيذ **الميثاق العربي لحقوق الإنسان.**

والدول المُلتزمة بهذا الميثاق هي: الجزائر، البحرين، جزر القمر، جيبوتي، مصر (وقعت ولم تُصادق)، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، موريتانيا، المغرب (وقعت ولم تُصادق)، فلسطين، قطر، المملكة العربية السعودية، الصومال، السودان (وقعت ولم تُصادق)، سوريا، تونس (وقعت ولم تُصادق)، الإمارات العربية المتحدة، واليمن.

وكجزء من وظائفها، تقوم اللجنة بمُراجعة التقارير الدورية للدُول حول حالة تنفيذ الميثاق على المستوى الوطني. بعدها، تُناقش اللجنة هذا التقرير في جلسات عامة مع مُمثلي الدولة، وبعد ذلك تُصدر استنتاجاتها وتوصياتها لمُواصلة تنفيذ حقوق الإنسان الواردة في الميثاق.

كما يُمكن للمُجتمع المدني أن يلعب دورًا مهمًا في عمل اللجنة. يتم دعوى مُنظمات المُجتمع المدني لاستعراض التقارير المُقدمة من الدول، ولتقديم تقارير مُوازية للتعليق على الأخطاء أو الإهمال الذي ترغب المُنظمات في لفت انتباه اللجنة إليها. يُمكن للمُنظمات أيضًا تضمين تقارير قصيرة أو وثائق حول قضايا مُحددة كمُلحق لتقاريرها الموازية، وذلك لغاية تقديم المزيد من المعلومات إلى اللجنة حول موضوع مُعين.

بعد ذلك، يُمكن دعوة المُنظمات لحضور جلسات الحوار المفتوحة بين اللجنة والدولة. كما تم تخصيص جلسة واحدة للحوار بين اللجنة ومُنظمات المُجتمع المدني التي قدمت تقارير موازية. غير أن هذه الجلسة تكون " مغلقة" وبدون حضور مُمثلي الدول.

للحصول على إرشادات أكثر حول كيفية المُشاركة في عملية مُراجعة اللجنة وتقديم المعلومات، يُرجى العودة إلى المُلحق.

٣،٢،٥ اللجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا

تُعد اللجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا AICHR آليةً إقليمية للتعامل مع حقوق الإنسان، وهي جزء من رابطة أمم جنوب شرق آسيا ASEAN ، وتسعى لتعزيز تطبيق الحقوق المحمية ضمن إعلان حقوق الإنسان لرابطة أمم جنوب شرق آسيا ومُعاهدات حقوق الإنسان الأخرى ضمن الدول الأعضاء لرابطة أمم جنوب شرق آسيا.

وهذه الدول الأعضاء هي بروناي، دار السلام، وكمبوديا، وإندونيسيا، ولاو، وماليزيا، وميانمار، والفلبين، وسنغافورة، وتايلاند وفيتنام.

والتفويض الأساسي للجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا هو تعزيز حقوق الإنسان في المناطق التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا من خلال زيادة الوعي العام وبناء القدرات والحوارات العامة. كما أن اللجنة تحصل على المعلومات من الدول الأعضاء لرابطة

[٢١٤] المفوضية الأوروبية ، "كيفية تقديم شكوى على مستوى الاتحاد الأوروبي" ، متاح على:
https://ec.europa.eu/info/about-european-commission/contact/problems-and-complaints/complaints-about-breaches-eu-law/how-make-complaint-eu-level_en

[٢١٥] المصدر نفسه.

أمم جنوب شرق آسيا فيما يختص بتعزيزهم وحمايتهم لحقوق الإنسان لتطوير موقف مُشترك لمُشكلات حقوق الإنسان في المنطقة.

لكنها لا تمتلك آلية لتقديم الشكاوى لتُمكن أصحاب العلاقة من تقديم شكوى تتعلق بحادثة مُعينة يُزعَم أنها قد تصل لمرحلة الانتهاك لحرية الدين والمُعتقد أو أي من الحقوق الأخرى. ومع ذلك، تستشير اللجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا مُنظمات المُجتمع المدني في المنطقة ممن يسعون بشكل نشط لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وتتضمن الأنشطة التي تقوم بها اللجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا مع مُنظمات المُجتمع المدني المشورات والندوات وورش العمل وعمل تقارير دورية وتنفيذ دراسات مُعينة أو مشاريع اللجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا. وللمُشاركة في هذه الأنشطة، ينبغي على مُنظمات المُجتمع المدني التقدُمُ بطلب إلى اللجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا ليصبحوا على شراكة استشارية مع اللجنة.

للحصول على إرشادات حول كيفية تعامل منظمات المجتمع المدني مع اللجنة، يُرجى الرُجوع إلى المُلحق.

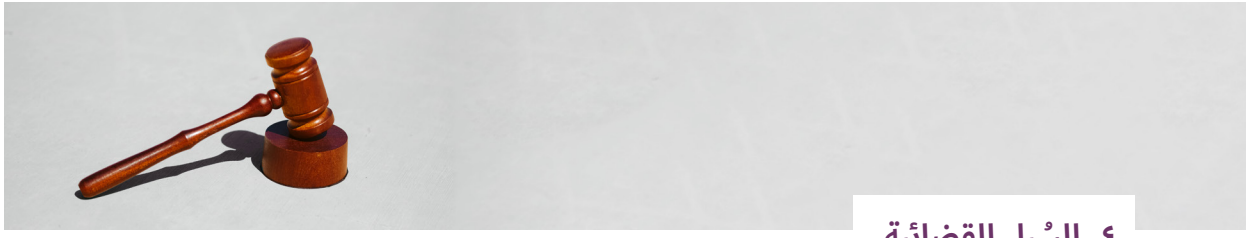

٤. السُبل القضائية

في بعض الظروف أو المناطق، يُمكن للمُحامين الوصول إلى المؤسسات القضائية لوضع شكواهم المُتعلقة بانتهاك حقوقهم وحرياتهم. فالمحكمة الجنائية الدولية مُختصة بالنظر في دعاوى الجرائم الأكثر خطورة بموجب القانون الدولي. بينما يقتصر تفويض المحاكم الإقليمية على الإشراف على تنفيذ المُعاهدات الإقليمية المُحددة. وفي جميع الأحوال، يُشترط للوصول إلى السُبل القضائية الدولية استنفاذُ سُبل الانتصاف المحلية. ويتطلب هذا من المُحامين السعي للعدالة من المحاكم الوطنية أو الهيئات ذات الصلة قبل تقديم شكوى أمام المحاكم ذات النظام الدولي.

٤،١ المحاكم المحلية

في بعض الدول، ستكون المحاكم المحلية هي أول السُبل التي قد يلجأ لها أصحاب العلاقة في سعيهم للحصول على المُحاسبة عن الانتهاكات التي وقعت ضد حرية الدين أو المُعتقد الخاصة بهم. وفي العديد من الحالات، قد تمنعها إمكانية الوصول إلى المحاكم واستقلال المحاكم من أن تكون وسيلة فعالة للمُساءلة. ومع ذلك، تتطلب العديد من الأنظمة الإقليمية والدولية اللجوء إلى جميع الوسائل المحلية قبل تقديم الشكوى إلى الصعيد الدولي. عندما لا يكون اللجوء للمحاكم المحلية مُتاحًا أو غير متاح بشكل كامل أو حتى إذا كان خطيرًا، فيجب على أصحاب العلاقة تقديم توضيح مُفصل للأسباب التي منعتهم من اللجوء لسُبل الانتصاف المحلية ضمن الشكوى المُقدمة للمحكمة الدولية.

٤،٢ المحاكم الدولية

المحكمة الجنائية الدولية هي محكمة دائمة تأسست عام ١٩٩٨ بموجب نظام روما الأساسي لمُحاكمة مُرتكبي أربعة من أخطر الجرائم المُرتكبة في جميع أنحاء العالم.

يمنح نظام روما الأساسي ومُعاهدةُ تأسيس المحكمة الجنائية الدولية الاختصاص القضائي لأربع جرائم فقط: جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب وجريمة العدوان. وقد تم تعريف هذه الجرائم في القسم الأول (أ (ii))(٢). فبذلك، لا تستطيع المحكمة سماع قضية حول واقعة لا يبدو أنها من ضمن إحدى هذه الجرائم.

كما يُمكن للمحكمة الجنائية الدولية مُمارسة الولاية القضائية على حادثة ما في ثلاث حالات :

- حين ارتكاب الجريمة داخل حدود إحدى الدول الأعضاء في نظام روما الأساسي.
- إذا كان مُرتكب الجريمة المزعوم مُواطناً لإحدى الدول الأعضاء في نظام روما الأساسي.
- إذا كانت إحدى الدول ليست مِن الأعضاء في نظام روما الأساسي، ومع ذلك، قبلت الصلاحيات القضائية للمحكمة الجنائية الدولية، وعادة ما يكون هذا ضِمن إطار حادثة مُعينة.

يُمكن لمجلس الأمن التابع للأمم المُتحدة أيضًا إحالة أي وضع إلى مكتب المُدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية. وفي هذه الحالة، لا يُشترطُ مُوافقة الدول على الصلاحيات القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. يُمكن للمُنظمات غير الحكومية إرسال المعلومات للحكومة إذا كانت أحد الدول الأعضاء في نظام روما الأساسي أو مجلس الأمن التابع للأمم المُتحدة والطلب منهم إحالة قضية ما إلى المحكمة.

بالإضافة لذلك، لا يُمكن للمحكمة الجنائية الدولية أن تتصرف إلا إذا كانت الدولة المعنية لا تُريد أو لا تستطيع أن تتصرف بنفسها.[٢١٦] قد يحصل هذا الأمر عندما يتم تأخير الإجراءات بشكل مفرط أو عندما لا يُمكن ضمان عملية عادلة أو عندما تُحاول الدولة حماية الأفراد من المسؤولية الجنائية.

هناك ثلاث طرق رئيسية يمكن للمنظمات غير الحكومية أن تساهم من خلالها في عمل المحكمة الجنائية الدولية :[٢١٧] وذلك عبر (١)نشر الوعي عن المحكمة و(٢) تزويد المحكمة بالمعلومات و(٣) العمل على أن تكون حلقة وصل بين المحكمة والضحية والشهود في حال تم فتح تحقيق.

يُمكن للمُنظمات غير الحكومية تقديم المعلومات للمحكمة عن :

- الجرائم الفردية أو المُتكررة بأكبر قدر مُمكن مِن التفاصيل.
- تقديم السياق التاريخي والسياسي للجريمة المُرتكبة، وذلك لإعطاء المُدعي العام فهمًا أكبر للوضع.
- ما إذا كانت الدولة راغبةً أو قادرةً على التحقيق أو الادعاء ضد الجرائم. سيُساعد هذا المُدعي العام في تحديد ما إذا كانت القضية تقع ضِمن الصلاحيات القضائية الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية أو ضِمن صلاحيات المحاكم المحلية.
- موقع الحادثة وما إذا كان مِن المُمكن الوصول إليه وطريقة القيام بذلك لغاياتِ إجراء التحقيق في الدولة.

يُمكن لهذه المعلومات مُساعدة المُدعي العام على إصدار قرار بفتح تحقيق أو المُشاركة بتحقيق مفتوح مُسبقًا. إذا كانت المُنظمات تمتلك معلومات حول حوادث قاموا بتوثيقها وكانت خطيرةً بالقدر الكافي للمحكمة لتفتح تحقيقًا، فُمكنهم عندها تقديم أقوى تقاريرهم أو معلوماتهم لمكتب المُدعي العام. ويجب على المُنظمات غير الحكومية عندها أن تُقدم أكثر المعلومات أهميةً فقط، وإلا فلن يستطيع المُدعي العام النظر في كُل ما هو مُقد م وبذلك لن يستطيع التصرف بناءً على هذه المعلومات.

ينبغي على المُحامين الرجوع إلى القسم الثاني عند جمع المعلومات من الضحايا والشهود الذين يرغبون بتقديم البلاغ للمحكمة الجنائية الدولية.

عند إرسال المعلومات إلى المحكمة، ينبغي على المُنظمات غير الحكومية دائمًا الاحتفاظ بنُسخة من جميع المُراسلات في مكان آمن. وقد لا يمتلك مكتب المُدعي العام دائمًا القدرةَ على الرد على الطلب. وعادةً ما يستقبل المعلومات ويستخدمها كما هي ويتواصل مع المُنظمة غير الحكومية فقط في حال كان لديه أسئلة مُحددة تتعلق بالمعلومات.

[٢١٦] المحكمة الجنائية الدولية، فهم المحكمة الجنائية الدولية ، مُتوافر في: https://www.icc-cpi.int/iccdocs/PIDS/publications/UICCEng.pdf تم الدخول إليه آخر مرة في تاريخ ١٤ كانون الأول ٢٠٢٠.

[٢١٧] مراقبة حقوق الإنسان (هيومن رايتس ووتش)، المحكمة الجنائية الدولية كيف يمكن للمنظمات غير الحكومية الوطنية العمل مع المحكمة، متاح على. https://www.hrw.org/legacy/background/africa/icc٠٩٠٤.٣.htm الدخول إليه آخر مرة في تاريخ ٨ كانون الأول ٢٠٢٠.

كما قد يُقرر المكتب أيضًا ألا يستمر بالعملية بما لديه من معلومات. ولهذا، فمن الضروري للمُنظمات غير الحكومية ألا ترفع من سقف توقعات الضحايا والشُهود لما قد تفعله المحكمة.

وبسبب خطورة الجرائم، يجب أيضًا على المُنظمات غير الحكومية إبلاغ الضحايا والشهود عن المخاطر الأمنية المُتضمنة لتقديم المعلومات للمحكمة الجنائية الدولية. لأن المحكمة الجنائية الدولية لا تمتلك سوى خيارات محدودة لتضمن سلامة الضحايا والشهود. أما المُدعي العام فهو ممنوع من الإفصاح عن أسماء مصادره للعامة. ولكن، يمتلك المُتهمون الحق في معرفة من يشهد ضدهم، وعليه فيجب على المُدعي العام إعطاء أسماء الشهود الذين سيَمثلون للشهادة.

وفي حال كان هُناك مخاوف أمنية، فيُمكن للمحكمة أن تُقرر عدم الإفصاح عن اسم أو موقع من سيشهدون في المُحاكمة. كما يُمكن إعطاء الشخص اسمًا مُستعارًا، ويُمكن تقديم شهادته من خلال تقنيات لتعدل صوته وصورته للحفاظ على سرية هويته. ولكن، لا تُوجد هناك أية ضمانات لتقديم أنواع الحماية هذه للمُشاركين في حال طلبوها. تمتلك المحكمة الجنائية الدولية وحدةً خاصةً لحماية الضحايا والشهود. لكن الموارد المُخصصة لها محدودة جدًا ولا يُمكن ضمان الحماية.

عند الطلب من الضحايا أو الشهود مُشاركة معلوماتهم مع المحكمة الجنائية الدولية، يجب على المُنظمات غير الحكومية توضيح الإجراءات المُتعلقة بالسرية والحماية والتي تستطيع أو لا تستطيع المحكمة توفيرها.

للمزيد من الإرشادات حول كيفية تقديم المعلومات للمحكمة الجنائية الدولية، يُرجى الرُجوع إلى المُلحق.

٤،٣ المحاكم الإقليمية

يُمكن للمحاكم الإقليمية أن تكون أحد السُبل المُفيدةً في السعي وراء مُحاسبة مُنتهكي حقوق الإنسان. ولأنها آلية إقليمية، تعكس هذه المحاكم ثقافة القارة الخاصة بها، كما يُعد الوصول إليها أحيانًا أسهل من الآليا ت الدولية. كما تقوم المحاكم الإقليمية، كالمُفوضية الإقليمية، بترجمة جميع حقوق الإنسان المحمية ضمن الميثاق الإقليمي.

٤،٣،١ محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسا ن[٢١٨]

بشكل مُشابه للجنة البلدان الأمريكية، تقوم محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أيضًا بترجمة وتطبيق الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان وغيرها من مُعاهدات حقوق الإنسان الأمريكية. كما أنها تُصدرُ الأحكام في القضايا والآراء الاستشارية.

ولكن على عكس اللجنة، لا يُمكن للأفراد أو المُنظمات الوصول مُباشرة إلى المحكمة لتقديم دعوى. بل يُمكن تقديم قضية ما فقط من قبل اللجنة أو الدول الأعضاء في الاتفاقية الأمريكية والتي قبلت صلاحيات اختصاص المحكمة. بينما يجب على الأفراد والمنظمات أولاً تقديم التماسهم إلى اللجنة والمُضي قدمًا في العملية الكاملة. وفي نهاية العملية وأمام اللجنة، ستُقرر اللجنة بنفسها ما إذا كانت ستُحيل القضية إلى المحكمة أم لا.

يُسمح للجنة أن تُحيل إلى المحكمة القضايا الخاصة بالدول التي قبلت صلاحيات اختصاصها فقط، ما لم تقبل دولة صلاحيات الاختصاص القضائي لقضية معينة. والدول التي قبلت بصلاحيات الاختصاص التابعة لمحكمة البُلدان الأمريكية هي: الأرجنتين، بربادوس، بوليفيا، البرازيل، تشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، غواتيمالا، هايتي، هندوراس، المكسيك، نيكاراغوا، بنما، باراغواي، بيرو، سورينام، وأوروغواي.[٢١٩]

[٢١٨] منظمة الدول الأمريكية، لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان الكُتيب الإعلامي لنظام الالتماسات والقضايا، - ٢٠١٠ الصفحة ٦، متاح على: https://www.oas.org/en/iachr/docs/pdf/howto.pdf تم الوصول إليه آخر مرة في ١٤ كانون الأول ٢٠٢٠.

[٢١٩] ABC ، محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ٢٠١٩ ، الصفحة ٤ متاحة على: https://www.corteidh.or.cr/sitios/libros/todos/docs/ABCCorteIDH_٢٠١٩_eng.pdf تم الوصول إليه آخر مرة في تاريخ ١٤ كانون الأول ٢٠٢٠.

٤،٣،٢ المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

تُصدر المحكمة الأفريقية أحكامًا تتعلق بالشكاوى المُرتبطة بانتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها الدول الأفريقية التي صادقت على بروتوكول الميثاق الأفريقي الذي ينتُج عنه إنشاء المحكمة (يشار إليه فيما بعد بالبروتوكول). يُمكنه مُخاطبة الانتهاكات على الحقوق المحمية بموجب **الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب وبموجب مُعاهدات** حقوق الإنسان الإقليمية والدولية الأخرى التي صادقت عليها الدول الأعضاء في البروتوكول. لذلك، تحكم المحكمة في القضايا المرفوعة ضد الدول ويكون الكيان المسؤول هو أمامها هو الدولة وليس الأفراد.

تقبل المحكمة الشكاوى الواردة من اللجنة الأفريقية و من المُنظمات الحكومية الدولية الأفريقية ودولة طرف في شكوى أمام اللجنةو من الدول الأعضاء في البروتوكول التي يدعي مواطنوها انتهاك حقوق الإنسان فيها.

الدول التي صادقت على البروتوكول هي الجزائر، بنين، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، تشاد، كوت ديفوار، جزر القمر، الكونغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الغابون، غامبيا، غانا، كينيا، ليبيا، ليسوتو، مالي، ملاوي، موزمبيق، موريتانيا، موريشيوس، نيجيريا، النيجر، رواندا، الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، جنوب إفريقيا، السنغال، تنزانيا، توغو، تونس، أوغندا.

كما قبلت بعض الدول أن تتلقى المحكمة شكاوى ضدهم من ق بل الأفراد والمنظمات غير الحكومية. هذه الدول هي بوركينا فاسو وتونس وغامبيا وغانا ومالي وملاوي.

ولكي تقبل المحكمة الطلبات المُقدمة من الأفراد أو المنظمات غير الحكومية، يجب استيفاء العديد من المُتطلبات. وتسمى هذه "مُتطلبات المقبولية"، ويجب استيفائها قبل أن تتمكن المحكمة من النظر في جوهر القضية. وتتضمن هذه المُتطلبات أن يتم تقديم الشكوى من قبل الكيان المُناسب (المُفوضية أو الدولة أو المنظمة الحكومية الدولية) وبشأن أحد المواضيع التي تكون المحكمة مُختصة فيها. كما يتعين على المُشتكين استنفاذ جميع سُبل الانتصاف المحلية قبل تقديم طلباتهم إلى المحكمة.

للحصول على شرح كامل حول مُتطلبات المقبولية والموارد حول كيفية تقديم طلب إلى المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، يُرجى الرُجوع إلى المُلحق.

٤،٣،٣ المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسا ن

المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان هي المحكمة الإقليمية التي تفصل في الشكاوى ضد ٤٧ دولة من دول مجلس أوروبا والذين هُم أعضاء في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان. يُمكن للأفراد والجماعات والكيانات القانونية (مثل الشركات أو المُنظمات غير الحكومية) رفع دعوى إلى المحكمة إذا كانوا يعتقدون أن حقوقهم قد انتُهكَت. يجب على الدعاوى أن تكون ضد أحد الدول الأعضاء في الاتفاقية. لا يُمكن أن تكون ضد أشخاص أو كيانات خاصة. يُمكن للدول الأعضاء أيضًا رفع دعوى ضد الدول الأعضاء الأخرى. تُعدُ أحكام المحكمة مُلزمَةً للدول الأعضاء، التي من واجبها الامتثال لها.

سيتم النظر في الدعوى المُقدمة إلى المحكمة على مرحلتين: أولاً لتحديد ما إذا كان الطلب مقبولاً والمحكمة مُختصةً بالفصل فيه. إذا كانت الدعوى مقبولة، ستفحصُ المحكمة فحوى الدعوى لتقديم قرار بناءً على الأسس الموضوعية.

هناك عدد من المُتطلبات لقبول تقديم الالتماس إلى المحكمة، ومنها تقديمه من قبل الضحية ضد أحد الدول الأعضاء في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان وادعاء انتهاك الاتفاقية وإثبات أن جميع سُبل الانتصاف المحلية قد استنفذت. لا يُمكن أن تكون الطلباتُ مُماثلة إلى حد كبير لأحد الطلبات الأخرى والتي تم فحصها بالفعل إذا لم يُقدم حقائق جديدة.

لا يُمكن تقديم الدعاوى إلا بالبريد، ويجب أن يتم استخدام نموذج الطلب المُعتاد المُتاح على موقع المحكمة على الموقع الإلكتروني باللغتين الفرنسية والإنجليزية. [٢٢٠]تستقبل المحكمة ما يُقارب ٥٠٠٠٠ طلب سنويًا، لذلك سيتم الاتصال بالمُتقدمين فقط في حالة قبول طلبهم. وقد تستغرق

[٢٢٠] المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ECHR ، قدم طلبًا إلى المحكمة ، متاح على: https://www.echr.coe.int/Pages/home.aspx?p=applicants&c=.

هذه العملية عدة سنوات.

للحصول على إرشادات موضوعية حول كيفية عمل وتقديم طلب صالح، يُرجى الرجوع إلى المُلحق والموقع الإلكتروني للمحكمة.

٤،٣،٤ المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان[٢٢١]

في العام ٢٠١٣ ، وافقت جامعة الدول العربية على إنشاء محكمة عربية لحقوق الإنسان، لتُشرفَ على تنفيذ الميثاق العربي لحقوق الإنسان أو مُعاهدات حقوق الإنسان الأخرى التابعة لجامعة الدول العربية. ومع ذلك، لم يتم إنشاء هذه المحكمة وحتى اليوم (أدخل تاريخ نشر هذه الوثيقة). بالإضافة إلى ذلك، أثار خُبراء حُقوق الإنسان المَخاوف بشأن النظام الأساسي الذي على أساسه ستُنشأ المحكمة، وتحديداً بشأن عدم استقلالية المحكمة، والصعوبات التي يواجهُها المشتكون ومنظمات المجتمع المدني للوصول إلى المحكمة.[٢٢٢]

[٢٢١] المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسانECHR ، قدم طلبًا إلى المحكمة ، متاح على:
https://www.echr.coe.int/Pages/home.aspx?p=applicants&c=

[٢٢٢] راجع على وجه الخصوص : المكتب الإقليمي العربي لمؤسسة المُجتمع المُنفتح (مرفت رشماوي)، معايير وآليات حقوق الإنسان التابعة لجامعة الدول العربية، نحو مزيد من مشاركة المجتمع المدني : دليل المُمارسين ٢٠١٥، صحفة ٥٧.

القسم ٤

مراجع

الجزء الأول: تعريف الحرية الدينية

مجلس الاتحاد الأوروبي ، إرشادات الاتحاد الأوروبي بشأن تعزيز وحماية حرية الدين أو المعتقد (٢٤ يونيو ٢٠١٣) ، متاح على:
https://eeas.europa.eu/sites/eeas/files/137585.pdf

المعهد الدنماركي لحقوق الإنسان ومركز بيركلي للدين والسلام والشؤون العالمية ، الترويج الدولي لحرية الدين أو المعتقد - رسم ملامح إطار مشترك (٢٠١٩) ، متاح على:
https://berkleycenter.georgetown.edu/publications/the-international-promotion-of-freedom-of-religion-or-belief-sketching-the-contours-of-a-common-framework

منصة حرية الدين أو المعتقد التعليمية ، أسئلة مفيدة يجب مراعاتها عند تقييم حالة حرية الدين أو المعتقد في بلد ما ، متاح على:
https://www.smc.global/wp-content/uploads/documents/A7D12041-2EC5-47AD-B250-54292302762A/document.pdf

لجنة الحقوقيين الدولية ، كتاب تمهيدي عن القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير المتعلقة بالحق في حرية الفكر أو الضمير أو الدين أو المعتقد (يناير ٢٠١٩) ، متاح على: https://www.icj.org/new-primer-on-freedom-of-religion-or-belief-in-international-human-rights-law

مارشال ، كاثرين. ٢٠١٣. المؤسسات الدينية العالمية: المحركون القدامى والهزازات الحديثة. الطبعة الأولى. سلسلة المؤسسات العالمية روتليدج. نيويورك: روتليدج: https://doi.org/10.4324/9780203581940

مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ، المعايير الدولية بشأن حرية الدين أو المعتقد ، متاح على:
https://www.ohchr.org/EN/Issues/FreedomReligion/Pages/Standards.aspx

مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ، ملخص المقرر الخاص بحرية الدين أو المعتقد ، مقتطفات من التقارير من ١٩٨٦ إلى ٢٠١١ للمقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد مرتبة حسب مواضيع إطار الاتصالات (٢٠١١) ، متاح على :
https://www.ohchr.org/sites/default/files/RapporteursDigestFreedomReligionBelief.pdf

شاه ، تيموثي صموئيل. ٢٠٢١. "الحرية الدينية المؤسسية بالكامل: ما هي حرية المنظمات الدينية حقًا ولماذا هي" خدمة أساسية "للصالح العام." الأديان ١٢ (٦): ٤١٤. https://doi.org/10.3390/rel12060414

وزارة الخارجية والكومنولث بالمملكة المتحدة ، مجموعة أدوات حرية الدين أو المعتقد - كيف يمكن لوزارة الخارجية أن تساعد في تعزيز وحماية هذا الحق الإنساني (٢٠١٦) ، متاح على:
https://assets.publishing.service.gov.uk/government/uploads/system/uploads/attachment_data/file/35443/freedom-toolkit.pdf

مكتبة حقوق الإنسان بجامعة مينيسوتا ، دليل الدراسة: حرية الدين أو المعتقد (٢٠١٦) ، متاح على:
http://hrlibrary.umn.edu/edumat/studyguides/religion.html

الجزء الثاني: رصد وتوثيق انتهاكات الحرية الدينية

منظمة العفو الدولية و UKWELI، CODESRIA مراقبة وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان في أفريقيا ، كتيب (٢٠٠٠) ، متاح على
https://www.amnesty.nl/actueel/ukweli-monitoring-and-documenting-human-rights-violations-in-africa

فرونت لاين - المؤسسة الدولية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان (ديميتري فيتاليف) الأمن الرقمي والخصوصية للمدافعين عن حقوق الإنسان (٢٠١٢) ، متاح على: https://equalit.ie/esecman

الامتثال للحقوق العالمية ، معايير التحقيق الأساسية لأول المستجيبين للجرائم الدولية (مارس ٢٠١٦) ، متاح على:
https://globalrightscompliance.com/project/basic-investigative-standards-for-international-crimes-investigations

هيومن رايتس ووتش ، دليل الوسائط المتعددة - دروس ومعلومات للموظفين والمتعاونين (٢٠١٧) (غير متاح للعموم).

مارشال ، ك. (٢٠٢١) نحو إثراء تفاهمات وتقييمات حرية الدين أو المعتقد: السياسة والمناظرات والمنهجيات والممارسات ، ورقة عمل CREID ٦ ، التحالف من أجل المساواة الدينية والتنمية الشاملة ، برايتون: معهد دراسات التنمية.

المركز النرويجي لحقوق الإنسان ، دليل لرصد حقوق الإنسان - مقدمة للموظفين الميدانيين في مجال حقوق الإنسان (ماريت مالهوم ، الفصل ٦: مراقبة حقوق الإنسان) ، متاح على:
https://www.jus.uio.no/smr/english/about/programmes/nordem/publications/manual

مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ، سلسلة التدريب المهني رقم ٧ ، دليل التدريب على مراقبة حقوق الإنسان (٢٠٠١) ، متاح على:
https://www.ohchr.org/sites/default/files/trainingVTitlear.pdf

مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ، من المسؤول؟ إسناد المسؤولية الفردية عن انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي إلى لجان التحقيق التابعة للأمم المتحدة وبعثات تقصي الحقائق والتحقيقات الأخرى (٢٠١٨) ، متاح على:
https://ohchr.org/Documents/Publications/AttributingIndividualResponsibility.pdf

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ، مبادئ توجيهية لمراجعة التشريعات المتعلقة بالدين أو المعتقد (٢٠٠٤)، متاح على:
https://www.osce.org/odihr/13993

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ، مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان ، آليات جمع بيانات جرائم الكراهية ورصدها - دليل عملي (٢٠١٤) ، متاح على: https://www.osce.org/odihr/datacollectionguide?download=true

مجموعة قوانين وسياسات المصلحة العامة ، الدليل الميداني لتوثيق المجتمع المدني للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان (٢٠١٦) ، متاح على:
https://static1.squarespace.com/static/5900b58e1b631bffa367167e/t/5acb525a8a922dc773d9f37f/1523274331296/PILPG+Field+Guide+for+Civil+Society+Documentation+of+Serious+Human+Rights+Violations_corrected+%28SC%29.pdf

مجموعة قوانين وسياسات المصلحة العامة ، كتيب حول توثيق المجتمع المدني للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان - المبادئ وأفضل الممارسات (٢٠١٦) ، متاح على:
https://static1.squarespace.com/static/5900b58e1b631bffa367167e/t/59dfab4480bd5ef9add73271/1507830600233/Handbook-on-Civil-Society-Documentation-of-Serious-Human-Rights-Violations_c.pdf

معهد راؤول والنبرغ لحقوق الإنسان والقانون الإنساني ، مبادئ توجيهية بشأن زيارات تقصي الحقائق الدولية لحقوق الإنسان وتقارير المنظمات غير الحكومية (إرشادات لوند لندن) (٢٠١٥) ، متاح على: https://www.refworld.org/pdfid/4a39f2fa2.pdf

البحث عن أرضية مشتركة ، كتاب دليل مراقبي حقوق الإنسان - أداة لرصد وتوثيق والإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان في نيجيريا (أكتوبر ٢٠١٤) ، متاح على: https://www.sfcg.org/wp-content/uploads/2014/12/HUMAN-RIGHTS-MONITORS'-GUIDE-BOOK_final_with-cover.pdf

لجنة حقوق الإنسان الأوغندية ، دليل محققي حقوق الإنسان (٢٠١٤) ، متاح على:
https://www.apt.ch/sites/default/files/publications/investigators-hand-book-2014-final_illustrated_0.pdf

وزارة الخارجية والكومنولث في المملكة المتحدة ، البروتوكول الدولي بشأن التوثيق والتحقيق في العنف الجنسي في حالات النزاع - أفضل ممارسة لتوثيق العنف الجنسي كجريمة أو انتهاك للقانون الدولي (مارس ٢٠١٧) ، متاح على:
https://assets.publishing.service.gov.uk/government/uploads/system/uploads/attachment_data/file/598335/International_Protocol_2017_2nd_Edition.pdf

مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة وكلية الحقوق بجامعة كاليفورنيا في بيركلي ، مركز حقوق الإنسان ، بروتوكول بيركلي بشأن التحقيقات الرقمية مفتوحة المصدر ، دليل عملي حول الاستخدام الفعال للمعلومات الرقمية مفتوحة المصدر في التحقيق في انتهاكات القانون الجنائي الدولي وحقوق الإنسان وحقوق الإنسان. القانون الإنساني (٢٠٢٠) ، متاح على الرابط:
https://www.ohchr.org/en/publications/policy-and-methodological-publications/berkeley-protocol-digital-open-source

مركز حقوق الإنسان بجامعة إسيكس ، كميل جيفارد ، دليل الإبلاغ عن التعذيب - كيفية توثيق مزاعم التعذيب والرد عليها ضمن النظام الدولي لحماية حقوق الإنسان (فبراير ٢٠٠٠) ، متاح على:
https://www.derechoshumanos.net/archivos/tortura/The-Torture-Reporting-Handbook.pdf

الإصدار الثاني متاح على: https://www1.essex.ac.uk/hrc/documents/practice/torture-reporting-handbook-second-edition.pdf

الجزء الثالث: استخدام المعلومات والأدلة التي تم جمعها - سُبل المناصرة

كتابة التقارير

مذكرة إرشادية BOND ، كيف ولماذا المناصرة ، ٢٠٠٥، متوفرة على:
http://www.pointk.org/resources/files/ The_how_and_why_of_advocacy.pdf

Tearfund ، مجموعة أدوات المناصرة ، الإصدار الثاني (٢٠١٥) ، متاح على:
https://learn.tearfund.org/en/resources/series/roots-guides/advocacy-toolkit--a-roots-guide

مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ، دليل لرصد حقوق الإنسان - الفصل ١٣- الإبلاغ عن حقوق الإنسان ، متاح على:
https://www.ohchr.org/Documents/Publications/Chapter13-MHRM.pdf

المناصرة

آليات الأمم المتحدة

مكتب المفوضية العليا لحقوق الإنسان ، الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان ، متاح على:
https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/Introduction.aspx

مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ، ما هي الاتصالات ؟، متوفر على:
https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/Communications.aspx

معهد حقوق الإنسان التابع لكلية كولومبيا للقانون ، إشراك الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة لتعزيز حقوق الإنسان في المنزل (يوليو ٢٠١٥) ، متاح على:
https://web.law.columbia.edu/sites/default/files/microsites/human-rights-institute/files/ special_rapporteurs_report_final.pdf

مكتب المفوضية العليا لحقوق الإنسان ، الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي ، متاح على الرابط التالي:
https://www.ohchr.org/EN/Issues/Detention/Pages/Complaints.aspx

مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان ، الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري وغير الطوعي ، متاح على:
https://www.ohchr.org/en/issues/disappearances/pages/disappearancesindex.aspx

مكتب المفوضية العليا لحقوق الإنسان ، إجراءات الشكاوى لمجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ، متاح على الرابط:
https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/ComplaintProcedure/Pages/HRCComplaintProcedureIndex.aspx

مكتب المفوضية العليا لحقوق الإنسان ، هيئات معاهدات حقوق الإنسان ، متاح على:
https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/Pages/TreatyBodies.aspx

مكتب المفوضية العليا لحقوق الإنسان ، هيئات معاهدات حقوق الإنسان - الاتصالات الفردية ، متاح على:
https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/TBPetitions/Pages/IndividualCommunications.aspx#proceduregenerale

مكتب المفوضية العليا لحقوق الإنسان ، هيئات حقوق الإنسان - إجراءات الشكاوى ، متاح على:
https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/TBPetitions/Pages/HRTBPetitions.aspx#interstate

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ، الاستعراض الدوري الشامل ، متاح على:
https://www.ohchr.org/en/hrbodies/upr/pages/uprmain.aspx

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة ، معلومات وإرشادات لأصحاب المصلحة المعنيين بشأن آلية الاستعراض الدوري الشامل (يوليو ٢٠٠٨) ، متاح على: https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/UPR/Documents/TechnicalGuideEN.pdf

لجنة البلدان الأمريكية

منظمة الدول الأمريكية ، لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان - الكتيب الإعلامي للالتماسات ونظام القضية ، ٢٠١٠، متاح على:
https://www.oas.org/en/iachr/docs/pdf/howto.pdf

اللجنة الأفريقية

اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ، إجراءات الاتصالات ، متاح على: https://www.achpr.org/communications

اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ، المبادئ التوجيهية لتقديم البلاغات ، صحيفة المعلومات رقم ٢ ، متاح على
https://archives.au.int/bitstream/handle/123456789/2071/ACHPR%20inf%20sheet%20 no2_E.pdf?sequence=1&isAllowed=y

مركز موارد العدالة الدولية ، المناصرة أمام النظام الأفريقي لحقوق الإنسان: دليل للمحامين والمدافعين (٢٠١٦) ، متاح على:
https://ijrcenter.org/wp-content/uploads/2017/11/2.-African-Human-Rights-System-Manual.pdf

ريدريس ، تقديم بلاغ أمام اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب: دليل الشكوى ، ٢ (٢٠١٣) ، متاح على
https://eipr.org/sites/default/files/pressreleases/pdf/1307_manual_to_the_african_commission.pdf

النظام الأوروبي

البرلمان الأوروبي ، لجنة البرلمان الأوروبي بشأن الالتماسات - الأسئلة المتداولة ، متاح على:
https://www.europarl.europa.eu/petitions/en/faq/det?questionor=16&sectionor=2

المفوضية الأوروبية ، كيفية تقديم شكوى على مستوى الاتحاد الأوروبي ، متاح على:
https://ec.europa.eu/info/about-european-commission/contact/problems-and-complaints/complaints-about-breaches-eu-law/how-make-complaint-eu-level_en

البرلمان الأوروبي ، لجنة البرلمان الأوروبي بشأن الالتماسات - الالتماسات ، متاح على:
https://www.europarl.europa.eu/petitions/en/faq/det?questionor=16&sectionor=2

المفوضية الأوروبية ، كيفية تقديم شكوى على مستوى الاتحاد الأوروبي ، متاح على:
https://ec.europa.eu/info/about-european-commission/contact/problems-and-complaints/complaints-about-breaches-eu-law/how-make-complaint-eu-level_en

البرلمان الأوروبي ، لجنة البرلمان الأوروبي بشأن الالتماسات - الالتماسات ، متوفر على:
https://www.europarl.europa.eu/at-your-service/en/be-heard/petitions

اللجنة العربية لحقوق الإنسان

مركز لندن للاقتصاد للمرأة والسلام والأمن ، اللجنة العربية لحقوق الإنسان ، متاح على:
https://blogs.lse.ac.uk/vaw/regional/arab-league/arab-human-rights-committee/#Intro

المكتب الإقليمي العربي لمؤسسة المجتمع المنفتح (مرفت رشماوي) ، معايير وآليات حقوق الإنسان لجامعة الدول العربية ، نحو مزيد من مشاركة المجتمع المدني: دليل للممارسين (٢٠١٥) ، متاح على:
https://www.opensocietyfoundations.org/publications/league-arab-states-human-rights-standards-and-mechanisms

اللجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا

اللجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا ، متاح على:
https://aichr.org/key-documents

اللجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا ، مبادئ توجيهية بشأن علاقات *AICHR* مع منظمات المجتمع المدني (تم تبنيها في ١١ فبراير ٢٠١٥) ، متاح على
https://aichr.org/wp-content/uploads/2019/01/Guidelines_On_The_AICHRS_Relations_With__CSOs.pdf

سُبل قضائية

المحكمة الجنائية الدولية ، المجتمع المدني والمحكمة الجنائية الدولية ، متاح على:
https://www.icc-cpi.int/get-involved/Pages/ngos.aspx
(الفرنسية والإنجليزية في الموقع)

هيومن رايتس ووتش ، المحكمة الجنائية الدولية - كيف يمكن للمنظمات غير الحكومية الوطنية العمل مع المحكمة ، متاح على:
https://www.hrw.org/legacy/backgrounder/africa/icc0904/3.htm

ABC ، محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ٢٠١٩، الصفحة ٤ متاح على:
https://www.corteidh.or.cr/sitios/libros/ todos/docs/ABCCorteIDH_2019_eng.pdf

المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ، رفع قضية ، متاح على:
https://www.african-court.org/wpafc/how-to-file-a-case
(Website in English, French, Portuguese, and Arabic)

الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان ، دليل عملي - المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ، نحو المحكمة الأفريقية للعدل وحقوق الإنسان (أبريل ٢٠١٠) ، متاح على: https://www.fidh.org/IMG/pdf/african_court_guide.pdf

FIDH ، مقبولية الشكاوى أمام المحكمة الأفريقية - دليل عملي (يونيو ٢٠١٦) ، متاح على:
https://www. fidh.org/IMG/pdf/admissibility_of_complaints_before_the_african_court_june_2016_eng_web-2.pdf

المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ، التقدم إلى المحكمة ،
https://www.echr.coe.int/Pages/home.aspx?p=applicants&c=

اللجنة الأيرلندية لحقوق الإنسان والمساواة ، الدليل الأساسي لمقدمي الطلبات الذين يأخذون قضيتهم إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ، الصفحات ٥-٨ ، متاح على: https://www.ihrec.ie/download/pdf/europeanctguidefinal.pdf

القسم ٥

ملاحق

المحتويات

1. خطة التوثيق - عناصر يجب مراعاتها 161

أصحاب العلاقة: من هم أصحاب العلاقة في الحادثة؟ 161
الخطوات: ما هي الخطوات التي يمكن أن تؤدي إلى معلومات حول الحادثة؟ 161
المواقع: أين يمكن العثور على المعلومات؟ 161
ما نوع المعلومات التي يمكن العثور عليها؟ 162
هل من الممكن زيارة المواقع بأمان؟ إذا كان الأمر كذلك ، فكيف؟ 162

الأشخاص: ممن يمكن جمع المعلومات؟ 162
الشراكات: مع من يمكن جمع المعلومات؟ 162

2. تقييم المخاطر 163

تحديد المخاطر – المشاركون 163
تحديد المخاطر- الموثقون 164
تحديد المخاطر – المعلومات 166
المعلومات المادية - لتقييم المخاطر على المعلومات المادية 166
المعلومات الرقمية 166

تحديد المخاطر - السياق العام 168
تخفيف المخاطر 169
السفر لتوثيق حادثة 169
الحفاظ على المعلومات التي نم جمعها 170

3. قوالب / نماذج مجلد التوثيق 171

ورقة كود المشارك 171
سجل الاتصالات 172
سجل الاتصال المادي 173
سجل مقابلة المشارك 174
معلومات سلسلة العهدة 175
مرجع التوثيق: HRW/SJ/HD/001 175

العلامة من أجل مظروف الأدلة (المعلومات المادية ، بما في ذلك المستندات) 177
ملاحظات الأنشطة أو سجل الأنشطة 178

4. التحليل القانوني 179

قبل التوثيق **179**
الخطوة الأولى : أي إطار قانوني ينطبق؟ **179**
الخطوة الثانية: ما الذي يتطلبه كل إطار قانوني من التوثيق؟ **179**
الخطوة الثالثة : هل يمكن تحميل الجاني المسؤولية؟ **181**
ملخص **182**

بعد التوثيق **183**
خطوات التحليل **183**
القانون الدولي لحقوق الإنسان 183
القانون الجنائي الدولي 186
القانون الإنساني الدولي 187

١. خطة التوثيق - عناصر يجب مراعاتها

لا تنطبق جميع العناصر في جميع الأوقات.

أصحاب العلاقة: من هم أصحاب العلاقة في الحادثة؟

- من المتورط في الحادثة؟
- من هي الجهات الفاعلة؟ (بشكل عام ، مؤسسة ، بشكل خاص ، بشكل فردي ، جهات فاعلة أخرى).
- من المسؤول؟ كيف يتحملون المسؤولية (بشكل مباشر ، غير مباشر ، من خلال العمل ، من خلال عدم التصرف ، من خلال المساعدة وما إلى ذلك)؟
    - ضع في اعتبارك الجهات الفاعلة الأكبر التي قد لا تكون مسؤولة بشكل مباشر ، ولكن لديها مسؤولية غير مباشرة في الحادث ، في خلق أو تعزيز الظروف التي سمحت بحدوث الحادث. (على سبيل المثال ، السلطات الحكومية المحددة ، والجهات الفاعلة في الشركات ، والسلطات الدينية).
- من يتأثر بشكل مباشر أو غير مباشر؟ كيف؟
- التحقق من الموضوعية: كيف يعرف الموثقون من هو الضحية / الجاني؟
    - قد لا تكون المسؤولية واضحة: يمكن أن يكون الضحايا هم الجناة والعكس صحيح.

الخطوات: ما هي الخطوات التي يمكن أن تؤدي إلى معلومات حول الحادثة؟

- هل زيارة المواقع خيار متاح؟
- هل الاتصال بالأفراد أو التحدث إليهم خيار متاح؟
- هل إجراء البحوث الأولية أو الخلفية هو خيار متاح؟

المواقع: أين يمكن العثور على المعلومات؟

- أين وقع الانتهاك؟
- أين كان الضحايا / الشهود / الجناة قبل وأثناء الحادثة؟
- أين هم الضحايا / الشهود / الجناة بعد الحادثة؟
- هل هناك مواقع أخرى حصلت فيها حوادث مماثلة؟
- كيف سيحدد الفريق الأولويات إذا كان هناك أكثر من موقع يجب زيارته؟

ما نوع المعلومات التي يمكن العثور عليها؟

- ما الذي يتوقع الفريق أن يجده في تلك المواقع (من ناحية المعلومات)
- هل هناك من معلومات مادية أو وثائقية يمكن العثور عليها في الموقع أو أن يتم جمعها من الأشخاص؟
- إذا كان الجواب نعم، فما هي الخطوات التي سيتّخذها الفريق لجمع تلك المعلومات وحفظها؟

هل من الممكن زيارة المواقع بأمان؟ إذا كان الأمر كذلك ، فكيف؟

- هل هذه المواقع المعنية المذكورة أعلاه آمنة لكي تتم زيارتها للموثّقين كما لحضور الأفراد؟
- ما الذي يتوقع الفريق أن يجده في هذه المواقع (المخاطر)
- كيف ينوي الفريق مقاربة الموقع دون مخاطر أو دون التسبّب بضرر للأدلة؟

الأشخاص: ممن يمكن جمع المعلومات؟

- هل يوجد ضحايا أو شهود لدهم معلومات عن الحادثة؟
- هل يوجد أفراد يستطيعون:
  - تقديم معلومات مرتبطة بالحادثة أو تفصيلية
  - تقديم الأدلة أو كيفية إيجادها أو المتابعة مع الآخرين؟
- أين هم هؤلاء أشخاص الآن:
  - هل زيارتهم آمنة (مع موافقتهم)؟
  - هل من الممكن الاتصال بهم عبر الهاتف أو عبر وسائل أخرى؟
- هل الاتصال بهؤلاء الأشخاص آمن (راجع إدارة المخاطر)

الشراكات: مع من يمكن جمع المعلومات؟

- هل هذه المنظمات الشريكة تعمل في نفس المنطقة أو على نفس الموضوع؟
- هل هذه المنظمات الشريكة لديها علاقات وثيقة مع المجتمع المحلي؟
- هل هناك أفراد في فريق المنظمات الشريكة ممّن يستطيعون المساعدة في عملية التوثيق، إذ يستطيعون الوصول بشكل أفضل إلى المواقع أو يحظون بثقة أكبر من قبل المشاركين؟

٢. تقييم المخاطر

تحديد المخاطر – المشاركون[٢٢٣]

انتقام الجاني: هل هناك خطر من الانتقام أو الترهيب أو التهديد ضد المشارك من قبل الجناة المزعومين أو مؤيديهم أو أسرهم؟	نعم/لا
انتقام الدائرة الاجتماعية: هل هناك خطر من الانتقام أو الترهيب أو التهديد أو العقوبة من قبل أعضاء الدائرة الاجتماعية الخاصة بالمشارك؟ (المجتمع ، الأسرة ، مقدمو الرعاية)	نعم/لا
المصالحة القسرية: هل هناك خطر تعرض الضحايا أو الشهود للضغط أو لإجبارهم على المصالحة مع الجاني (الجناة)؟	نعم/لا
الرفض أو التخلي: هل هناك خطر من أن الضحايا أو الشهود سيُرفَضون أو يتخلى عنهم أفراد الأسرة أو المجتمع؟	نعم/لا
فقدان سبل العيش: هل هناك خطر أن يفقد المشاركون مصدر رزقهم بسبب مشاركتهم؟ (بما في ذلك المنزل والعمل والوظائف وتوفر الفرص التعليمية والمدارس وتوفر إلى العمل)	نعم/لا
التوقيف أو السجن: هل هناك مخاطرة بتوقيف المشارك أو سجنه بسبب أفعال سيتمَّ تجريمها؟	نعم/لا
الصراع أو النزوح: في حالة النزاع المسلح أو التوتر الاجتماعي ، هل هناك خطر من أن يتم استهداف المشارك أو نزوحه بسبب النزاع المسلح أو التوتر الاجتماعي؟	نعم/لا
ربط المشارك والمعلومات: هل هناك خطر من أن المعلومات التي قدمها المشارك يمكن نُسَب إليه بناءً على محتواها؟ هل هناك خطر على المشارك إذا رُبِطَت المعلومات به؟	نعم/لا
ربط المشارك بالموثق: هل هناك خطر من رؤية الموثِّقين مع المشارك؟ هل هناك خطر من رؤية المشاركين وهم يذهبون إلى موقع معين أو إلى مسرح جريمة؟	نعم/لا
عيش الصدمة من جديد: هل هناك خطر من أن الضحايا أو الشهود سيواجهون صدمة من جديد نتيجة الاضطرار إلى رواية قصتهم أو إعادة سردها ، أو بسبب ظروف المقابلة ، أو من عواقب إجراء المقابلات؟	نعم/لا
المخاطر التي حددها المشاركون: هل من مخاطر محددة أخرى حددها المشاركون؟	نعم/لا
المخاطر التي حددها الموثقون: هل من مخاطر محددة أخرى حددها الموثقون؟	نعم/لا

[٢٢٣] مجموعة القانون الدولي العام والسياسة ، الدليل الميداني لتوثيق المجتمع المدني للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان (٢٠١٦) ، ١٢. تحديد المخاطر.

تحديد المخاطر- الموثقون[٢٢٤]

السفر إلى منطقة معينة: هل هناك خطر على الموثقين من: • السفر إلى أو ضمن منطقة معينة؟ • السفر لعدة أيام، أو قضاء الليلة في المنطقة؟ • السفر بمفردهم؟ • الجماعات المسلحة في المنطقة (إرهابيون، مجرمون، ميليشيات)؟ • السلطات الحكومية المناوئة أو القوات التابعة للحكومة؟	نعم/لا
سلامة موقع الحادث: • هل موقع الحادث آمن للزيارة أو للوصول إليه؟ • هل القتال متواصل هناك؟ • هل هناك خطر من وجود ألغام أرضية أو ذخائر غير منفجرة؟ • هل هناك خطر التلوث الكيميائي أو البيولوجي (من القصف أو غيره)؟ • هل هناك خطر انهيار البنية التحتية أو المباني؟ • هل هناك خطر من العناصر الطبيعية مثل الفيضانات أو الانهيارات الأرضية أو الطقس القاسي؟	نعم/لا
استهداف الموثق: • هل هناك خطر من الانتقام أو الترهيب أو التهديد ضد الموثقين: ◦ من الجناة أو من عائلاتهم أو من مناصريهم؟ ◦ من المسؤولين الحكوميين أو الشرطة أو القوات المسلحة؟ ◦ من الضحايا أنفسهم؟ ◦ من جهات فاعلة أخرى؟	نعم/لا
حيازة المعلومات: • هل هناك خطر على الموثقين إذا تم العثور على معلومات بحوزتهم (ملاحظات المقابلة ، الأدلة المادية ، سجل الأنشطة)؟ • هل تم جمع المعلومات من أشخاص يمكن أن يشكلوا خطرًا ، مثل طرف في نزاع ، أو من السلطات ، أو ممَّن هم على صلة بالجاني؟	نعم/لا
المخاطر على المنظمات الشريكة: • هل هناك خطر على المنظمات الشريكة التي تساعد في التوثيق؟ • هل هناك مخاطر مختلفة أو محددة لكل منظمة؟ • هل هناك خطر على أعضاء معينين من الموظفين بسبب مناصبهم أو عضويتهم في المجموعة أو من مجتمعاتهم أو من صورتهم في المجتمع أو من تفويضهم؟	نعم/لا

[٢٢٤] مجموعة القانون الدولي العام والسياسة ، الدليل الميداني لتوثيق المجتمع المدني للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان (٢٠١٦) ، ١٢. تحديد المخاطر.

المخاطر على المنظمات الشريكة: • هل هناك خطر على الموثّقين من: ◦ التعرض للمواقف المؤلمة ، والتعامل مع الأفراد المصابين بصدمات نفسية؟ ◦ العمل في مواقع غير آمنة؟ ◦ زيارة المواقع الفعلية للإساءة؟ ◦ مراجعة الأدلة الفوتوغرافية أو الفيديو أو بعض الرسوم البيانية؟ ◦ أن يكونوا أنفسهم عرضة للتهديد والأذى؟ ◦ هل لدى بعض الموثقين صلات شخصية بالمسألة التي يوثقونها ، بما في ذلك كونهم من نفس المجتمع ، أو نفس المنطقة ، أو نفس الجنس ، أو يتعاطفون مع الموقف أو الضحايا بطريقة أخرى؟ ◦ هل بعض الموثقين هم من الناجين والموثقين في نفس الوقت؟	نعم/لا

تحديد المخاطر – المعلومات

المعلومات المادية - لتقييم المخاطر على المعلومات المادية

- من لديه علم بأنه تم جمع المعلومات؟
- مصلحة من تضر هذه المعلومات أو الدليل
- من له مصلحة في إتلاف المعلومات أو الأدلة؟
- هل هناك خطر من أن المعلومات أو الأدلة سوف تتضرر من قبل العناصر؟ كيف؟
- هل هناك خطر من اكتشاف المعلومات أو الأدلة؟ كيف؟ بواسطة من؟
- هل هناك خطر من سرقة المعلومات أو الأدلة؟ كيف؟ بواسطة من؟
- هل هناك خطر من أن المعلومات أو الأدلة سوف يتم التدخل فيها أو التلاعب بها؟ كيف؟ بواسطة من؟

المعلومات الرقمية [٢٢٥]

لتقييم المخاطر على بيئة المكتب:

- ما إذا كان الكمبيوتر محميًا بعدة طبقات من الوصول اليه: الكمبيوتر نفسه ، الغرفة التي يوجد بها الكمبيوتر ، المبنى حيث توجد مساحة العمل؟
- هل يمكن للمتطفلين الوصول إلى المكتب ومساحة العمل؟ كم يسهل ذلك؟ (تكسير النوافذ ؛ تكسير الأبواب)
- هل المكتب في الطابق الأرضي من المبنى؟ هل توجد مساحات عمل بها أجهزة كمبيوتر بالقرب من نوافذ يمكن كسرها؟ هل توجد قضبان على النوافذ أم أن المكتب في الطابق العلوي من المبنى؟
- في حالة الاقتحام هل يوجد نظام إنذار؟ هل السلطات تستجيب للإنذار؟ هل يمكن الوثوق بالسلطات المستجيبة؟
- هل توجد غرفة انتظار أو استقبال في المكتب حيث يمكن للزوار البقاء قبل دخول المناطق التي توجد بها معلومات سرية أو حساسة؟
- هل الكمبيوتر نفسه متصل بإحكام بمساحة العمل ، أم يمكن إزالته بسهولة (على سبيل المثال ، كمبيوتر محمول)؟
- هل يتم الاحتفاظ بملفات العمل على محرك أقراص USB خارجي أو محرك أقراص ثابت خارجي ، بشكل منفصل عن الكمبيوتر؟ هل يتم الاحتفاظ بمحركات الأقراص الخارجية بشكل آمن في جميع الأوقات (في خزنة مقفلة في المكتب أو لدى الموثق)؟
- هل يحمل الموثقون حواسيبهم وأقراصهم الصلبة معهم؟ هل هناك خطر من الشرطة أو غيرها من الرقابة والتفتيش؟

[٢٢٥] انظر بشكل عام: FRONTLINE دميتري فيتاليف ، الأمن الرقمي والخصوصية للمدافعين عن حقوق الإنسان (فبراير ٢٠٠٧).

لتقييم المخاطر على مساحة العمل الشخصية:

- هل شاشة الكمبيوتر مرئية للآخرين أثناء العمل؟
- هل كلمات السر مشتركة في المكتب؟ هل هناك كلمات مرور مشتركة لمحركات الأقراص والسحابة وبرامج المكاتب؟
- هل الوصول إلى الكمبيوتر مقيد عندما يكون مستخدمه بعيدًا عن مكاتبهم أو مكاتبهم؟

لتقييم المخاطر على بيئة عامة:

- هل يعرف صاحب المكان الموثِّق أو اسمه أو تفاصيل أخرى؟
- هل يراقبون في المقهى استخدام العملاء للإنترنت؟
- هل سجل تصفح الإنترنت مسجل على الكمبيوتر؟
- هل يمكن للعملاء الآخرين رؤية شاشة الكمبيوتر؟
- هل الكمبيوتر خالي من برامج التجسس؟

لتقييم المخاطر على الملفات والبيانات:

- هل يحتوي الكمبيوتر على كلمة مرور لإدخالها في كل مرة يتم فيها تشغيله أو إعادته من وضع الاستعداد؟
- هل يوجد في الكمبيوتر برنامج لمكافحة الفيروسات ومكافحة برامج التجسس؟ هل لديها آخر تحديث؟
- هل تحتوي الملفات على مستويات متعددة من الحماية: الحماية بكلمة المرور والتشفير؟
- هل يوجد نسخة خارجية لجميع البيانات الموجودة على الحاسب (USB ، القرص الصلب)؟
- هل يعرف الموثقون الموقع الدقيق لملفاتهم والنسخ المكررة ليتمكنوا من تحديد ما إذا تم نقلها أو التدخل فيها؟
- هل يتم حفظ محفوظات الاستعراض تلقائيًا؟ هل يتم حفظ التنزيلات تلقائيًا؟

تحديد المخاطر - السياق العام[٢٢٦]

نزاع مسلح ناشط: هل الموثق / الفريق / المنظمة موجودون في حالة نزاع مسلح ناشط أو طويل الأمد؟	نعم/لا حدّد
التعرض المتكرر للعنف: هل الموثق / الفريق / المنظمة في موقف يتعرضون فيه كثيرًا للعنف؟	نعم/لا حدّد
عدم استقرار سياسي شديد: هل الفيلم الوثائقي / الفريق / المنظمة في مكان يتسم فيه الوضع السياسي بعدم الاستقرار الشديد؟	نعم/لا حدّد
انهيار تطبيق القانون: هل الموثق / الفريق / المنظمة في موقف مع انهيار إنفاذ القانون؟	نعم/لا حدّد
عضو في مجموعة عرقية أو قومية أو دينية أو ثقافية أو سياسية أو جنسانية أو أقلية أخرى: هل الموثق / الفريق / المنظمة عضو في أية أقلية؟	نعم/لا حدّد
يعمل بمفرده: هل يعمل الموثق / الفريق / المنظمة بمفرده في منطقة ، أو على موضوع ما ، أو مع مجتمع معين؟	نعم/لا حدّد
علاقة متوترة مع المجتمع المحلي: هل لدى الموثق / الفريق / المنظمة علاقة مستقرة أو متوترة مع المجتمع المحلي؟ هل يمثل الموثق / الفريق / المنظمة مجتمعًا له علاقة متوترة مع المجتمعات المحلية الأخرى؟	نعم/لا حدّد
الانتباه إلى أنشطة التوثيق: هل من المحتمل أن تجذب أنشطة الموثق / الفريق / المنظمة الانتباه؟ هل يمكن أن يشكل هذا الاهتمام بها تهديدًا؟	نعم/لا حدّد
مجموعات محددة أو تهديدات فردية: هل هناك مجموعات أو أفراد معينون يشكلون تهديدًا خاصًا للموثق / الفريق / المنظمة؟	نعم/لا حدّد
جهات الاتصال في حالات الطوارئ: هل لدى الموثق / الفريق / المنظمة جهات اتصال في حالات الطوارئ للرد على المخاوف أو التهديدات ، بما في ذلك الرعاية الصحية وإنفاذ القانون والقطاعات السياسية؟	نعم/لا حدّد

[٢٢٦] مجموعة القانون الدولي العام والسياسات، الدليل الميداني لتوثيق المجتمع المدني للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان (٢٠١٦)، ١٢. تحديد المخاطر.انظر بشكل عام: فرونت لاين (ديمتري فيتاليف)، الأمن الرقمي والخصوصية للمدافعين عن حقوق الإنسان (فبراير/شباط ٢٠٠٧)

تخفيف المخاطر

السفر لتوثيق حادثة

تحديث تقييم المخاطر

- التقييم والتأكد من تحديث تقييم المخاطر.

الشركاء الجديرون بالثقة: حدد الجهات الفاعلة الجديرة بالثقة للتعاون مع من:

- يمكنهم الوصول إلى الموقع
- يمكنهم الوصول إلى الضحايا أو الشهود، الذين يثق الضحايا والشهود بهم ويمكنهم دعمهم
- لديهم علاقات جيدة مع القوات الموجودة في المنطقة (الجماعات المسلحة ، القوات الحكومية).

خطة التواصل

- حدد كيف سيتواصل فريق السفر مع الأعضاء الآخرين الذين يمكنهم تنبيه أو تنظيم المساعدة في حالة وقوع حادث. تأكد من أن البطاريات مشحونة وأن أرقام الهواتف محفوظة.
- حدد جهات اتصال مفيدة في تطبيق القانون، أو جماعات محلية أو مسؤولين سياسيين في حالة وقوع حادث.

السفر

قبل السفر

- تحديد كيفية نقل المعلومات التي تم جمعها أو ملاحظات المقابلة أو الأدلة المادية.
- تحديد سبيل وصول رئيسي إلى الموقع ووسائل النقل والطرق البديلة.
- تحديد المرافق الطبية القريبة ، للموثقين والأفراد الآخرين مثل الضحايا والشهود.

أثناء التوثيق

- كن على دراية بالموقف ، وزد الانتباه إلى أي شيء يمكن أن يؤثر على أمن فريق التوثيق والمشاركين.
- تجنب لفت الانتباه ، بما في ذلك من خلال الملابس والصوت والمواصلات.
- تجنب أن تكون بمفردك ما لم يتطلب السياق ذلك (على سبيل المثال ، مقابلة الضحية).
- كن على علم بمكان وجود وسائل النقل إذا كانت هناك حاجة إلى المغادرة الفورية.

بعد السفر

- انقل المعلومات التي تم جمعها على الهواتف أو أجهزة الكمبيوتر أو أجهزة الكمبيوتر المحمولة لتأمين أجهزة الكمبيوتر أو المواقع.
- احذف المعلومات من الأجهزة التي يتم نقلها من يوم لآخر.
- قم بتخزين المستندات والأدلة الأخرى في مكان آمن وسري.

الحفاظ على المعلومات التي نم جمعها

التخزين الآمن والسري

- حفظ وتخزين جميع المعلومات التي تم جمعها في مكان آمن وسرية.
- إن أمكن ، تجنب تخزين المعلومات في موقع يمكن توقعه.
- تخزين السجلات والملاحظات في خزنة مشفرة أو على أجهزة كمبيوتر آمنة.
- لتكن بمعرفة موقع التخزين حصرًا على عدد محدود من الأفراد الذين يحتاجون إلى الوصول إلى المعلومات.
- تحديد المعلومات التي تشكل خطرًا على السلامة الشخصية للموثقين أو المشاركين ، ويجب إتلافها إذا تم اكتشافها. تحديد كيف سيتم تدمير المعلومات.

الحفظ من العناصر

- تخزين المعلومات في مكان حيث يمكن أن تبقى لفترة طويلة دون أن تتدهور حالتها.
- احتفظ بالمعلومات من الماء والنار والحرارة والرطوبة وأشعة الشمس لتجنب تلف المستندات.
- إذا أمكن ، قم بعمل نسخ أو التقاط صور لجميع المعلومات المهمة. احتفظ بالنسخ بشكل آمن ومنفصل عن النسخ الأصلية. قم بتخزين الصور على جهاز كمبيوتر آمن. يجب إزالة جميع الصور من الأجهزة اليومية.

الحفاظ على سرية المعلومات

- افصل المعلومات السرية عن المعلومات غير الحساسة. لا تصنف المعلومات السرية أو الحساسة على أنها "سرية" لتجنب لفت الانتباه.
- قم بتخزين المعلومات الحساسة في مكان آمن وسري ، في خزانة أو خزانة قابلة للقفل. تتضمن المعلومات الحساسة جميع المعلومات التي تحتوي على معلومات التعريف ، مثل ملاحظات المقابلة والأسماء والصور ومقاطع الفيديو.
- يجب أن يقتصر عدد الأشخاص الذين يمكنهم الوصول إلى المعلومات السرية على الأشخاص الضروريين فقط.
- إنشاء طريقة للحفاظ على سرية المعلومات التي تم جمعها. قم بترميز أسماء الأفراد الذين قدموا المعلومات باستخدام رمز بدلاً من أسمائهم لتعريفهم. يجب ألا تتضمن الرموز الأحرف الأولى من اسم الشخص الذي تتم مقابلته. قم بإنشاء قائمة بأسماء الأفراد والرموز الخاصة بهم. احتفظ بالقائمة في مكان منفصل وسري منفصل.

٣. قوالب / نماذج مجلد التوثيق

ورقة كود المشارك[٢٢٧]

مرجع الوثائق: المنظمة / الحادث أو الموقع / الرقم

مثلاً: ٠٠١/HRW/SJ/HD

رقم	اسم الموثق الذي تعامل مع المشارك الأول	تاريخ إدخال المعلومات عن المشارك في مجلد الوثائق	اسم الضحية (ض) الشاهد (ش) المشارك (م)	رقم الكود	ملاحظات
1	أحمد براون	٢٠ يناير ٢٠١٦	علي جونز (ش)	SJHD1	
2	فريدة سميث	٢١يناير ٢٠١٦	سارة روبرتس (م)	SJHD2	
3					

1. **مرجع التوثيق:** يمكن لكل منظمة تحديد مرجع (رمز أو رقم) للحادث الجاري توثيقه.

2. **اسم الموثق الذي تعامل مع المشارك أولاً:** من الناحية المثالية ، يجب أن يظل الموثق الذي يتعامل أولاً مع المشارك هو الشخص المسؤول عن الاتصال بالمشارك في جميع الوثائق. يساعد هذا في بناء الثقة بين المنظمة والمشارك ، كما يحافظ على أمان المعلومات، ويجنب المشارك الخلط فيما يتعلق بدور كل مستند، بسبب الانخراط مع الكثير من الموثقين.

3. **تاريخ إدخال معلومات المشارك في مجلد الوثائق:** يسجل هذا التاريخ التفاعل الأول مع مشارك خارجي في الوثائق. يجب أن يكون هذا تاريخ تسجيل معلومات المشارك (الاسم) لأول مرة في مجلد الوثائق (على سبيل المثال ، في سجل الاتصالات).

يجب أن يتم ترميز أسماء جميع أنواع المشاركين ، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: الأفراد الذين تمت مقابلتهم ، شخص أجرى معه الموثق مناقشة ، شخص قدم دليلًا ماديًا للموثق ، شخص نقل المعلومات عبر المستندات.

بالنسبة للمقابلات والمناقشات ، هذا ليس موعد المقابلة أو المناقشة لأنه قد يكون هناك أكثر من موعد. يجب أن يكون التاريخ عندما شرح الموثق للمشارك مشروع التوثيق ، موضحًا أيضًا للمشارك وجوب عدم الكشف عن هويته وشارحًا له عن الترميز. يمكن أن يكون ذلك في المقابلة الأولى ، ولكن أيضًا خلال مناقشة أولية أو مكالمة هاتفية تمهيدية.

[٢٢٧] Global Rights Compliance LLP ، معايير التحقيق الأساسية لأول المستجيبين للجرائم الدولية (يونيو ٢٠١٦) ، الملحق الثالث: ورقة رمز الشاهد.

سجل الاتصالات[٢٢٨]

مرجع التوثيق: HRW/SJ/HD/٠٠١

رقم	اسم الموثق	تاريخ التواصل	التواصل من خلال	طبيعة التواصل وملخص عنه	الخطوات المقترحة
1	أحمد براون	٢٠ يناير ٢٠٢٠	الرقيب حسين	إرسال رسالة إلى الرقيب حسين طلبًا لاجتماع في مكاتبنا من أجل مقابلة	SJHD1
2	فريدة سميث	٢١ يناير ٢٠٢٠	SJHD2	إجراء اتصال هاتفي بالمشارك HRWSJ2 وطلب مناقشة معلومات جديدة	SJHD2
3	سارة جونز	30 يناير ٢٠٢٠	شخص مجهول	استلام رسالة مجهولة بشأن الشاهد SJHD1	الاتصال بـ SJHD1 من أجل المتابعة
4	بلقيس روبرتس	٢ فبراير ٢٠٢٠– ٥ مارس ٢٠٢٠	منطمة شريكة	تواصل عبر البريد الإلكتروني بشأن تبادل محتمل لمعلومات تملكها منظمة شريكة	تنظيم اجتماع بين المنظمات، التحقق من الموافقة على مشاركة المعلومات

[٢٢٨] Global Rights Compliance LLP ، معايير التحقيق الأساسية لأول المستجيبين للجرائم الدولية (يونيو ٢٠١٦) ، الملحق الثاني: أمثلة على ملفات الدخول.

سجل الاتصال المادي[٢٢٩]

ملاحظات	الخطوات التي أجريت	إسم ووصف وطبيعة الغرض	مكان وزمان الاستلام	اسم الجامع/ الشخص الذي استلم الغرض	تاريخ الاستلام	رقم
1	20 يناير 2016	فريدة سميث	الساعة 4:30 في مكتب HWR مبنى MRF الثالث، شقة 51، شارع القرية الحيوية، إربيل KRI	وشاح أبيض مغطى بالدماء يُزعم أنه كان يرتديه SJHD2	تم ختمه وتخزينه في مكتب x (الغرفة 2)	قد يكون الوشاح مغطى بدم ضحية أخرى.
2	21 يناير 2016	أحمد براون	الساعة 12 مكتب HRW MRF المبنى الثالث، شقة 51 شارع القرية الحيوية، إربيل KRI	سكين أبيض ذو مقبض بني، النصل قياس 6*1 يغطيه الصدأ، ثقيل	تم تخزينه في مكتب GRC (الغرفة 2) وتم نقل المفتاح إلى الغرفة 1 في 23 فبراير 2015	يبدو أن المنشأ هو من شارع المنتزه في عينكاوة. المشترك لديه مخاوف تتعلق بالسرية. لا يريد المشارك أن يعرف أنه يقوم بتسليم المعلومات.

[٢٢٩] Global Rights Compliance LLP ، معايير التحقيق الأساسية لأول المستجيبين للجرائم الدولية (يونيو ٢٠١٦) ، الملحق الثاني: أمثلة على ملفات الدخول.

سجل مقابلة المشارك[٢٣٠]

مرجع التوثيق: HRW/SJ/HD/٠٠١

رقم	تاريخ المقابلة	اسم المستجيب الأول	اسم الشاهد أو رقم الكود	طبيعة المقابلة	الخطوات المقترحة
1	٢٠ يناير ٢٠٢٠	فريدة سميث	SJHD1	مقابلة أولية في منزل SJHD1	سيحضر SJHD1 إلى مكتب HRW في 23 يناير 2016
2	٢١ يناير ٢٠٢٠	أحمد براون	SJHD2	مناقشة لمدة 5 دقائق	رفض SJHD2 تحديد موعد مقابلة أطول
3	٢٣ يناير ٢٠٢٠	بلقيس روبرتس	SJHD3	مقابلة فعلية لمدة 4 ساعات	العامل الاجتماعي (اسمه) سيتصل بـ SJHD3 ليعرض معلومات واتصالات من أجل دعم نفسي PSS

[٢٣٠] Global Rights Compliance LLP ، معايير التحقيق الأساسية لأول المستجيبين للجرائم الدولية (يونيو ٢٠١٦) ، الملحق الثاني: أمثلة على ملفات الدخول.

معلومات سلسلة العهدة[٢٣١]

التجميع	تغيير العهدة	وصي جديد
ماذا؟	ماذا؟	ماذا؟
أين؟	أين؟	أين؟
متى؟	متى؟	متى؟
من؟	من؟	من؟
	لماذا / ما السبب؟	لماذا / ما السبب؟
		انتاج
		الوصي السابق؟

مرجع التوثيق: HRW/SJ/HD/٠٠١

الأغراض التي تم استلامها

المنظمة/الفرد الذي سلمها: _____
المعلومات التي تم تجميعها: _____
تاريخ التجميع: _____
وقت التجميع: _____
الشخص الذي جمعها (اسمه): _____
وصف للدليل الذي تم تجميعه: _____

التغيير في العهدة ١

الشخص الذي سلَّمه: _____
الشخص الذي استلمه: _____
التاريخ: _____
الوقت: _____
الهدف: _____
(على سبيل المثال: تمت تحريكه بواسطة الموثق (الاسم) لفحص العنصر ، تم نقل العنصر إلى كيان آخر (الاسم) للتحليل ، (حتى لو تم إرجاع العنصر إلى مكانه!)
الضرر أو التغيير الحاصل: _____

[٢٣١] مجموعة القانون الدولي العام والسياسة ، الدليل الميداني لتوثيق المجتمع المدني للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان (٢٠١٦) ، ١٥. سلسلة الحراسة.

التغيير في العهدة ٢

الشخص الذي سلَّمه: _____

الشخص الذي استلمه: _____

التاريخ: _____

الوقت: _____

الهدف: _____

الضرر أو التغيير الحاصل: _____

العلامة من أجل مظروف الأدلة (المعلومات المادية ، بما في ذلك المستندات)[٢٣٢]

الرقم المرجعي للوثائق	HRW/SJ/HD/001
وصف الدليل	عقد واحد من الذهب مع سلسلة رفيعة بدون قلادة، جمع بعض التراب
التغيير، الضرر الحاصل من التعامل معه	لا شيء
تاريخ، وقت والموقع حيث تم استلام أو جمع الغرض	
إسم مزود المعلومات و/أو الموقع الذي تم تسليم الغرض فيه و/أو كيف تم استلام الغرض (في حزمة، في البريد)	الساعة ١٢ مكتب HRW مجمع MRF المبنى ٣، الشقة ٥١ شارع القرية الحيوية إربيل KRI
إسم المستلم (الموثّق)	الإسم ورقم الكود أميرة مراد / SJHD03
اسم المتعامل مع الغرض ١	إسم الموثّق واسم المنظمة أحمد براون، هيومان رايتس واتش
تاريخ، وقت وموقع التعامل معه	
السبب	
الضرر أو التغيير الحاصل عند التعامل معه	
اسم المتعامل مع الغرض ٢	
تاريخ، وقت وموقع التعامل معه	
السبب	
الضرر أو التغيير الحاصل عند التعامل معه	
اسم المتعامل مع الغرض ٣	
تاريخ، وقت وموقع التعامل معه	
السبب	
الضرر أو التغيير الحاصل عند التعامل معه	

1. املأ العلامة بالمعلومات المناسبة
2. ضع المعلومات في مظروف
3. أغلق المظروف باستعمال شريط لاصق أو اختمه
4. اكتب اسمك والتاريخ على الشريط اللاصق ووقع عليه
5. أرفق العلامة بالمغلف.
6. احقظ الدليل في موقع أمين وآمن
7. إذا كان أي شخص سيتعامل مع المغلف ، فيجب تدوين ذلك على العلامة المرفقة بالمغلف.

[٢٣٢] Global Rights Compliance LLP ، معايير التحقيق الأساسية لأول المستجيبين للجرائم الدولية (يونيو ٢٠١٦) ، الملحق الأول: مثال على مظروف الأدلة.

ملاحظات الأنشطة أو سجل الأنشطة [٢٣٣]

احتفظ بسجل ناشط لأية أنشطة يتم القيام بها وبأكبر قدر ممكن من التفاصيل.

مرجع التوثيق: HRW/SJ/HD/٠٠١

الإسم:
التاريخ:
الوقت:
الموقع:
ملاحظة (ماذا، لماذا وكيف):

الإسم:.
التاريخ:
الوقت:
الموقع:
ملاحظة (ماذا، لماذا وكيف):

[٢٣٣] مجموعة القانون الدولي العام والسياسة العامة ، الدليل الميداني لتوثيق المجتمع المدني للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان (٢٠١٦) ، ٢٥. ملاحظات.

٤. التحليل القانوني

قبل التوثيق

الخطوة الأولى : أي إطار قانوني ينطبق؟

الخطوة الأولى : أي إطار قانوني ينطبق؟

القانون الدولي لحقوق الإنسان: يسري في جميع الأوقات (في السلم وفي النزاع المسلح).

القانون الجنائي الدولي: ينطبق في سياقات محددة للغاية تحتاج إلى توثيق.

- جرائم الحرب: تحدث أثناء النزاع المسلح.
- الجرائم ضد الإنسانية: تحدث في سياق هجوم واسع النطاق ومنهجي ضد السكان المدنيين.
- الإبادة الجماعية: تحدث ضد مجموعة قومية أو عرقية أو عرقية أو دينية بقصد التدمير كليًا أو جزئيًا.

القانون الدولي الإنساني: ينطبق في النزاعات المسلحة بين دولتين فقط ، أو بين دولة ومجموعة مسلحة منظمة واحدة أو أكثر من المجموعات المسلحة المنظمة.

يمكن تطبيق أكثر من إطار قانوني واحد في نفس الوقت.

في أي سياق وقع الحادث الذي تم توثيقه؟ ما هو الإطار القانوني الذي ينطبق نتيجة لذلك؟

الخطوة الثانية: ما الذي يتطلبه كل إطار قانوني من التوثيق؟

القانون الدولي لحقوق الإنسان: يوفر معايير تلتزم بها الدول. الدول ملزمة باحترام حقوق الإنسان وحمايتها والوفاء بها ، وبالتالي فهي مسؤولة عن الأفعال والإغفالات.

بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان ، يجب أن تسجل الوثائق كيف أخفقت الدولة في احترام أو حماية أو إعمال حقوق الإنسان ، من خلال التصرف أو الإغفال

مسؤولية الدولة تجاه الجهات الفاعلة العامة: يجب أن يُظهر التوثيق أن الجهات العامة التي:

- يعملون لصالح الدولة
- يمثّلون الدولة، أو
- يتلقون توجيهات من الدولة

قد تصرفوا أو أغفلوا التصرف على نحو يرق إلى مستوى انتهاك القانون الدولي لحقوق الإنسان.

مثال: لا تسمح لجنة الدولة للشؤون الدينية للطوائف الدينية بتعيين قادتها ، لكنها تعين وتُقيل جميع القادة الدينيين بنفسها.

يلزم الحصول على إذن من لجنة الولاية للحصول على مكان للاجتماعات الدينية أو الحصول على مواد أدبية دينية أو دعوة ضيوف أجانب.

مسؤولية الدولة عن الجهات الفاعلة الخاصة (الجهات الفاعلة غير الحكومية ، والمواطن الخاص ، والشركات ، والمنظمات): يمكن أن تكون الدول مسؤولة عن إغفال حماية حقوق الإنسان ، إذا كانت تعلم أو كان ينبغي أن تكون على علم بانتهاك قائم ، أو خطر حدوث انتهاك في المستقبل.

مثال: تعلم الدولة بالتمييز والعنف الذي يرتكبه مواطنون عاديون ضد مواطنين ينتمون إلى طائفة دينية معينة ، لكنها لا تتدخل لمعاقبة العنف.

يُحمِّل القانون الجنائي الدولي الأفراد المسؤولية عن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية.

بموجب القانون الجنائي الدولي ، يتم تقسيم كل جريمة إلى ٣ عناصر لإظهار مسؤولية الفرد ، يحتاج التوثيق إلى جمع المعلومات أو جمع الأدلة التي توضح كل عنصر:

1. أن الجريمة قد ارتكبت عن قصد (العنصر المحدد: الفعل الإجرامي والنية لارتكابها).
2. السياق الذي وقعت فيه الجريمة ، مما يجعلها جريمة دولية (عنصر السياق):
   - جرائم الحرب: يجب أن تكون الجريمة قد وقعت أثناء نزاع مسلح حتى يتم اعتبارها جريمة حرب.
   - جرائم ضد الإنسانية: يجب أن تكون الجريمة قد وقعت أثناء ارتكاب "هجوم واسع النطاق ومنهجي على السكان المدنيين"
   - الإبادة الجماعية: يجب أن تكون الجريمة قد ارتكبت ضد جماعة قومية أو عرقية أو عرقية أو دينية بقصد التدمير كليًا أو جزئيًا.
3. طريقة مشاركة الجاني في الجريمة ، أو دور الفرد في ارتكاب الجريمة (عنصر الارتباط: ربط الجاني بالجريمة) من خلال:
   - ارتكاب الجريمة ، أو المشاركة في ارتكابها ، أو المحاولة ، أو التخطيط ، أو ارتكابها بشكل غير مباشر ، أو إعطاء الأمر ، أو مسؤولية الرئيس أو القيادة ، أو التآمر ، أو التحريض على الجريمة (توجد تعريفات لكل منها في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية).

ينص **القانون الدولي الإنساني** على معايير للامتثال للأطراف ، ويحاسب هذه الأطراف على انتهاك القانون الدولي الإنساني. يمكن أن تكون أطراف النزاع دولة أو جهة فاعلة غير حكومية (جماعة مسلحة منظمة).

بموجب القانون الدولي الإنساني ، يمكن تحميل الدول والأفراد المسؤولية عن الانتهاكات.

يجب أن تسجل الوثائق كيف أن طرفًا في النزاع ، أو فردًا عضوًا في أحد أطراف النزاع ، انتهك القانون الدولي الإنساني.

مسؤولية الأفراد: لا يمكن تحميل الأفراد المسؤولية إلا إذا:

- كانوا أعضاء في أحد أطراف النزاع ، أو
- تصرفوا نيابة عن أحد أطراف النزاع.

يمكن للأفراد انتهاك القانون الدولي الإنساني من خلال:

- ارتكاب المخالفة بأنفسهم أو إعطاء الأمر أو توجيه الآخرين لارتكابها.
- الفشل في مسؤولياتهم القيادية (مسؤولية القيادة أو المسؤولية العليا).

المعيار العام للقانون الدولي: لتحميل دولة أو فرد المسؤولية ، يجب أن توفر المعلومات التي تم جمعها "أسبابًا معقولة للاعتقاد" بأن الدولة أو الفرد قد ارتكب الانتهاك.

يمكن لمعظم هيئات الأمم المتحدة النظر في أدلة على انتهاكات حقوق الإنسان التي تفي بهذا المعيار.

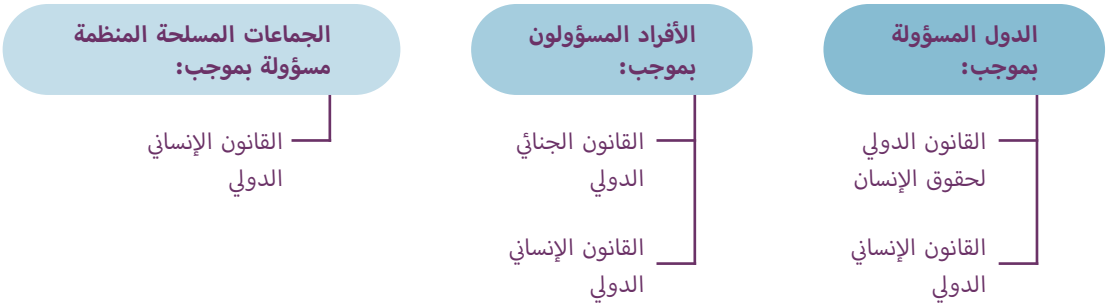

الخطوة الثالثة : هل يمكن تحميل الجاني المسؤولية؟

القانون الدولي لحقوق الإنسان: يجب أن تكون الدولة التي وقع فيها الانتهاك طرفًا في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أو معاهدات دولية أخرى لحقوق الإنسان.

القانون الجنائي الدولي: يجب أن تكون الدولة التي وقعت فيها الجريمة ، أو الدولة التي ينتمي إليها الجاني ، طرفًا في نظام روما الأساسي.

القانون الدولي الإنساني: مسؤولية الدولة: يجب أن تكون الدولة الطرف في النزاع طرفًا في اتفاقيات جنيف.

بالنسبة للمسؤولية الفردية: يجب أن يكون الفرد الذي يُزعَم أنه مسؤول هو عضو في أحد أطراف النزاع (سواء كانت دولة أو جماعة مسلحة).

> من المهم التوثيق حتى لو أن المعاهدات لا تنطبق: يمكن أن يأتي التغيير من المناصرة السياسية ، وإظهار أن الجاني لم يحترم المعايير الدولية.

ملخص

متطلبات التوثيق بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان

1. (اختياري) تحديد أن معاهدة حقوق الإنسان تنطبق عند وقوع الحادث
2. إثبات انتهاك المعاهدة، مثلاً، انتهاك عنصر من عناصر حرية الدين والمعتقد
3. إثبات مسؤولية الدولة: إسناد المسؤولية إلى الدولة :
   - إثبات أن الانتهاك قد ارتكب من قبل جهات فاعلة عامة تعمل لصالح الدولة أو تمثلها ، أو تتلقى توجيهات من الدولة
   - إثبات أن الانتهاك ارتكبته جهات غير حكومية ، لكن الدولة كانت على علم أو كان ينبغي أن تكون على علم بالانتهاك ، وفشلت في توفير الحماية منه.

متطلبات التوثيق بموجب القانون الجنائي الدولي

1. (اختياري) تحديد أن نظام روما الأساسي ينطبق على الوضع المعني
2. إثبات وقوع الجريمة المحددة
3. إثبات أن الجريمة وقعت في السياق المطلوب
4. ربط الجريمة بشخص مسؤول

متطلبات التوثيق بموجب القانون الدولي الإنساني

1. (اختياري) تحديد أن اتفاقيات جنيف تنطبق على الوضع
2. إثبات أن الحادث يخالف اتفاقيات جنيف.
3. إثبات أن الانتهاك قد ارتكب من قبل طرف في النزاع: إما دولة ، أو جماعة مسلحة من غير الدول ، أو فرد من أعضاء ، أو بالنيابة عن طرف في النزاع.

بعد التوثيق[٢٣٤]

مقارنة المعلومات التي تم جمعها بالإطار القانوني المعمول به.

خطوات التحليل

1. تحديد الإطار (الأطر) القانوني المطبق (راجع القسم ١)
2. قارن المعلومات التي تم جمعها بعناصر حرية الدين والمعتقد التي يحميها الإطار القانوني.
3. حلِّل ما إذا كان قد حدث انتهاك لعنصر (عناصر) محمية.
4. حلِّل ما إذا كانت المعلومات التي تم جمعها تلبي جميع متطلبات الإطار القانوني.
5. حدد الإجراء الذي يمكن تقديم المعلومات إليه (انظر القسم ٣).
6. أضف التحليل المكتوب إلى المعلومات المقدمة لعملية معينة:

- ما مدى صلة الحادث بعملهم
- ما الذي يجعل هذا الإجراء الصحيح لتلقي المعلومات والعمل على أساسها.

مثال: يمكن تقديم المعلومات التي تشير إلى حدوث انتهاك للقانون الدولي لحقوق الإنسان إلى هيئات المناصرة الدولية التي تراقب حقوق الإنسان الدولية ، مثل الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة.

القانون الدولي لحقوق الإنسان
ما هو عنصر (عناصر) حرية الدين أو المعتقد التي ترتبط بها المعلومات أو يمكن أن تثبت انتهاكها؟[٢٣٥]

الحق في اعتناق أو تغيير أو ترك دين أو معتقد: هذا الجانب من حرية الدين والمعتقد مطلق ولا يمكن تقييده.

- هل يحد القانون من هذا الحق؟ هل هو عمليًا محدود بطرق أخرى؟
- هل هناك من مجموعات محظورة؟
- هل الحق في تغيير أو تبني المعتقدات الإلحادية محدود؟
- هل هناك أي قيود من قبل الفئات الاجتماعية على هذا الحق؟
- هل الزواج بين الأديان مسموح به أم أن أحد الزوجين ملزم بتغيير دينه؟ هل الطلاق مسموح به لجميع الفئات (عدم المساواة في

[٢٣٤] البروتوكول الدولي لتوثيق انتهاكات حرية الدين أو المعتقد ، الصفحات ٦١-٦٤ (محررة للتدريب).

[٢٣٥] منصة حرية الدين أو المعتقد التعليمية ، أسئلة مفيدة يجب مراعاتها عند تقييم حالة حرية الدين أو المعتقد في بلد ما ، متاح على:
https://ihs.smc.global/documents/٢٢٧٣٢CDA٧٩٧-٧٥٩٧-٤٨F١-A١٨٥-٤٤DA٢E/Questions-٦١C٥VC-to-help-diplomats-analyse-FORB-situation.pdf

حقوق الطلاق يمكن أن يجعل تغيير الدين هو الوسيلة الوحيدة للهروب من الزواج)؟

- هل هناك تمييز أو عنف مرتبط باعتناق دين أو معتقد معين أو تغييره أو تركه؟ وهذا يشمل العنف على أساس الشرف والعنف المتطرف.
- هل يُطلب من الأشخاص الكشف عن دينهم أو تسجيله ، على سبيل المثال في بطاقات الهوية؟

الحق في التحرر من الإكراه: هذا الجانب من حرية الدين والمعتقد مطلق ولا يمكن تقييده.

- هل الأنشطة الدينية أو العقائدية مستهدفة من قبل جماعة أو عنف إرهابي؟
- هل الجرائم المتعلقة بالدين شائعة؟ هل الأفراد الذين يتركون دينًا ما هم هدف للعنف؟ هل تتخذ الدولة الإجراءات المناسبة لمنع ذلك وتوفير الحماية والعدالة؟
- هل هناك قوانين دولة تتعلق بالدين تنتهك حقوق الإنسان؟ على سبيل المثال ، هل يجبر القانون الأفراد على مراعاة الأعراف الدينية التي تنتهك حقوق الإنسان؟
- هل يواجه الأفراد ، ولا سيما النساء ، إكراهًا من المجتمع لممارسة الدين أو الامتناع عنه ، أو اتباع معايير سلوك محددة؟ هل تتخذ الدولة إجراءات ضد هذا؟

الحق في ممارسة وإظهار دين أو معتقد: هذا الجانب من حرية الدين والمعتقد مؤهل: يمكن تقييده بموجب القانون إذا لزم الأمر لحماية السلامة العامة أو النظام أو الصحة أو الآداب العامة ، أو الحقوق والحريات الأساسية للآخرين.

- هل يجب تسجيل النشاط الديني أو العقائدي؟ هل هو غير قانوني خلاف ذلك؟
- إذا كانت المجتمعات الدينية بحاجة إلى التسجيل ، فهل متطلبات التسجيل معقولة؟ هل كل المجموعات التي ترغب في التسجيل قادرة على القيام بذلك؟
- هل هناك حقوق متساوية وكافية لبناء دور العبادة أو تأجيرها وصيانتها؟ هل مجموعات الأقليات قادرة على الحصول على إذن في الممارسة؟ هل قامت الدولة بمصادرة أو إغلاق أو هدم دور العبادة أو النشاط العقائدي؟
- هل الكفر حرام؟ هل للناس الحرية في التحدث عن الدين أو المعتقدات للآخرين ، بما في ذلك الحق في محاولة إقناع الآخرين بحقيقة المعتقدات الدينية أو الإلحادية ، والحق في انتقاد الدين والمعتقدات؟
- هل الأدب الديني أو العقائدي خاضع للرقابة؟
- هل هناك من شعائر دينية واجبة أم ممنوعة؟ على سبيل المثال ، لبس الثياب الدينية ، والمشاركة في الطقوس الدينية؟
- هل توجد قيود من الدولة أو الجهات الخاصة على حقوق المرأة في دراسة الدين وقيادة المجتمعات الدينية؟
- هل تتدخل الدولة في اختيار المجتمعات الدينية للزعماء الدينيين؟

الحق في **عدم التمييز** على أساس الدين أو المعتقد: هذا الجانب من حرية الدين والمعتقد مطلق ولا يمكن تقييده.

- هل تظهر الدولة محاباة لدين أو معتقد معين ، بطريقة تجعل الجماعات الأخرى محرومة؟
- هل هناك من قيود على الحقوق الاجتماعية أو الاقتصادية أو المدنية أو السياسية لأعضاء أي مجموعة؟
- هل التمييز الاجتماعي والاقتصادي على أساس الدين أو المعتقد منتشر في المجتمع؟ هل تتخذ الدولة تدابير ضد ذلك؟

الحق في تربية الأبناء بما يتفق مع دين الشخص أو معتقده: هذا الجانب من حرية الدين والمعتقد مطلق للحق في تغيير الدين وتركه. إنه مؤهل للحق في الإظهار.

- هل الأولاد ممنوعون أو مقيدون في المشاركة في الأنشطة الدينية أو العقائدية؟
- هل التدريس في المدرسة قائم على الدين أو المعتقد؟ هل الإعفاءات من التعليم الديني أو العقائدي متاحة ، من حيث المبدأ والممارسة ، لجميع الأولاد والآباء الذين لا يرغبون في المشاركة فيه؟
- إذا غيَّر أحد الطرفين في الزواج دينه ، فهل يتغير دين الأولاد تلقائيًا من قبل الدولة دون إذن من الشريك الآخر؟ هل يمكن للأولاد رفض التغيير التلقائي؟

الحق في العزوف عن الخدمة العسكرية على أساس الضمير.

- إذا كانت الخدمة العسكرية إلزامية ، فهل هناك إعفاءات معقولة للمستنكفين على أساس الضمير؟ هل يسجن أي معترض أو يعاقب إذا لم يمتثل؟

ما هي حقوق الإنسان الأخرى المعنية؟

- الحق في الحياة
- الحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
- حق المرأة في المساواة
- الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات.

بناءً على المعلومات التي تم جمعها ، هل يرقى الحادث إلى حد انتهاك القانون الدولي لحقوق الإنسان؟

القانون الجنائي الدولي[٢٣٦]
هل عناصر إحدى الجرائم الثلاث للقانون الجنائي الدولي موجودة؟

جريمة الإبادة الجماعية:[٢٣٧] هل تم ارتكاب أحد الأفعال التالية ضد مجموعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية بقصد تدمير المجموعة كليًا أو جزئيًا؟

- قتل أعضاء الجماعة.
- إلحاق ضرر جسدي أو معنوي جسيم بأفراد من الجماعة.
- إخضاع الجماعة عمداً لظروف معيشية يقصد بها تدميرها المادي كلياً أو جزئياً.
- فرض تدابير تهدف إلى منع الإنجاب داخل الجماعة.
- نقل أطفال المجموعة قسراً إلى مجموعة أخرى.

جريمة ضد الإنسانية:[٢٣٨] هل كانت مجموعة قومية أو عرقية أو ثقافية أو دينية محرومة عن قصد وبشدة من الحقوق الأساسية بما يتعارض مع القانون الدولي ، بسبب هوية المجموعة وكجزء من هجوم واسع النطاق ومنهجي ، من خلال أي مما يلي من الأفعال:

- القتل، الإبادة، الاستعباد، الترحيل أو النقل القسري للسكان، السجن أو غير ذلك من أشكال الحرمان الشديد من الحرية الجسدية، بما ينتهك القواعد الأساسية للقانون الدولي، التعذيب، الاغتصاب والاستعباد الجنسي والبغاء القسري والحمل القسري والتعقيم القسري وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة، الاختفاء القسري، التمييز العنصري؛ الأفعال اللاإنسانية الأخرى المماثلة التي تسبب معاناة شديدة أو إصابات خطيرة بالجسم أو الصحة العقلية أو الجسدية.

جرائم الحرب:[٢٣٩] جرائم في سياق النزاع المسلح ، حيث تم انتهاك قوانين وأعراف النزاع المسلح بشكل خطير ، بما في ذلك:

- تعمد توجيه هجمات ضد مبانٍ مخصصة للأغراض الدينية أو التعليمية أو الفنية أو العلمية أو الخيرية ، والآثار التاريخية ، والمستشفيات والأماكن التي يتجمع فيها المرضى والجرحى ، بشرط ألا تكون أهدافًا عسكرية؟ [240]
- هل من انتهاكات أخرى للقانون الدولي الإنساني؟ تعتبر جميع انتهاكات القانون الدولي الإنساني جرائم حرب.

بناءً على المعلومات التي تم جمعها ، هل يرقى الحادث إلى حد انتهاك القانون الجنائي الدولي؟

---

[٢٣٦] نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (آخر تعديل عام ٢٠١٠) ، ١٧ يوليو ١٩٩٨.
[٢٣٧] نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (آخر تعديل عام ٢٠١٠) ، ١٧ يوليو ١٩٩٨، المادة ٦.
[٢٣٨] نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (آخر تعديل ٢٠١٠) ، ١٧ يوليو ١٩٩٨، المادة ٧.
[٢٣٩] نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (آخر تعديل في ٢٠١٠) ، ١٧ يوليو ١٩٩٨، المادة ٨.
[٢٤٠] نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (آخر تعديل ٢٠١٠) ، ١٧ يوليو ١٩٩٨، المادتان ٨ (ب) (٩) و ٨ (هـ) (٤).

القانون الإنساني الدولي[٢٤١]

هل ينتهك الحادث حماية المعتقدات والممارسات الدينية الموجودة في القانون الإنساني الدولي ؟ في أوقات النزاع المسلح ، يعد احترام المعتقدات الدينية والمعتقدات الشخصية الأخرى حقًا محميًا بموجب القانون الإنساني الدولي. كما هو الحال في القانون الدولي لحقوق الإنسان ، لا يمكن تقييد العناصر الأساسية لحرية الدين والمعتقد، لكن الحق في إظهار الدين والمعتقد يمكن تقييده.

احترام المعتقدات والممارسات الدينية (القاعدة ١٠٤ من القانون الإنساني الدولي): يجب احترام المعتقدات والممارسات الدينية للمدنيين والأشخاص العاجزين عن القتال من قبل أطراف النزاع المسلح. يجب على الأطراف احترام المعتقدات والممارسات الدينية للأشخاص في الأراضي المحتلة.

- هل تُحترم جميع الأديان والمعتقدات ، بما في ذلك الأقليات أو المجموعات غير المعترف بها؟
- هل المدنيون وغير المقاتلين قادرون على إظهار قناعاتهم الشخصية أو ممارسة شعائرهم الدينية (على سبيل المثال ، طقوس الدفن ومعاملة الموتى)؟ هل يمكنهم الوصول إلى أماكن العبادة وإلى رجال الدين؟ هل يمكنهم الوصول إلى الكتب والمقالات المطلوبة للاحتياجات الدينية؟
- هل يتم استهداف الأفراد على أساس دينهم؟
- هل يُجبر المدنيون وغير المقاتلين على التحول إلى دين آخر؟
- هل يمكن للأطفال الأيتام أو الأطفال المنفصلين عن والديهم أن يتعلموا دين والديهم أو معتقداتهم؟

احترام المعتقدات والممارسات الدينية للأشخاص المحرومين من حريتهم (القاعدة ١٢٧ من القانون الإنساني الدولي المعتاد) : يجب احترام المعتقدات الشخصية والممارسات الدينية للأشخاص المحرومين من حريتهم ("أسرى الحرب") ، في جميع أنواع النزاعات المسلحة (الدولية و غير الدولية).

- هل يُسمح للأشخاص المحتجزين بالاتصال برجال دين من دينهم من حيث المبدأ والممارسة؟
- هل يُسمح للأشخاص المحتجزين بممارسة معتقداتهم الدينية (مثلاً، أوقات الصلاة)؟
- هل يُجبر الأشخاص المحتجزون على التصرف ضد المعتقدات الدينية (مثل قص شعرهم ، أو تناول لحوم معينة ، أو تدخين السجائر)؟
- هل يُسمح للأشخاص المحتجزين بالمراسلة بشأن الأمور المتعلقة بواجباتهم الدينية؟
- إذا كانت ممارسة المحتجزين للمعتقدات الدينية والشخصية محدودة ، فهل هذه القيود معقولة (على سبيل المثال ، الامتثال لروتين انضباطي)؟

الموظفون الدينيون (القاعدة ٢٧ من القانون الإنساني الدولي المعتاد): يجب احترام وحماية رجال الدين المكلفين بواجبات دينية حصريًا في جميع الظروف. لكنهم يفقدون حمايتهم إذا ارتكبوا ، خارج نطاق وظيفتهم الإنسانية ، أعمالا تضر بالعدو. يشير تعبير

[٢٤١] اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، قاعدة بيانات القانون الإنساني الدولي المعتاد ، متاح على: https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1 (آخر دخول إليه بتاريخ ١٤ أبريل ٢٠٢٠).

"الموظفين الدينيين" إلى الأفراد (العسكريين أو المدنيين) الذين يشاركون حصريًا في أعمال خدمتهم الدينية ، والملحقين بأحد أطراف النزاع ، أو بوحداته الطبية ، أو بوسائل النقل ، أو بمؤسسة للدفاع المدني.

- هل يحق لرجال الدين استخدام شارات مميزة لتعريفهم بأنهم أشخاص محميون لا يمكن استهدافهم؟
- هل رجال الدين البارزون مستهدفون عمدًا في الهجمات؟ هل شارك رجال الدين في أعمال قتالية من شأنها أن تزيل وضعهم المحمي؟
- هل يسمح للأفراد الدينيين بالوصول إلى الأشخاص من دينهم؟
- هل تحمي أطراف النزاع الأفراد المدنيين والعسكريين في جميع الظروف؟
- هل يجوز لرجال الدين أن يكونوا مجهزين بأسلحة فردية خفيفة لاستخدامها حصريًا للدفاع عن أنفسهم ، أو للدفاع عن الجرحى أو المرضى؟
- هل يُسمح للأشخاص الآخرين الذين يؤدون وظائف دينية بالتمتع بوضع المدنيين المحمي؟

الهجمات على الممتلكات الثقافية (القاعدة ٣٨ من القانون الإنساني الدولي المعتاد): يجب على كل طرف في النزاع أن يحترم الممتلكات الثقافية احترامًا كاملاً. يجب توخي الحذر بشكل خاص في العمليات العسكرية لتجنب إلحاق الضرر بالمباني المخصصة للأغراض الدينية أو الفنية أو العلمية أو التعليمية أو الخيرية والآثار التاريخية ، ما لم تكن أهدافًا عسكرية. يجب ألا تكون الممتلكات ذات الأهمية الكبيرة للتراث الثقافي لكل شعب هدفًا للهجوم إلا إذا اقتضت الضرورة العسكرية ذلك.

- هل الممتلكات الثقافية المدنية المحمية مستهدفة أو مهاجمة؟ هل كانت الممتلكات تُستخدم لأغراض عسكرية بحيث تفقد وضعها المدني المحمي؟
- هل من المتعارف عليه أن الممتلكات الثقافية تشمل المباني المخصصة للدين والمعالم التاريخية؟
- هل من المتعارف عليه أن الممتلكات الثقافية تشمل ممتلكات الأقليات الدينية أو الاجتماعية والجماعات غير المعترف بها؟

استخدام الممتلكات الثقافية لأغراض عسكرية (القاعدة ٣٩ من القانون الإنساني الدولي المعتاد): يُحظر استخدام الممتلكات ذات الأهمية الكبيرة للتراث الثقافي لكل شعب لأغراض من المحتمل أن تعرضها للتدمير أو الضرر ، ما لم يكن ذلك ضروريًا لضرورة عسكرية.

- لإثبات الضرورة العسكرية ، هل تم تحويل الممتلكات الثقافية إلى هدف عسكري وليس هناك من بديل عملي للحصول على ميزة عسكرية مماثلة عدا مهاجمة الممتلكات الثقافية؟

بناءً على المعلومات التي تم جمعها ، هل ترق الحادثة إلى حد انتهاك القانون الإنساني الدولي؟

كتلة بين الخراب والدمار في كنيسة الطاهر، قرقوش، العراق

Open Doors

RF
RELIGIOUS FREEDOM INSTITUTE